الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة ابن خلدون – تيارت –

كلية: العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
قسم: مالية ومحاسبة

ميدان: علوم اقتصادية، تجارية وعلوم التسيير
شعبة مالية ومحاسبة
تخصص: مالية وبنوك

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر

من إعداد الطلبة:

- **زرفاط خليدة**
- **سوالمي رحاب نورالهدى**

تحت عنوان:

تبني البنوك التجارية التقليدية للمعاملات المصرفية الإسلامية (دراسة حالة)

نوقشت علنا أمام اللجنة المكونة من:

أ. راشـــدي فاطمـــة	**أستاذ محاضر- ب - جامعة ابن خلدون تيارت**	**رئيسا**
أ. بن صوشـــة ثامـــر	**أستاذ محاضر- أ - جامعة ابن خلدون تيارت**	**مشرفا ومقررا**
أ. مروان عبـــد القـــادر	**أستاذ محاضر- ب - جامعة ابن خلدون تيارت**	**مناقشا**

السنة الجامعية: 2023/2022

إهـــداء

أهدي تخرجي إلى

التي بحنانها ارتويت وبدفئها إحتميت وبنورها إهتديت ولحقها ما وفيت، إلى الشمعة التي تحترق من أجل ان تضيء لي الدرب **أمي نصيرة** اطال لله في عمرها.

ذرعي الذي به إحتميت، وفي الحياة به إقتديت وركيزة عمري وصدر أماني وكبريائي، إلى من علمني محاسن الأخلاق، **أبي زرفاط نورالدين** أطال الله في عمره.

إخوتي أحبتي وسندي في الدنيا **مولاي الطيب، محمد أمين حمدادو، إسلام** حفظكم الله لي وأدامكم دعما في حياتي.

أختي قطعة من قلبي، ورفيقة روحي والجزء الجميل من عمري **سارة** حفظك الله وأبعد عنك كل أذى وأنار دربك يا غالية.

لينا ولجين ملاكيّ الصغيرين يضيئان الحياة ببراءتهما وجمالهما حرسهما الله من كل سوء.

زرفاط خليدة

إهـــداء

أهدي تخرجي إلى

صاحب السيرة العطرة والفكر المستنير والدي **سوالمي عيسى** فلقد كان له الفضل الأول في بلوغي هاته المرتبة أطال الله في عمره.

من وضعتني على طريق الحياة وراعتني حتى صرت لما أنا عليه، إلى قدوتي الأولى ومن رفعت رأسي عاليا إفتخارا به إليك أمي الغالية **حكيمة** طيب الله ثراها.

إلى إخوتي وأجمل قدر في دُنيتي **عبد الرحمن، عبد الحق، إكرام، إسراء، إكرام.**

إلى من جلب البهجة في حياتنا **أيوب، وديع، إلين**

داعيا المولى عز وجل أن يطيل في أعماركم ويرزقكم بالخيرات.

سوالمي رحاب نور الهدى

شـــكر

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين أما بعد.

نشكر الله العلي القدير أولا وآخرا على توفيقه بإتمام هذا العمل فهو عز وجل أحق بالشكر والثناء وأولى به.

إنطلاقا من قوله صلى الله عليه وسلم "من لا يشكر الناس لا يشكر الله"

إعترافا منا لأهل الفضل الذين علمونا الكثير نتقدم لهم بالشكر الكثير لكل من أسدى علما وأفادنا بتجربة أو قدم لنا رأيا أو توجيها أو توضيحا.

نتقدم بالشكر للأستاذ المشرف الدكتور **"بن صوشة ثامر"** على دعمه لنا في هذه المذكرة وأشكر كل من ساعدني من قريب أو بعيد.

وفي الأخير أسأل الله العلي القدير التوفيق للجميع، وأن ينتفع الجميع من هذه المذكرة.

الـفـــهـرس

الموضوع	الصفحة
الإهداء	II–I
شكر وتقدير	III
فهرس المحتويات	IV
فهرس الجداول	VI
فهرس الأشكال	VII
قائمة الإختصارات والرموز	VIII
مقدمة عامة	أ – ث
الفصل الأول: ماهية البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية	
تمهيد	2
المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية	3
المطلب الأول: تعريف البنوك ونشأتها	3
المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية ووظائفها	6
المطلب الثالث: أنواع البنوك	9
المطلب الرابع: أهداف البنوك التجارية وأهميتها	14
المبحث الثاني: المعاملات المالية البنكية الإسلامية	16
المطلب الأول: المعاملات المالية البنكية الإسلامية ومصادر الأموال في البنوك الإسلامية	16
المطلب الثاني: أنواع الصيغ التمويلية الإسلامية وحكمها الشرعي	22

المطلب الثالث: التحول للصيرفة الإسلامية ومتطلباتها	31
المطلب الرابع: المعيار الشرعي الخاص بتحول البنك التقليدي إلى بنك إسلامي	34
خلاصة الفصل	38
الفصل الثاني: المعاملات المالية الاسلامية في النك الوطني الجزائري	
تمهيد	40
المبحث الأول: البنك الوطني الجزائري	41
المطلب الأول: نظرة حول البنك الوطني الجزائري BNA	41
المطلب الثاني: تقديم وكالة تيارت 540	46
المطلب الثالث: مهام وكالة تيارت 540	48
المبحث الثاني: واقع المعاملات المالية الإسلامية في البنك الوطني الجزائري	50
المطلب الأول: النافذة الإسلامية للبنك الوطني الجزائري – وكالة تيارت –	50
المطلب الثاني: المعاملات المالية الإسلامية على مستوى وكالة تيارت 540	52
المطلب الثالث: دراسة تطبيقية حول صيغة مرابحة التجهيزات	62
المطلب الرابع: متطلبات ومقترحات نجاح التوجه نحو الصيرفة الإسلامية في الجزائر	68
خلاصة الفصل	71
خاتمة عامة	73
قائمة المصادر والمراجع	76
الملاحق	83
ملخص	87

قائمة الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01-02	الهياكل الخاصة بالبنك BNA	45
02-02	توزيع موظفي وكالة تيارت	46
03-02	إحصائيات حول الصيغ الإسلامية في BNA وكالة تيارت	57
04-02	قائمة المشتريات	66

قائمة الأشكال

الرقم	عنوان الأشكال	الصفحة
01-01	أنواع البنوك الإسلامية	13
01-02	الهيكل التنظيمي المركزي للبنك الوطني الجزائري	44
02-02	الهيكل التنظيمي لوكالة تيارت 540 للبنك الوطني الجزائري	47
03-02	المحاكاة المالية الاسلامية	65
04-02	وثيقة تفويض للخصم المصرفي	67

قائمة الإختصارات والرموز

الإختصار	المدلول
BNA	البنك الوطني الجزائري
AAOIFI	هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية
AGB	بنك الخليج الجزائري
CPA	القرض الشعبي الجزائري
CNEP	الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط

مـــقدمـــة

تعد البنوك بأنواعها المختلفة الدعامة الرئيسية للجهاز المصرفي وطريقا للخوض في مجال النظام المصرفي الشامل لمجمل المؤسسات المصرفية، كانت الفوائد أساس التعامل في البنوك التقليدية منذ نشأتها، لذا فكر عدد من علماء الاقتصاد و الشريعة المسلمين أن لا يكون هناك حرمان من التنمية و الإستثمار بسبب حرمة الفوائد (الربا)، و باجتهاد من العلماء والمفكرين ظهرت فكرة المصارف الإسلامية التي تقوم بدور الوسيط المالي دون اللجوء إلى الفوائد أخذا و عطاءا بقوله تعالى:" الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ۗ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ۚ فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ" (275) ، فكان تشكل البنوك الإسلامية حدثا مهما غير وجهة النظم المصرفية التي نشطت فيما قبل.

تقوم الصيرفة الإسلامية على مبادئ الشريعة الإسلامية التي تنظم معاملاتها المالية، وتحكمها أسس الإقتصاد الإسلامي، ليتحقق بذلك حلم الكثير من المتعاملين الذين ينفرون من التعامل بالفائدة الربوية، كما أصبحت واقعا ملموسا بانتشار الصيرفة الإسلامية الذي تجسد على هيئة البنوك الإسلامية او على نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية.

وباعتبار الجزائر دولة اسلامية فتحت المجال لتبني الصيرفة الإسلامية من أجل استقطاب الأموال الغير موظفه في السوق لتشجيع الخدمات المصرفية، فسلط النظام المصرفي الجزائري الضوء على الصيرفة الإسلامية فاستحدث ما يعرف بالنوافذ الإسلامية على بنوكه التقليدية من خلال نظام 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020 الذي يحدد المعاملات المالية الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

- إشكالية الدراسة:

في ظل توسيع تجربة تحول البنوك التقليدية للصيرفة الإسلامية عالميا وبعد تحديد العمليات البنكية بالصيرفة الإسلامية وكيفية ممارستها، تم السماح للبنوك التقليدية بفتح نوافذ مصرفية إسلامية وبناءا على ما سبق يتم طرح الاشكال التالي:

- **ما هو واقع تبني البنوك التجارية التقليدية الجزائرية للمعاملات المصرفية الإسلامية؟**

- الأسئلة الفرعية:

للإجابة على الإشكالية نطرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي الدوافع والاسباب التي جعلت البنوك التقليدية الجزائرية تفتح نوافذ مصرفية إسلامية؟
- فيما يكمن التمويل الإسلامي؟
- هل يوجد اقبال للمنتجات البنكية الإسلامية؟

- **فرضيات الدراسة:**

من اجل الإجابة على الإشكالية الرئيسية والأسئلة الفرعية سابقة الذكر قمنا بصياغة الفرضيات التالية:

- هناك دوافع اقتصادية واجتماعية دفعت البنوك التقليدية لفتح نوافذ إسلامية.
- يكمن التمويل الإسلامي في عدة صيغ تضبطها قواعد شرعية.
- يوجد اقبال وطلبات من طرف العملاء على المنتجات المالية الإسلامية بالبنوك التجارية.

- **أهمية الدراسة:**

تكمن أهمية الدراسة في أهمية الصيرفة الإسلامية في حد ذاتها من خلال تقديم المنتجات والخدمات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية باعتبارها منهجية خاصة مالت البنوك التقليدية الى تطبيقها، إضافة إلى أهميته في إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية التي مازالت تتخبط في مشاكل ومتاهات البرامج الإصلاحية التي تعتمد على عصرنة النظام وإعتماد الصيرفة الإلكترونية والصيرفة الإسلامية خاصة.

- **أهداف الدراسة:** يهدف البحث الى تحقيق الاهداف التالية:
  - التعرف على واقع الصيرفة الإسلامية في البنوك.
  - دراسة واقع النوافذ الإسلامية التي تم فتحها في البنوك العمومية الجزائرية.
  - التعرف على أهم المنتجات الإسلامية.

- **مبررات اختيار موضوع الدراسة:**
- **الأسباب الموضوعية:**
  - تتعلق بكون موضوع الدراسة من المواضيع الحديثة في الاقتصاد الجزائري.
  - قلة الدراسات في هذا المجال.

- **الأسباب الذاتية:**
  - الميول الذاتي حول المواضيع المتعلقة بالنظام المالي الإسلامي.
  - إضافة إلى قرب الموضوع لتخصصنا مالية وبنوك.
- **حدود الدراسة:**

بالنسبة للحدود المكانية: تم حصل الدراسة في البنك الوطني الجزائري بوكالة تيارت.
بالنسبة للحدود الزمنية: تمت دراسته خلال شهر مارس–أفريل، سنة 2023.

- منهج الدراسة:

نظرا لاختلاف جوانب البحث وطبيعة الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي من خلال سرد المفاهيم المتعلقة بالعمل المصرفي التقليدي ونظيره الاسلامي، والتطرق للجوانب النظرية للتحول للصيرفة والمعاملات الإسلامية.

بالإضافة لاستخدام المنهج التحليلي لتوضيح مختلف المفاهيم المعاملات المالية الاسلامية باستعمال الأسلوب الإحصائي.

- صعوبات الدراسة:

واجهنا العديد من الصعوبات أثناء عملية إنجاز هذه الدراسة نعرض أهمها فيما يلي:

- اتساع الموضوع وشموله على عدة مواضيع مترابطة مما يصعب دراسته من كل الجوانب.
- قلة المعلومات خاصه كون النوافذ الإسلامية جديدة في البنك الوطني الجزائري.
- قلة البنوك الإسلامية في الجزائر.
- ضيق فترة البحث الممنوحة للباحثين.

- الدراسات السابقة:

فيما يخص واقع تبني البنوك التقليدية للصيرفة الإسلامية وذلك بعد الاطلاع على الأبحاث والدراسات السابقة المتعلقة بهذا الموضوع تبين لنا ان غالبية الدراسات السابقة تناولت هذا الموضوع من خلال تطرقها الى البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية ومنتجاتها.

1- دراسة فاطمة محمد الشناق، **النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية تقدير اقتصادي إسلامي،** رسالة ماجستير قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية ،جامعة البرموك، سنة 2011، حيث هدفت هذه الدراسة إلى بيان مفهوم النوافذ الإسلامية ودوافعها بالإضافة الى بيان الحكم الشرعي المتعلق بها والتعرف على نتائجها المالية والاقتصادية، وتوصلت الدراسة إلى أن الدافع الرئيسي لفتح النوافذ الإسلامية هو تحقيق الارباح وزيادة حصتها السوقية كما توصلت الى جواز فتح النوافذ الإسلامية التابعة للمصارف التقليدية بشرط الالتزام بالضوابط الشرعية وجواز التعامل معها بالإضافة الى أن النوافذ الإسلامية أثرت على زيادة ربحية المصارف التقليدية التابعة لها وزيادة عدد عملائها وجذب المزيد من ودائعهم.

2- سليمان ناصر، **تطوير صيغ التمويل قصيره الاجل للبنوك الإسلامية** ، رسالة الماجستير، منشورة الطبعة العربية، غرداية ،2002، حيث هدفت هذه الدراسة الى بيان مفهوم التمويل وأحكامه في الاقتصاد الاسلامي وصيغ التمويل في الاقتصاد الاسلامي وكيفيه تطبيقها حسب الاجل و صيغ التمويل الإسلامية كما تطبقها بعض البنوك الإسلامية الكبرى وكيفية تطوير صيغ التمويل قصيره الاجل للبنوك الإسلامية

على ضوء الدراسة الاقتصادية وتوصلت الدراسة إلى أن البنوك الإسلامية تلتزم في معاملاتها ونشاطها وفقا للأحكام الشريعة الإسلامية بهدف تحقيق أقصى عائد اقتصادي.

- **هيكل الدراسة:**

لمعالجة الإشكالية المطروحة واختبار صحة الفرضيات قمنا بتقسيم الدراسة الى فصلين:

جاء الفصل الاول تحت عنوان إطار النظري للبنوك التجارية التقليدية والمعاملات الإسلامية، تطرقنا في المبحث الاول عن ماهية البنوك التجارية أما في المبحث الثاني فقد تعرفنا على المعاملات المالية الإسلامية وتحول الصيرفة الإسلامية ومتطلباتها ومعيارها الشرعي.

أما بالنسبة للفصل الثاني جاء تحت عنوان المعاملات المالية الإسلامية في البنك الوطني الجزائري –وكالة تيارت– فقد تطرقنا في المبحث الأول على البنك الوطني الجزائري وكذلك التعرف على وكالة تيارت من حيث الموظفين وهيكلها التنظيمي والخدمات المقدمة لزبائنها اما المبحث الثاني فقط تناولنا واقع المعاملات في النافذة الإسلامية من خلال التعرف على أهم منتجات المالية الاسلامية في وكالة تيارت.

الفصل الأول

ماهية البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية

تمهيد

تحتل البنوك التقليدية منذ القدم مكانة بالغة الأهمية في مختلف القطاعات الاقتصادية، وتزداد أهميتها مع التطورات المتسارعة والحديثة التي تطرأ على اقتصاديات الدول، خاصة لدورها الفعال في تمويل المشاريع والقطاعات المختلفة والاقتصاديات بشكل عام و ذلك بتجميع الأموال من أصحاب الفوائض المالية وإعادة توزيعها على أصحاب العجز المالي ، فهي العصب والمحرك الرئيسي للاقتصاد و لاجتهاد البنوك التقليدية في مجال عملها جعلها تنظر الى الصيرفة الإسلامية كعامل مهم لجذب شريحة معينة من الزبائن و التقديم لهم مختلف المعاملات المطابقة للشريعة الاسلامية . من خلال هذا الفصل سيتم التطرق إلى ماهية البنوك التجارية وكل ما يتعلق بهاو المعاملات المالية الاسلامية وفق المباحث التالية:

المبحث الاول: ماهية البنوك التجارية التقليدية

المبحث الثاني: المعاملات المالية الإسلامية

المبحث الاول: ماهية البنوك التجارية

يعتبر البنك التجاري نوعا من أنواع المؤسسات المالية التي يرتكز نشاطها على قبول الودائع ومنح الائتمان فالبنك التجاري بهذا المفهوم يعتبر وسيط بين أولئك الذين لديهم اموال فائضة وأولئك الذين يحتاجون لهذه الاموال ويعد البنك التجاري من أهم الوسطاء الماليين فالاقتصاد وهذا بفضل الخصائص التي سندرسها في هذا المبحث والتي ينفرد بها عن المؤسسات المالية الاخرى وستتطرق ايضا الى أهداف البنك التجاري بوصفها المعيار الذي على ضوءه سوف تستغل السياسة وتدخل القرارات.

المطلب الاول: تعريفها نشأتها

تكتسي البنوك أهمية بالغة في إقتصاديات مختلف الدول، بإعتبارها من بين أهم القطاعات الحساسة، ولا سيما أن نجاح النظام الإقتصادي في وقتنا الحاضر مرتبط بمدى فعالية ونجاح البنوك في الدولة التي تلعب دورا حيويا في الإقتصاد.

1. تعريف البنوك التجارية

أطلقت كلمة البنوك التجارية في بداية الامر على البنوك التي تقوم بتمويل العمليات التجارية التي تستلزم تمويل قصير الاجل يقل عن السنه الواحدة الا ان التطور الاقتصادي وتوسع العمليات البنكية جعل البنوك التجارية تهتم بتقديم التمويل لكافه الأنشطة سواء كانت صناعية أو تجارية أو خدمية أو الهيئات الخاصة او الحكومية وكلمه بنك هي كلمه انجليزيه bank وليست عربية وهي تعني مصطبة وكان يقصد بها في البداية المصطبة التي كان يجلس عليها الصراف لتحويل العملة ثم تطور المعنى الكلمة واصبح يقصد بها المنضدة التي يتم فوقها تبادل العملات وفي النهاية اصبحت تعني المكان الذي يتم فيه المتاجرة بالنقود الورقية ونقود الودائع والنقود الائتمانية [1].

البنك هو عبارة عن أي شخصية إعتبارية تقوم بدور الوسيط بين رؤوس الاموال لمن يملكها كفائض وبين من يبحث عن تلك الأموال لحاجة أو إستثمار.

ويعرفه المعجم الاقتصادي بأنه مؤسسة تقوم بعمليات الائتمان بالاقتراض والإقراض من اجل تحقيق ربح مناسب بالإضافة الى المساهمة في التنمية الاقتصادية من خلال تشجيع الاستثمارات وانشاء

[1] هيل عجمي جميل الجنابي، رمزي ياسين ارسلان، "**النقود والمصارف والنظرية النقدية**"، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص104.

المشروعات بحيث البنك هو مؤسسه اقتصاديه ماليه هدفها الاساسي تحقيق أكبر عائد ممكن، نشاطه يتمثل في دور الوساطة المالية والمتاجرة بالأموال عكس باقي المؤسسات بكونها تتاجر بالسلع والخدمات[1].

اما التعريف الذي نأخذ به هو التعريف الذي اورده المشرع الجزائري في قانون 90 /10 الصادر في ابريل 1990 والمتعلق بالقرض والنقد في مادته 114:"البنك هو شخصيه اعتباريه التي تمتهن بصفه دائمة كل وظائف البنوك من استقبال الودائع منح القروض توفير وسائل الدفع وتسييرها".

كما يعرف قانون النقد والقرض في مادته 114البنوك التجارية على أنها: "أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية اجراء العمليات المصرفية في المادتين 110و113من هذا القانون:

المادة110:"الأعمال المصرفية تلقي الأموال من الجمهور، وعمليات القروض ووضع وسائل الدفع تحت. تصرف الزبائن وادارة هذه الوسائل "

المادة113:" تعتبر وسائل الدفع جميع الوسائل التي يمكن من تحويل الأموال مهما كان الشكل التقني المستعمل."[2]

وهناك تعاريف أخرى:

البنوك التجارية هي البنوك التي تتعامل بالائتمان وتسمى احيانا بنوك الودائع واهم ما يميزها على غيرها هو قبول الودائع تحت الطلب والحسابات الجارية والحسابات لأجل.

البنوك التجارية هي منشاة تنصب عملياتها الرئيسية على تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور او منشآت الأعمال او الدولة لغرض اقراضها للأخرين وفق اسس معينة او استثمارها في اوراق مالية محددة[3].

إن أهم ما يميز البنوك التجارية عن غيرها من المؤسسات المالية والمصرفية قبولها الودائع الجارية تحت الطلب لذلك فهي قادره على خلق النقود والتي تدعى بالنقود الائتمانية التي تتمتع بقبول عام في التداول وتسويه مختلف المدفوعات وان تلك القدرة على خلق واضافه نقد جديد الى النقود المتداولة تمثل تحديا حقيقيا ذو اثر فعالا في السياسة النقدية سواء كان البنك منفردا او البنوك مجتمعه لاسيما ان تلك البنوك تعمد احيانا الى منح وتقديم تسهيلات ائتمانيه للعملاء تفوق كثيرا حجم الودائع المتوفرة لديه او حتى دون ان يكون هناك حقيقه ودائع مخصصه ومقابله لها وهذا يزيد من قدره المصارف على التأثير في عرض النقد والطالب وعليهما وتفاعلهما مع السياسات النقدية تأثرا و تأثيرا فيها[4].

---

[1] سليمان الناصر، **التقنيات البنكية وعمليات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2015، ص9.

[2] طاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السابعة ،2010، ص202.

[3] شاكر القزويني "**محاضرات في اقتصاد البنوك ديوان المطبوعات الجامعية** "تيزي وزو الجزائر، الطبعةالخامسة،2011، ص25.

[4] ثريا عبد الرحيم، شرين بدري البارودي، **اقتصاد المعرفة الأسس النظرية والتطبيق في المصارف التجارية**"، دار الوراق للنشر والتوزيع عمان، الطبعة الأولى ،2012، ص149.

ومن خلال ما تقدم نعرف البنوك التجارية بانها مؤسسات مالية تعمل كوسيط بين أصحاب الفائض بقبولها للودائع وأصحاب العجز بمنحها الائتمان كما تتميز بوظيفتها الخاصة وهي خلق النقود من خلال قبول الودائع الجارية.

2. نشأة البنوك

تعد البنوك أهم مكون من مكونات النظام المصرفي التي تؤدي دورا هاما في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية الذي يتمثل في تجميع الأموال من أصحاب الفوائد المالية وإعادة توزيعها على أصحاب العجز المالي.

إن كلمة بنكBANK فمن حيث الأصل اللغوي للكلمة، هو الكلمة الايطالية BANKO والتي تعني مصطبة، وهي المقاعد التي كان يجلس عليها الصرافون في أسواق البندقية وامستردام، ويقصد بها في البدء المصطبة التي كان يعجز عليها لتحويل العملة، ثم تطور المعنى فيما بعد لكي يقصد بالكلمة المنضدة التي يتم فوقها عد وتبادل العملات، بعدها اصبحت تعني المكان الذي توجد فيه تلك المنظر وتجري فيه المتاجر بالنقود[1]"

قصد الوقوف على نشأة البنوك التقليدية والعوامل المساعدة على دخولها ونشاطها بالدول النامية والدول الإسلامية خاصة فقط ظهرت بنوك تقليدية في اوروبا في اواخر القرون الوسطى اثر الازدهار الكبير الذي عرفته بعض المدن الإيطالية مثل فلورنسا و جنوة بسبب الحروب الصليبية وما تطلبه من اموال طائلة لتغطية نفقات تجهيز الجيوش وتسيير الحرب كما ساهم العائدون من هذه الحرب في جلب العديد من اموال ومعادن ثمينة نتج من هذه الحركية تكدس هائل في الثروات وكانت التجار اكثر المستفيدين من هذه المعطيات.

ومن هنا انتشرت فكره قبول الودائع من الصيارفة لتفادي السرقة والضياع مقابل منح شهادات إسمية ثم تطورت إلى مرحلة تحويل الودائع من شخص إلى آخر ثم مرحلة التظهير وبالتالي ظهور شهادة الايداع لحامله التي تعد منبع الشيك واوراق البنكوت أي النقود الورقية بشكل معاصر[2].

ولم يكتفي الصيارفة بقبول الودائع فقط فقد عملوا في بداية الأمر على إستثمار أموالهم الخاصة بإقراضها للغير بفائدة وثم اقرار اموال المودعين بعد ان لاحظوا في التجربة أن مقدار من مال 90% من المخدرات يظل مجمدا دون سحب مما حقق لهم ارباح طائلة[2]، ثم سمحوا لعملائهم بسحب مبالغ فوق أرصدة ودائعهم الحقيقية أي السحب على المكشوف وهذا ما أدى إلى إفلاس وانهيار بيوت الصيارفة نتيجة لتأخر

[1] عبد الحق بوعتروس، **الوجيز في البنوك التجارية**، مطبوعات، جامعة منثوري، قسنطينة، 2000، ص6.

[2] زياد سليم رمضان، **البنوك التجارية**، دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان الأردن , 1996, ص 27 (بالتصرف).

تسديد الديون وهنا تطلب الامر الاقتصاديين المفكرين بإنشاء بيوت للصيرفة للحفاظ على الودائع وسلامة امانها.

ومن هنا أخذ البنك بهذا الشكل يدفع فوائد الى أصحاب الودائع لتشجيع المودعين ولم يعد الغرض من عملية الايداع هو حفظ الوديعة فحسب بل للتطلع للحصول على فوائد وهكذا تطور النشاط البنك في مجال تلقي الودائع مقابل الفائدة وتقديم القروض بناء على هذه الودائع لقاء فائدة ايضا.

وتأسس اول بنك في مدينه البندقية الإيطالية عام 1517 بعده تأسس بنك امستردام عام 1906 وكان غرضه الاساسي حفظ الودائع وتحويلها عند الطلب من حساب مودع الى حساب مودع اخر غير انه لم يحافظ على تلعب دورا حيوي في الاقتصاد من خلال الوساطة المالية ثقة الافراد مما ادى الى توقفه واغلقت ابوابه عام 1814.

اخذ عدد البنوك يزداد تدريجيا منذ بداية القرن 18 وكانت غالبيتها مؤسسات يمتلكها افراد وعائلات حيث كانت القوانين تقضي بحمايه المودعين ففي حاله الافلاس يمكن الرجوع الى الاموال الخاصة لأصحاب هذه البنوك تلك القوانين والتعديلات ادت الى انشاء البنوك كشركات مساهمه والفضل لذلك يعود الى انتشار آثار الثورة الصناعية في الدول اوروبا التي ادت الى نمو الشركات وكبر حجمها واتساع نشاطها فبرزت الحاجه الى بنوك كبيره الحجم تستطيع القيام بتمويل هذه الشركات وقد تم تأسيس عدد من هذه البنوك التي اتسعت اعمالها حتى اقامت لها فروعا في كل مكان[1].

المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية ووظائفها

تقوم البنوك التجارية بتقديم العديد من الوظائف لخدمة زبائنها تنقسم إلى نوعين التقليدية واخرى حديثه وهي كالاتي:

1. الوظائف التقليدية وتتمثل في:

1.1. قبول الودائع: ان قبول الودائع هو الوظيفة الأساسية للبنك ولكي تزداد اعمال أي بنك فلابد من جذب أكبر قدر ممكن من الودائع ولكن الحصول على الودائع ليست غاية للبنك في حد ذاتها إذا الغاية المتوخاة في تسليف هذه الودائع لعملاء البنك المضمونين.

يقوم البنك بدفع فوائد لأصحاب الودائع الاستثمارية عن أموالهم المحتفظ بها لدى البنك ويتقاضى في نفس الوقت فوائد على القروض التي يقدمها للمستثمرين وبذلك فيحق له قدرا من الارباح ومن بين هذه الودائع:

[1] العاني إيمان، **البنوك التجارية وتحديات التجارة الإلكترونية** مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في بنوك وتأمينات، جامعة منثوري، قسنطينة،2007، ص03.

- **ودائع لأجل:** وهي ودائع توضع لدى مصرف تجاري ولا يجوز لصاحبها سحبها او سحب جزء منها الا بعد القضاء المدة المتفق عليها.
- **ودائع تحت الطلب:** اي الحساب الجاري لدى المصرف دون قيد او شرط ويستطيع صاحبها ان يسحب منها في اي وقت يشاء اثناء الدوام الرسمي للمصرف ولا يدفع البنك فائدة على هذا النوع من الودائع.
- **تحت اشعار:** وهي الوديعة التي لا يمكن لصاحبها السحب منها الا بعد اخطار الصرف فتره زمنيه متفق عليها[1].

2.1. خلق النقود (مضاعفة النقد): تتعامل البنوك التجارية بصورة رئيسية مع الائتمان اي قبول الودائع من الافراد ومنحها بشكل قروض يتم إستخدامها في تمويل نشاطات استثمارية ونشاطات اقتصادية مختلفة بعبارة اخرى فان البنوك تقوم بعمليه الوساطة المالية بين الوحدات الاقتصادية افراد مؤسسات ذات الفوائض النقدية وتسمى وحدات الفائض وبين الوحدات الاقتصادية التي تحتاج لهذه الاموال لتمويل نشاطاتها وتسمى وحدات العجز.

إن قيام البنوك التجارية لهذه الوظيفة المهمة ساعدها على ان تكون جهة ثانية مع البنك المركزي تؤثر على كمية النقود الموجودة في الاقتصاد بواسطة مضاعفاتها لذلك النوع من النقود الذي يطلق عليه "بنقود الودائع"، ومن العوامل التي تؤثر في قدرة البنك التجاري في خلق النقود هي:

- حجم الوديعة الأولية.
- نسبة الاحتياط النقدي التي يفرضها البنك المركزي.
- درجة الوعي المصرفي لدى الجمهور.
- درجة ثقة الجهاز المصرفي[2].

3.1. منح الائتمان: تعني هذه الوظيفة ان يقدم البنك مبالغ نقدية الى الافراد والمشروعات والرجال الاعمال لأجل قصير لا يتجاوز العام الواحد او لأجل طويل وذلك حتى يتمكن هؤلاء المقترضون من مباشره اعمالهم او استمرارها على ان على ان يقوموا برد هذه المبالغ عند حلول الاجل المتفق عليه يضاف اليها نسبه معينه من مبلغ القرض يسمى هذا المبلغ الاضافي بالفائدة وتحسب على اساس سنوي قد يأخذ الائتمان الذي يمنحه البنك التجاري شكلا اخر يعرف بالاعتماد المستندي وهو يعني ان يتعهد البنك بأن المستفيد هو البائع بناء على طلب فاتح الاعتماد وهي المشتري ان يضع تحت تصرف المستفيد مبلغا من المال يدفع له

[1] أنس البكري، وليد صافي، **النقود والبنوك**، دار المستقبل للنشر والتوزيع عمان الأردن، الطبعة الأولى، 2010، ص112.

[2] حسين محمد سمحان، سهل أحمد سمحان، **النقود الاقتصادية والمصارف**، دار السير عمان الأردن، الطبعة الأولى، 2010، ص154.

مقابل تقديم مستندات ووثائق محددة ومعروفة تبين عمليات شحن المنتجات خلال مدة معينة حسب الشروط المتفق عليها.[1]

2. الوظائف الحديثة

نظرا لإتساع أعمال المصارف التجارية وزيادة نشاطها فقط تغيرت النظرة للمصرف من مجرد مكان لتجميع الاموال واقراضها مؤسسة كبيرة تهدف الى تأدية الخدمات المصرفية للمجتمع وزيادة تمويل المشاريع التنموية في الدولة فقد أدى ذلك الى الإزدهار الاقتصادي والحد من البطالة والعمل على وقف التضخم المالي ورفع مستوى المعيشة لدى الفرد وهذا كله أدى الى ظهور وظائف حديثة للمصرف التجاري والمتمثلة فيما يلي:

- تقديم خدمات استثماريه للعملاء فيما يتعلق بأعمالهم ومشاريعهم التنموية لنيل ثقتهم بالمصرف وفتح الاعتماد المستندي.
- المساهمة في دعم تمويل المشاريع التنموية التي تخدم المجتمع بالدرجة الاولى
- تمويل الاسكان الشخصي.
- ادخار المناسبات.
- سداد المدفوعات نيابة عن الغي.
- خدمات البطاقة الائتمانية.
- تحصيل فواتير الكهرباء والتليفون والماء من خلال حسابات تفتحها مؤسسات تحصين الاوراق التجارية
- المساهمة في خطط التنمية الاقتصادية.
- ادارة الاعمال والممتلكات للعملاء.
- تقديم الاستشارات الاقتصادية والمالية[2]

[1] طاهر فاضل البياني، ميرال روحي، **سماره النقود والبنوك والمتغيرات الاقتصادية المعاصر**، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، والتوزيع عمان،2013، ص ص157-158.

[2] زياد رمضان محفوظ ،**جوده اتجاهات المعاصرة في اداره البنوك** ،الاردن عمان، 2006، ص12-13.

المطلب الثالث: أنواع البنوك

يكمن نوع البنك وتخصصه في العلاقة بين الودائع التي تودع لديه وطريقة استثماره لها، أي العلاقة بين كل من الائتمان الذي يمنحه والائتمان الذي يحصل عليه.

ويمكننا القول أن الجهاز البنكي للعديد من الدول يتكون في الوقت الحاضر من ثلاث أنواع من البنوك وهي: البنوك التجارية، البنوك المتخصصة والبنوك الإسلامية هذا طبعا باستثناء البنك المركزي الذي هو حالة خاصة، وفيما يلي عرض موجز لمختلف هذه الأنواع:

1. البنك المركزي

يقف على قمة الجهاز البنكي سواء من ناحية الإصدار النقدي أو من ناحية العمليات المصرفية، وهو الأداة الرئيسية التي تتدخل الحكومة لتنفيذ سياستها الاقتصادية.

2. البنوك التجارية

وهي من أقدم أنواع البنوك من حيث النشأة وأكثرها عددا وأكبرها أهمية، وتعتبر البنوك التجارية في صورتها المعاصرة أحفادا شرعيين للصيارفة والصاغة والمرابين و يرجع استخدام صفة التجارية لوصف هذه البنوك إلى أن ظهورها و نشأتها وتطورها ترافق مع ازدهار التجارة في عصر النهضة وإلى الاعتقاد الذي ساد في إنكلترا في القرن 19 ، من أن البنوك التي تتحمل ديونا والتزامات تحت الطلب يجب عليها أن يقصر نشاطها على منح الائتمان قصير الأجل فقط الذي يقصد به تسيير النشاط التجاري عادة [1]غير أن تعاظم الدور الذي تضطلع به البنوك التجارية في الحياة الاقتصادية جعل منها ممولا رئيسيا، إذ لم تعد تتعامل مع القروض قصيرة الأجل ، إنما أصبحت تمنح أيضا قروضا متوسطة وطويلة الأجل .[2]

3. البنوك المتخصصة

يمكن تعريف البنوك المتخصصة على انها مؤسسات مالية أنشئت لتمويل وخدمة قطاع معين أو شريحة معينة وهي بنوك تنموية ومنها من يقبل الودائع ومنها من لا يقبلها وهذا يعتمد على القانون وعلى مصادر البنك الرئيسية[3] وهي بنوك يرتكز نشاطها على التمويل طويل الأجل يمتد لأكثر من 10 سنوات وتقوم بعمليات متخصصة يحتاج تمويلها إلى خبرات خاصة ومعرفة بطبيعة العمليات الإنتاجية[4].

---

[1] حمد زهير شامية، **النقود والمصارف**، دار زهران للنشر، الأردن، 1994 ص2.

[2] محمود يونس، محمد عبد النعيم مبارك، أساسيات **علم الاقتصاد**، الدار الجامعية، بيروت، بدون تاريخ نشر، ص3.

[3] جميل الزيدانيين السعودي، **أساسيات في الجهاز المالي**، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، 1999، ص 167.

[4] حسين بن هاني، **اقتصاديات النقود والبنوك**، دار الكندي للنشر، الأردن، 2002، ص 23.

ومن أهم الدول التي تأخذ بمبدأ التخصص البنكي إنجلترا وفرنسا والكثير من الدول النامية، ومن مبررات مبدأ التخصص البنكي بروز الحاجة إلى بنوك تتلاءم واحتياجات مختلف القطاعات، إضافة إلى التقليل من مخاطر الائتمان بفضل اقتصار العمل البنكي على قطاع معين، مما يجعله أكثر كفاءة، ذاك أن التطورات البنائية التي صاحبت التنمية الاقتصادية وخاصة تلك المرتبطة بنمو القطاعات، قد أدت إلى ظهور مؤسسات متخصصة تمارس نشاطا متزايدا في عملية التمويل، ومن البنوك المتخصصة نجد:

1.3. بنوك التنمية الصناعية: وتختص هذه البنوك بتمويل النشاط الصناعي في المجتمع فهي تقوم بمنح القروض أو بضمان أرض مصنع أو مبانيه أو آلاته، كما تقوم أيضا بتمويل العمليات الجارية في مجال الصناعة.[1]

2.3. بنوك الاستثمار: تقوم هذه البنوك بتمويل المشروعات إما عن طريق الإسهام في رؤوس أموالها أو في منحها القروض المتوسطة والطويلة الأجل إضافة إلى ذلك تقوم بنوك الاستثمار بتقديم التسهيلات الائتمانية قصيرة الأجل لتمويل مصروفات التشغيل[2]

3.3. بنوك التنمية الفلاحية: لقد كان ظهور هذه البنوك نتيجة لتطبيق الإصلاح الفلاحي في البلاد النامية والذي نتج عنه حدوث تغيرات بنائية في القطاع الفلاحي مما أدى إلى نمو الوحدات الإنتاجية الصغيرة والتي تحتاج أن تحاط بائتمان فلاحي إنتاجي وتسويقي بظروف وأسعار ميسرة، وتقدم خدمات إلى القطاع الفلاحي عن طريق تمويل شراء البذور والأسمدة والمبيدات واستئجار الآلات الفلاحية والمساهمة في تنمية الثروة الحيوانية، وبما أن هذه الخدمات الفلاحية تعتمد على دورات موسمية، ولذلك تكون فترات التمويل مرتبطة بالمواسم الفلاحية[3].

4.3. البنوك العقارية: وهي بنوك تقوم بتقديم القروض اللازمة لشراء الأراضي والعقارات وتمويل عمليات البناء، ومعظم القروض التي تقدمها هذه البنوك تكون طويلة الأجل[4].

5.3. بنوك الادخار: ويقوم هذا النوع من البنوك بتجميع المدخرات الصغيرة وحفظها، وفي الجزائر كان الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط يتولى هذه المهمة غير أنه حاليا يهتم بجمع المدخرات وتوزيعها في قروض موجهة للسكن[5].

---

[1] عبد النعيم مبارك، **مبادئ علم الاقتصاد**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1997، ص433.

[2] خالد أمين عبد الله، **العمليات المصرفية**، دار وائل للنشر، عمان، 2000، ص 20.

[3] محمد الصيرفي، **إدارة المصارف**، دار الوفاء لدنيا الباعة والنشر، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2007، ص72.

[4] محمد الصيرفي، **إدارة المصارف**، دار الوفاء لدنيا الباعة والنشر، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2007، ص85.

[5] Ammourben halima, **le system bancaire , Algérien**,édition dahlab,alger,1999.p.p103-104

6.3. بنوك التجارة الخارجية: وهي بنوك تختص في تمويل التجارة الخارجية عن طريق مختلف صور القروض التي تقدمها بالإضافة إلى التسهيلات الخاصة بعمليات المبادلة[1]

7.3. بنوك الأعمال: وهي بنوك ذات طبيعة خاصة (ليس لها جمهور داخل وخارج) وتقتصر عملياتها على المساهمة في تمويل وإدارة المنشآت الأخرى، عن طريق إقراضها أو الاشتراك في رأسمالها أو الاستحواذ عليها، كما تقوم بنوك الأعمال بإصدار الأوراق المالية، وتتعامل أساسا في السوق المالية، وكما أن للتخصص البنكي مبرراته فإن لعدم التخصص مناصروه، ومن الحجج القوية لإسناد هذا النظام[2]:

- تقليل المخاطر البنكية عن طريق توزيعها على قطاعات متعددة.
- عدم حصرها في قطاع واحد، كما أن هذا النظام يسمح بالاستفادة من ودائع الجمهور في تمويل كل القطاعات الاقتصادية.
- عدم حصرها في القطاع التجاري.

4. البنوك الإسلامية

تعتبر البنوك الإسلامية تجربة حديثة العهد نسبيا إذا ما قورنت مع نظيرتها التقليدية، وقد وجد العديد من الباحثين صعوبة كبيرة في التوصل إلى تعريف محدد للبنك الإسلامي، لكن رغم تعدد هذه التعاريف، فالمضمون يبقى نفسه، وفيما يلي مجموعة من هذه التعاريف:

"البنوك الإسلامية مؤسسات نقدية مالية، تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع، وتوظيفها توظيفا فعالا، يكفل توظيفها ونموها وفق القواعد المستقرة الشريعة الاسلامية وبما يخدم شعوب الامة على تنمية اقتصادياتها[3]".

"البنك الإسلامي هو مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخليا وخارجيا[4]".

"البنوك الإسلامية هي مؤسسات تقوم بتجميع المدخرات وتحريكها في قنوات المشاركة للاستثمار بأسلوب محرر من سعر الفائدة عن طريق أساليب المضاربة والمشاركة والمتاجرة والاستثمار المباشر، وتقدم كافة الخدمات المصرفية في إطار من الصيغ الشرعية التي تضمن التنمية والاستقرار[5]".

---

[1] شاكر القزويني، **محاضرات في إقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص 32.

[2] حسين بن هاني، **إقتصاديات النقود والبنوك**، دار الكندي للنشر، الأردن، الطبعة الثانية، 2002، ص29.

[3] عبد الرحمن يسري، **قضايا إسلامية معاصرة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001، ص 259.

[4] رشاد العصار، رياض الحلمي، **النقود والبنوك**، دار صفاء، عمان،2011، ص259.

[5] سامي إبراهيم السويلم، **المصرفية الإسلامية**، مجلد رقم 10، دار الوفاء، المنصورة، بيروت، 1990، ص130.

"البنوك الإسلامية هي مؤسسات تسعى إلى التخلي عن سعر الفائدة، وإتباع قواعد الشريعة الإسلامية كأساس للتعامل بينها وبين عملائها، سواء من جانب قبول الودائع أو توظيف هذه الودائع في الاستخدامات المختلفة في النشاط الاقتصادي[1]".

كانت بداية النشاط لهذا النوع من البنوك بأولي المحاولات في آسيا بحملة "بنوك بلا فوائد" وبلغت المسيرة في شبه القارة الهندية بكتابات متميزة كإسهامات "نجاة الله صديقي" عام 1958م وغيره من الاقتصاديين المسلمين وعلماء الشريعة الإسلامية ورجال الاعمال[2]، وبمنتصف 1962م أخذت الفكرة طريقها إلى التطبيق على يد أحد رواد الاقتصاد الإسلامي الدكتور أحمد النجار لتنتهي مبكرة في منتصف عام 1967[3].

كانت لمحة عن البنوك الاسلامية وبداية نشاطها وتشير التقديرات إلى أن عدد المصارف الإسلامية يبلغ **265**بنكاً تعمل في 45 دولة تشمل معظم دول العالم الإسلامي وأوروبا وأميركا الشمالية وبعض المناطق الأخرى، فيما يقدم 300 بنك تقليدي منتجات مصرفية إسلامية[4].

كما للبنوك الاسلامية أنواع ويمكن تلخيص الأنواع السابقة في الشكل التالي:

[1] إسماعيل أحمد الشناوي، وعبد النعيم مبارك، **اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، ص3.

[2] فؤاد توفيق ياسين، أحمد عبد الله درويش، **المحاسبة المصرفية في البنوك التجارية والإسلامية**، دار اليازوري العلمية، عمان،1996، ص3.

[3] منير إبراهيم هندي، **إدارة الأسواق والمنشآت المالية**، منشأة المصارف، 1999، ص245.

[4] حيدر يونس الموسوي، **المصارف الإسلامية، أداءها المالي وآثارها في سوق الأوراق المالية**، الطبعة الأولى، دار اليازوري للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص40.

الشكل(01-01): أنواع البنوك الإسلامية

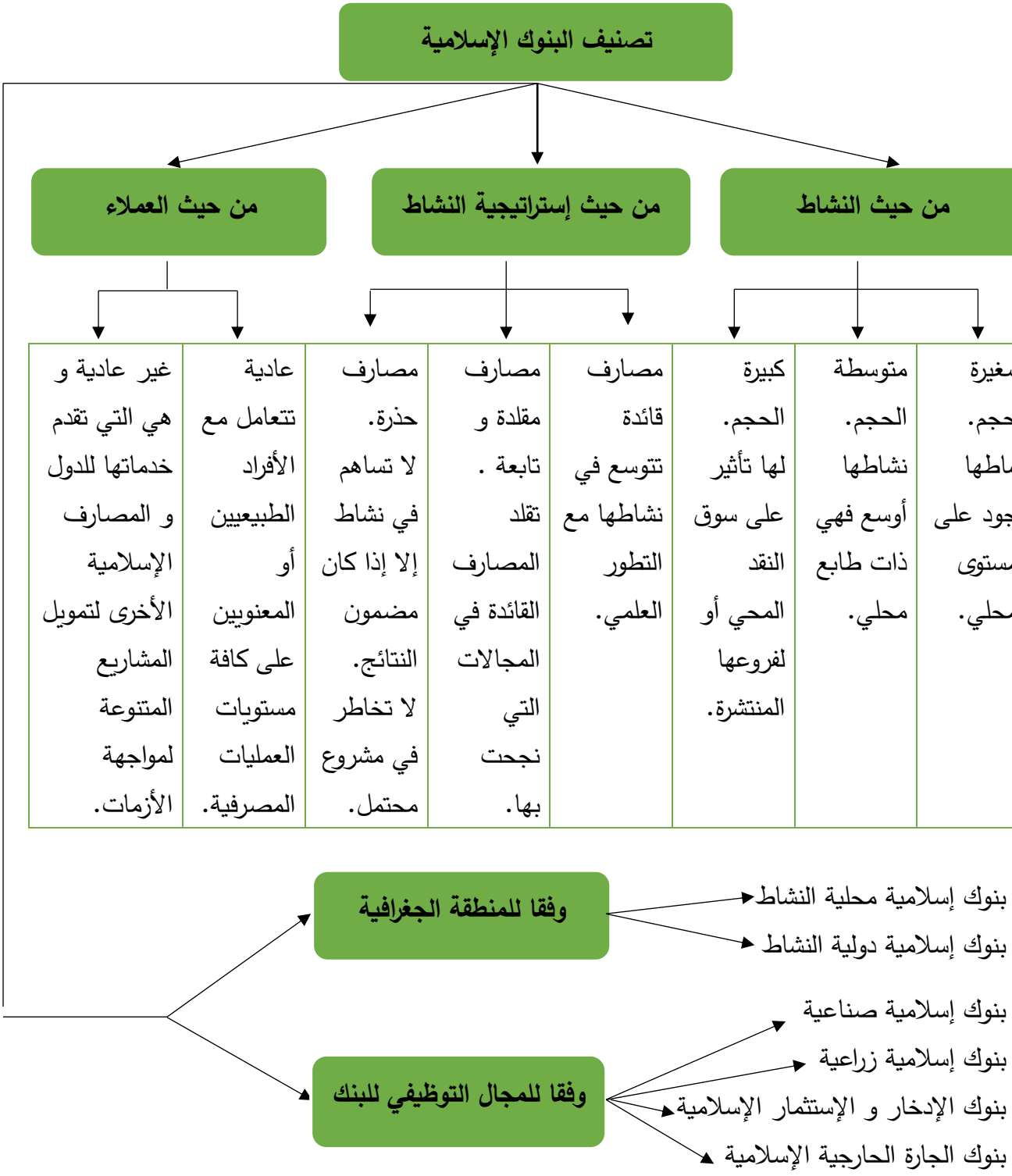

المصدر: أحمد عبد العزيز النجار، وآخرون، **البنوك والمعاملات المصرفية والتأمين**، دار السلام، القاهرة،2005، ص130.

كما أنه يظهر للمتطلع على الميدان البنكي وجود ظاهرة جديدة، تتمثل في البنوك الشاملة والتي تسعى إلى تنمية مواردها المالية من كافة القطاعات الاقتصادية، كما تقدم القروض لكل القطاعات، وذلك بهدف تحقيق الاستقرار في حركة الودائع ومواجهة المخاطر البنكية[1] .

المطلب الرابع: أهداف البنوك التجارية وأهميتها

إن تنظيم وضبط الوظائف وأعمال البنوك التجارية من شأنه أن يحقق عدة أهداف تسعى لبلوغها و تكمن أهميتها في عدة بنود.

1. أهداف البنوك التجارية: للبنوك التجارية أهداف تتمثلت في:

1.1. الربحية: يتكون الجانب الأكبر من مصاريف البنك من تكاليف ثابتة وهي الفوائد المدفوعة على الودائع لذا يقال أن البنوك التجارية تعد من أكثر المؤسسات المالية تعرضا للأثار الرفع المالي هذا يعني أن الزيادة في إيرادات البنك بنسبة معينة يترتب عنها الزيادة في الارباح بنسبة أكبر وعلى العكس في ذلك فان انخفضت الايرادات بنسبة معينة فانه يترتب عنها إنخفاض الارباح بنسبه أكبر وهذا يقتضي من إدارة البنك ضرورة زياده الايرادات وتجنب حدوث الانخفاض فيها وذلك بغيه تحقيق عائد ملائم لملاكه لكن رغم تلبية البنك إلتزاماته بدفع فوائد على الودائع سواء حقق أرباحا ام لا إلا أن الإعتماد على أموال الودائع بدلا من ذهب بدلا من اموال الملاك لتمويل عملياته يحقق هامش فائدة يتمثل في الفرق بين الفوائد على الودائع والأرباح المتولدة عن إستثمار تلك الودائع وهذا يحقق للبنك هدفه المطلوب[2].

2.1السيولة: نقصد بالسيولة في البنك، قدرته على الوفاء بالتزاماته المتمثلة في القدرة على مجابهة طلبات سحب المودعين ومقابلة طلبات الإئتمان[3] لذلك نجد أن البنوك تقوم بتوظيف أموالها في تشكيلة متكاملة من الأصول المناسبة التي تجعل من قدرة البنك على تسييل جزء منها بسرعة، لمواجهة حركات السحب[4]، حيث ينبغي أن يكون البنك مستعدا للوفاء بودائع تستحق عند الطلب في أي لحظة وتلبية إحتياجات المقترضين في الوقت المناسب وإذا لم تتوفر السيولة فهذا يؤثر على سمعة البنك الثاني[5].

3- الآمان: نقصد بالأمان المتوفر لدى الطرفين كل من المودعين والبنك فبخصوص آمان المودعين على إدارة البنك أن تراعي عدم المساس بودائعهم وذلك بتحديد حد أقصى للخسائر التي يمكن أن يتحملها في

---

[1] عبد الحميد عبد المطلب، **البنوك الشاملة**، الدار الجامعية للنشر، مصر، 2000،ص18.

[2] أكرم حداد مشهور، **هذلول النقود والمصارف مدخل تحليلي ونظاري**، دار وائل للنشر والتوزيع، الاردن ،2005 ص147.

[3] عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ أحمد جودة، **إدارة الائتمان**، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن 1999، ص200.

[4] عبد الحمدي محمد الشواربي، **إدارة المخاطر الائتمانية**، منشأة المعارف الإسكندرية، 2002، ص 87.

[5] عبد الكريم منوري" **محاولة قياس كفاءة البنوك التجارية باستخدام أسلوب التحليل المالي التطبيقي للبيانات**، مذكرة ماجستير تخصص تحليل إقتصادي، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر 2009، 2010، ص18.

نشاطه المعتاد ويمكن ان يكون هذا الحد ورأسمال البنك التجاري فكما هو معلوم فإن رأس مال البنك صغير نسبيا ولا يمثل سوى 10% من اجمالي الاصول لذلك يجب ان لا يتجاوز خسائر النشاط المصرفي لهذا الحد لأنها قد تمتص جزءا من اموال المودعين واما بالنسبة لآمان البنك فهو يعني مدى ثقة البنك بأن التسهيلات المصرفية التي تمنح سوف يتم تسديدها في تواريخ إستحقاقها المحدد ليتم إقراضها مجددا والحصول على أكبر عائد ممكن[1].

ومن خلال استعراض أهداف البنك التجاري نلاحظ وجود تعارض كبير وواضح بينها فالاحتفاظ بالسيولة العاطلة يؤثر على الربحية، كما أن السعي لتعظيم الربح يقود البنك إلى المخاطرة، وهو ما يدمر هدف الأمان، لذلك يسعى البنك دائما إلى المواءمة بين هذه الأهداف، والذي ينعكس من خلال الدور الفعال للإدارة البنكية.

2. أهمية البنوك التجارية

–البنوك التجارية هي مؤسسات مالية مهمتها الطبيعية استقبال واستلام الاموال من الجمهور بشكل ودائع لتقوم بتوظيفها لحسابها الخاص في عمليه الاقراض المختلفة يتمثل ربح البنك في الفرق بين الفائدة التي يقرض على اساسها والفائدة التي يقدمها للمودعين، وايضا في الاموال التي يستوفيها من مختلف الخدمات التي ينفذها لزبائنه[2]

_ وكذا يمكنها الاحتفاظ بالودائع الجارية (تحت الطلب) والتي يمكن سحبها بشيكات (عند الطلب) وهذا السحب من الودائع الجارية يضيف الى كمية وسائل الدفع، مما يعني ذلك ان البنوك التجارية بإمكانها ان تؤثر في عرض النقد زيادة او نقصانا بحسب مقدار الائتمان الذي تمنحه او تقبله[3].

_ هي تسهل تدفق الاموال من وحدات الفائض والتي تتوفر لديها اموال تفوق حاجتها الحالية الى وحدات العجز التي تكون بحاجة الى الاموال اما لمواجهة مصاعب مالية او لتمويل قرض النمو والتوسع[4].

_ ومع تطور النشاط التجاري والصناعي تزايدت اهميه التمويل المصري في اليد الأنشطة بقروض طويلة ومتوسطة الاجل لاسيما في ميدان الاستثمار وكذا عمليات تمويل التجارة الخارجية[5].

– كما ان للبنوك التجارية اهمية كبيرة فيما يتعلق بالدفع الالكتروني.

---

[1] محمد صلاح الحناوي، **المؤسسات البورصة والبنوك العامة**، دار الجامعة الإسكندرية، مصر،1998 ص211.

[2] امين خالد عبد الله، العمليات **المصرفية_ الطرق المحاسبية**، دار وائل للنشر،2000، ص26.

[3] ناظم محمود ثوري، الشعري **النقود والمصارف والنظرية النقدية**، ص167.

[4] ناصر ايمان، دور **البنوك التجارية في تمويل قطاع السكن في الجزائر** مذكره تخرج لنيل شهادة ماستر تخصص تأمينات وبنوك، جامعه ابن خلدون، تيارت–الجزائر2015.

[5] غنيه عبد الرحمن العالي، **التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية دراسة مقارنه**، دار النقائص للنشر والتوزيع ،عمان الأردن ، 2012، ص26.

المبحث الثاني: المعاملات المالية البنكية الاسلامية

تلتزم البنوك في تعاملاتها المالية البنكية بأحكام الشريعة الإسلامية وهذا ما يفرض عليها الرجوع دائما الى هيئات الفتوى والرقابة الشرعية المتخصصة التي تعتبر ضرورة حيوية للبنوك الإسلامية فهي الجهة التي تراقب وترسل سير عمل البنوك الإسلامية والتزامها وتطبيقها في معاملاتها للأحكام الشرعية فنذكر في هذا المبحث بعضا من المعاملات واحكامها الشرعية من مصادر اموال الى الصيغ المتعامل بها داخل البنك الاسلامي وتحول الصيرفة الاسلامية.

المطلب الاول: المعاملات المالية البنكية الاسلامية ومصادر الاموال في البنوك الاسلامية

تتميز الصيرفة الاسلامية بمعاملات التي تتماشى مع احكام الشريعة الاسلامية ويتم استقطاب الاموال داخل البنوك الاسلامية بطرق شرعية من خلال تنويع مصادر اموالها.

1. تعريف المعاملات المالية البنكية الاسلامية

المعاملات المالية الإسلامية هي المعاملات التي تتم وفقًا للأحكام الشرعية الإسلامية ومبادئها. تتميز المعاملات المالية الإسلامية بأنها تحترم مفهوم العدالة والإنصاف وتتجنب الغش والاحتيال، وتسعى لتحقيق الربح بشكل مشروع ومشروعية الربح تكون بشرط العمل الجاد والإنتاج والابتكار[1].

2. مصادر الاموال في البنوك الاسلامية

ان استقطاب الاموال الى البنك الاسلامي يكون مقيد بأحكام الشريعة الاسلامية فتعد خدمة استقطاب الاموال من بين اهم المعاملات في البنك الاسلامي، تنوع مصادر الاموال في البنوك الاسلامية بين المصادر الداخلية والمصادر الخارجية حيث تعد هاته المصادر أو الموارد الركيزة الاساسية التي يقوم عليها المركز المالي للبنك فنجد:

1.2. المصادر الداخلية للأموال في البنوك الاسلامية

تعتمد البنوك الإسلامية كغيرها من المؤسسات المالية الأخرى على الموارد المالية في تأدية مختلف الأنشطة فينجد في مصادرها الداخلية ما يلي:

[1] مجلة جامعة الملك عبد العزيز، **الاقتصاد الاسلامي: مدى توافق معاملات البنوك الاسلامية مع قواعد الاقتصاد الاسلامي**، العدد 3، ص ص 167-184،(محرم1439/اكتوبر 2017).

1.1.2. رأس المال

يعرف رأس المال في البنوك الإسلامية على أنه: "مجموع قيمة الأموال التي يحصل عليها البنك من أصحاب المشاريع، عند بدء تكوينه، وأية إضافات أو تخفيضات تطرأ عليها في فترات متتالية، سواء كانت نقدية أو عينية[1]"

وعليه يمثل رأس المال كلّ ما يقدمه المساهمون من مبالغ مالية مقابل القيمة الاسمية للأسهم المصدرة، ويستخدم في اقتناء الأصول الثابتة لبداية نشاط البنك، ويمكن أن تطرأ عليه تغيرات؛ إما بالزيادة أو النقصان خلال الفترة التي يمارس فيها البنك أنشطته.

ويشترط في رأس المال أن يكون مدفوعاً بالكامل دون أن تكون هناك حصص مستحقة في ذمة أصحابها؛ على عكس ما هو متعارف عليه بالنسبة للمصارف التقليدية أين يمكن لرأس المال المدفوع أن يكون أقل من رأس المال المصرح به، على ان يبقى ذلك الجزء دينا على بعض الشركاء[2].

2.1.2. الاحتياطات

تمثل الاحتياطات مجموع المبالغ التي يتم اقتطاعها من الأرباح المحققة للمصرف، وقد تكون ذات طبيعة قانونية أو اختيارية، وتكون لدعم المركز المالي ومواجهة مختلف المخاطر التي يحتمل أن يواجهها البنك.

وباعتبار الاحتياطات حقاً من حقوق المساهمين؛ فلا تقتطع من الأرباح التي ستوزع عليهم، أي بعد تحديد حصة كلٍّ من المودعين والمساهمين في الأرباح القابلة للتوزيع؛ ذلك أن الأرباح المتولدة ناتجة عن استثمار وتوظيف أموال المساهمين والمودعين على حد سواء.[3]

– **الاحتياطي القانوني:** هو نسبة مئوية يقطعها البنك كل عام من صافي أرباحه وبشكل اجباري وفي الغالب تكون هذه النسبة 10% ويبقى البنك يقطع النسبة حيث يتساوى الاحتياطي القانوني رأس المال المدفوع بالكامل والاحتياطي القانوني يطلب وسيلة للوقاية من أية خسائر قد تنتج عن البنك بعملياته المختلفة.[4]

---

[1] عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، **المصارف الإسلامية: بين النظرية والتطبيق**، دار أسامة، عمان، طبعة1 ،1998، ص 237.

[2] عايد فضل الشعراوي، **المصارف الإسلامية: دراسة علمية فقهية للممارسات العملية**، الدار الجامعية، بيروت، طبعة الثانية ،2007، ص112.

[3] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2004، ص 115.

[4] عطية اديان، **أليات التمويل في المصاريف الإسلامية**، مذكرة لنيل شهادة الليسانس قسم علوم اقتصادية، تخصص مالية وبنوك جامعة محمد خضير، بسكرة، 2013-2014، ص2.

3.1.2. المخصصات والارباح المحتجزة:

تعتبر المخصصات والأرباح المحتجزة من المصادر الداخلية للأموال، حيث نستعرضها فيما يلي:

- **المخصصات**

تمثل المخصصات المبالغ التي يتم استنزالها من الأرباح المحققة للبنك لمواجهة النقص في قيم الأصول، أو لمواجهة التزامات لم تتحدد قيمتها وإن لم تكن مؤكدة الوقوع. [1]وتختلف أنواع المخصصات المكونة باختلاف الضرر أو الخسارة المتوقعة كعدم السداد أو خيانة الأمانة أو إعسار بعض الشركاء وعدم كفاية ضماناته والتزاماته لدى البنك، أو خسارته في بيع بعض الأصول والأوراق المالية إلى غير ذلك من المخاطر التي قد تواجه البنك. وتعتبر مخصصات مخاطر عمليات الاستثمار أهم أنواع المخصصات في البنوك الاسلامية.[2]

- **الارباح المحتجزة**

الأرباح المحتجزة هي المبالغ التي تقتطع من أرباح البنك المحققة خلال السنة المالية، ويتم ترحيلها إلى السنوات التالية، وتستخدم في تمويل مختلف الأنشطة والعمليات، ويمكن للبنك أن يقرر احتجاز كل الأرباح المحققة بموافقة من الجمعية العامة.

تعتبر حقوق الملكية من رأس مال، واحتياطات وأرباح محتجزة من أهم مصادر الأموال في البنوك الإسلامية باعتبارها أحد الركائز التي يعتمد عليها المصرف لمواجهة المخاطر الناتجة عن قيامه بمختلف الأنشطة الاستثمارية المتوسطة وطويلة الأجل التي تتميز بارتفاع مخاطرها.[3]

2.2. المصادر الخارجية للأموال في البنوك الاسلامية

تعتمد المؤسسات المالية بشكل كبير على الموارد الخارجية التي يتم استقطابها من المودعين، وتأخذ القسم الأكبر في ميزانيتها، وتختلف هذه الموارد باختلاف مدة بقائها في البنك، والغرض منها وهي:

---

[1] نبيل شاكر، **الإدارة الفعالة للأموال والمشروعات**، مكتبة عين شمس، القاهرة، طبعة1 ،1996، ص 8.

[2] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2004، ص117.

[3] حسن أحمد الخضيري، **البنوك الإسلامية**، دون دار نشر، ط1، 1990، ص113.

1.2.2. الودائع الجارية

الودائع الجارية هي المبالغ التي يتم إيداعها لدى المصرف في صورة حسابات جارية، وأهم ما يميزها أنها قابلة للسحب في أي وقت من قبل أصحابها، ما يجعلها موارد مالية لا تحمل المصرف أي تكلفة عليها

وتكيف الوديعة الجارية على أنها عقد قرض، وهذا حسب اتفاق الفقهاء، حيث يمكن للبنك الإسلامي وبتفويض من صاحب الحساب الجاري أن يقوم باستثمار الوديعة على أن يكون ضامنا لها، فيلتزم برد أصل الوديعة لصاحبها، ويتحمل المخاطر الناجمة عن استثمارها، عملاً بقاعدة "الخراج بالضمان" [1]

2.2.2. الودائع الاستثمارية

تعرف الودائع الاستثمارية على انها أموال التي يتم إيداعها من قبل أصحابها بقصد استثمارها في مختلف المشاريع، دون أن يكون لهم الحق في سحبها خلال الفترة التي تم الاتفاق عليها مع البنك، ما يجعلها أحد أهم الموارد التي تتميز بالاستقرار والتي يعتمدها البنك الإسلامي في ممارسة مختلف أنشطته الاستثمارية.

وتكيف الوديعة الاستثمارية في البنك الإسلامي على أنها عقد مضاربة بين المودع الذي يعتبر رب المال، والبنك الذي يعد مضارباً بالأموال، بحيث لا يضمن أصل الوديعة ولا الأرباح الناتجة عن استثمارها إلا إذا ثبت عنه تقصير أو تعدي أو مخالفة لأحد شروط العقد، ففي حالة تحقيق أرباح، يتم تقاسمها حسب النسب المتفق عليها في عقد المضاربة، أما الخسائر فتقع على رب المال ويخسر المضارب جهده وعمله[2].

لقد تمّ أيضا تكييف العلاقة بين البنك والمودعين وفق "عقد الوكالة بأجر"، حيث تقوم البنوك الإسلامية بدور الوكيل في توظيف أموال المودعين لديه، وتأخذ حصة من الأرباح الناتجة عن استثمار هذه الودائع مقابلاً لهذه الوكالة، ونميز نوعين للوكالة:[3]

وكالة فيها تفويض من المودعين باستثمار الودائع في أي مشروع، أي يكون للبنك الإسلامي الحرية في اختيار المشاريع التي يراها مناسبة، وتسمى الودائع في هذه الحالة بالودائع العامة.

---

[1] محمد البلتاجي، **لماذا لا تعطي المصارف الإسلامية أرباح على الحسابات الجارية للمودعين ؟**، بحث منشور على موقع الدكتور https://www.zamanalwsl.net/news/article/1371 تاريخ الإطلاع ، 16مارس2023، 10:15.

[2] فادي محمد الرفاعي، **المصارف الإسلامية**، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، الطبعة الأولى، 2004، ص102.

[3] جمال الدين عطية، "**نحو فهم نظام البنوك الإسلامية**، " مجلة البلاغ، العدد 24015، بدون تاريخ نشر .

وكالة فيها تقييد من المودعين باستثمار ودائعهم في مشروعات محددة يقومون بدراستها والموافقة عليها وتحمل مخاطرها، وتسمى الودائع في هذه الحالة بالودائع المخصصة.

3.2.2. الودائع الادخارية

تعرف على انها ودائع صغيرة المقدار غالبا، ويكون لصاحبها الحق في سحب بعض أو كل هذه الوديعة بموجب دفتر التوفير الذي يمنحه البنك إياه، وتدفع البنوك على هذه الودائع عوائد بحسب الوديعة والمدة التي بقيتها بالبنك.[1]

في هذا النوع من الودائع تقوم المصارف الإسلامية بتخيير أصحابها بين إيداعها بالكامل في حساب الاستثمار، على أن تشارك في الربح والخسارة، وبين إيداع قسم منها في حساب الاستثمار، ويترك القسم الآخر في حساب الادخار لمواجهة طلبات السحب المحتمل من المودع، وبين إيداع هذه الأموال لدى البنك على أن يقوم بضمان رد أصل المال.[2]

3.2. المصادر الاخرى للأموال في البنوك الاسلامية

بالإضافة إلى المصادر الداخلية والخارجية للأموال التي تعتمدها البنوك الإسلامية في أداء مختلف عملياتها التمويلية والاستثمارية، هناك مصادر أخرى ليست بتلك الأهمية ولكن تصنف من ضمن مواردها سيتم عرضها ضمن النقاط التالية:

1.3.2. عوائد الخدمات البنكية

تعتبر الخدمات البنكية من بين الأعمال التي تقدمها البنوك الإسلامية كغيرها من المؤسسات البنكية، وقبل التطرق للعوائد التي تحصل عليها مقابل أدائها لهذه الخدمات، تعتبر الخدمات البنكية واحدة من بين الأعمال التي تقدمها البنوك الإسلامية والتي توافق ضوابط الشريعة، وهذا ما يجعلها تختلف عن المقدمة من قبل البنوك التقليدية، وبالتالي اختلاف طبيعة العوائد التي يتم تلقيها مقابل الخدمة، حيث يتقاضى البنك الإسلامي ما يسمى أجراً أو عمولة على مختلف الخدمات التي يقدمها.

يجب أن تتوفر في الأجر المقطوع مقابل إتمام المعاملات بعض الشروط وهي:

- أن يكون الأجر مقطوعا وليس على أساس نسبة من قيمة المعاملة باعتبار أن الجهد واحد وإن اختلفت القيمة.

---

[1] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2004، ص 121.

[2] عايد فضل الشعراوي، **المصارف الإسلامية: دراسة علمية فقهية للممارسات العملية، الدار الجامعية**، بيروت، الطبعة الثانية،2007، ص ص 168-169.

- استيفاء الأجرة مرة واحدة عند إبرام العقد دون تكرار أخذها، إلاّ في حالة إبرام عقد جديد.

2.3.2. صكوك التمويل وعوائد صناديق الاستثمار الاسلامي

تعد صناديق الاستثمار وصكوك التمويل من اهم الادوات التي يستخدمها البنك الاسلامي لاستقطاب الاموال.

- صكوك التمويل الاسلامي

يقوم المصرف الإسلامي بإصدار أنواع مختلفة من صكوك التمويل المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية للحصول على الموارد المالية التي تمكنه من إقامة مشاريع متنوعة ولتحقيق الأهداف المسطرة وقد عرفت صكوك التمويل الإسلامي من قبل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بأنها: "وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله".[1]

- صناديق الاستثمار الاسلامي

تمثل أحد الأدوات التي تستخدمها البنوك الإسلامية لاستقطاب الأموال من أصحابها واستثمارها عن طريق شراء مختلف الأوراق المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية .ويعرف صندوق الاستثمار الإسلامي على أنه: "الصندوق الذي يلتزم المدير فيه بضوابط شرعية تتعلق بالأصول والخصوم والعمليات فيه، وبخاصة ما يتعلق بتحريم الفائدة المصرفية، وتظهر هذه الضوابط في نشرة الإصدار التي تمثل الإيجاب الذي بناء عليه يشترك المستثمر في ذلك الصندوق، وفي الأحكام والشروط التي يوقع عليها الطرفان عند الاكتتاب.[2]

3.3.2. التمويل من البنك المركزي والبنوك الاخرى

يمكن للبنك الإسلامي أن يحصل على موارد مالية من مصادر أخرى، كأن يقوم بالاقتراض من البنك المركزي باعتباره الملجأ الأخير للبنوك للحصول على تمويل، ولكن دون التعامل على أساس الفائدة

[1] كمال توفيق حطاب، "**الصكوك الاستثمارية الإسلامية والتحديات المعاصرة**"، بحث مقدم إلى: مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 3جوان 2009، ص 7.

[2] أحمد بن حسن بن أحمد الحسني، **صناديق الاستثمار: دراسة وتحليل من منظور الاقتصاد الإسلامي**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1999 ص 25.

باعتبارها منافية لأحكام الشريعة الإسلامية فيما بينها من خلال تقديم القروض الحسنة التي تعتبر قروضا دن فوائد[1].

وما يميز هذين الموردين الماليين أنهما غير ثابتين، ونادرا ما يتاح للبنوك الإسلامية والاستفادة منها خاصة إذا كانت تنشط في بيئة يسودها نظام مصرفي تحكمه قوانين مصرفية تخدم البنوك التقليدية أكثر.

المطلب الثاني: أنواع الصيغ التمويلية الإسلامية وحكمها الشرعي

تعتبر صيغ التمويل الإسلامية في البنوك من صيغ الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي حيث تسمح بتوظيف وتشغيل المدخرات وتنميتها وتنشيط الانتاج بما يتناسب مع احكام الشريعة الإسلامية وفيما يلي أهم هذه الصيغ:

1. المرابحة:

- المفهوم التقليدي: يتمثل مفهوم المرابحة في بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح معلوم.
- المفهوم المعاصر: يتمثل مفهوم المرابحة في شراء البائع لسلعة ما بناء على طلب المشتري وبيعها له بزيادة معلومة مع بيان الثمن الأساسي للسلعة، وقد استند الفقهاء المعاصرون في تلك الصورة إلى قول الامام الشافعي في كتابه (الأم): "وإذا أرى الرجل لرجل السلعة، فقال: اشتر هذه وأربحك فيها كذا، فاشتراها الرجل، فالشراء جائز[2]"

وهي عملية البيع التي يذكر فيها البائع للمشتري الثمن الذي اشترى به السلعة ويشترط عليه ربحا[3] تعني ايضا قيام البنك بشراء سلعة معينة من البائع بناءا على طلب العميل، ثم يبيع البنك هذه السلعة على الزبونِ بسعر يزيد عن ثمن الشراء مع بيان السعر الحقيقي ومقدار الربح. ثم يسدد العميل بعد ذلك أقساط العملية للبنك حسب الاتفاق المبرم بينهما مسبقا. وقد يكون بيع المرابح نقدا، قد يكون مؤجلا بدفعة واحدة أو مقسطا[4].

---

[1] عبد الرزاق عبد الرحيم جدي الهيتي، **المصارف الإسلامية: بين النظرية والتطبيق**، دار أسامة للنشر، عمان، الطبعة الأولى، 1998، ص248.

[2] أشرف محمد دوابه، "**دراسات في التمويل الاسلامي**" دار السلام للطباعة والنشر والترجمة، الطبعة الاولى، القاهرة، مصر، 2007 ،ص26.

[3] عبد العظيم ابو زيد، **بيع المرابحة وتطبيقاته المعاصرة في المصارف الإسلامية**، دار الفكر، سوريا، 2004، ص 42.

[4] حسين بلعجوز، "**مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية دراسة مقارنه**"، مؤسسه الثقافة الجامعية الإسكندرية 2009، ص ص 20-19.

2.1. شروط المرابحة: يتطلب التمويل بالمرابحة بعض الشروط نوجز أهمها فيما يلي:

- ضرورة تملك البنك للسلعة قبل بيعها للآمر بالشراء
- ضرورة الاتفاق على الثمن الأصلي وعلى الربح
- تقع على البنك مسؤولية هالك السلعة قبل تسليمها للعميل
- يمكن للعميل إرجاع السلعة إذا تبين أن بها عيبا خفيا
- لو تأخر المشتري عن السداد لا يزيد البنك عليه أية مبالغ[1]

3.1. دليل مشروعية المرابحة

بيع المرابحة مشروع بالكتاب والسنة والإجماع.

- في الكتاب لقوله تعالى: "وأحل الله البيع وحرم الربا."
- في السنة لقوله صلى الله عليه وسلم: "إذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد".
- في الإجماع فقد تعامل المسلمون بالمرابحة في سائر العصور فكان ذلك إجماعا على جوازه[2].

4.1. أنواع المرابحة: تنقسم المرابحة إلى نوعين:

- **بيع المرابحة العادية:** وهي التي تكون بين طرفين هما البائع والمشتري، ويمتهن فيها البائع التجارة فيشتري السلع دون الحاجة إلى الاعتماد على وعد مسبق بشرائها، ثم يعرضها بعد ذلك للبيع مرابحة بثمن وربح يتفق عليه.

- **بيع المرابحة المقترنة بالوعد:** وهي التي تتكون من ثلاثة أطراف: البائع، المشتري والبنك باعتباره تاجرا وسيطا بين البائع الأول والمشتري، والبنك لا يشتري السلع هنا إلا بعد تجديد المشتري لرغباته ووجود وعد مسبق بالشراء[3].

---

[1] عبد الحليم عمار غربي،" **مصادر واستخدامات الاموال في البنوك الإسلامية**" دار ابي فداء للنشر والتوزيع والترجمة، السوريا "2013، ص373.

[2] حسين بلعجوز، "**مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية دراسة مقارنه**"، مؤسسة الثقافة الجامعية الإسكندرية2009، ص ص41 42.

[3] خالدي خديجة، "**خصائص وأثر التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة والمتوسطة**"، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، جامعة تلمسان، ص ص 152 153.

2. المضاربة

– لغة: جاء في لسان العرب في كلمة ضرب، ضربت في الأرض أبتغي الخير من الرزق، قال تعالى: "وإذا ضربتم في الأرض"، أي سافرتم "السفر من أجل التجارة" وتعني الوصف والتبيين لقوله تعالى: "ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء"[1].

– اصطلاحا: المضاربة هي عقد يقتضي دفع نقد مضروب، خال من الغش، معين معلوم قدره وصفته إلى من يضارب فيه بجزء معلوم من ربحه .

المضاربة نظام تمويلي إسلامي يقوم من خلاله البنك الجمع بين المال والعمل قصد استثمار الأموال التي لا يستطيع أصحابها استثمارها، كما أنها الوسيلة التي تقوم على الاستفادة من الخبرات فيمن لا يملكون المال.

وبالتالي فإن المضاربة هي إشتراك بين طرفين أحدهما يدفع المال والعمل يكون على الاخر، حيث يقسم الربح بينهما حسب الاتفاق، بهدف تحقيق التعاون بين الطرفين بشكل تنظيم يعود بالنفع[2].

1.2. أركان وشروط المضاربة

للمضاربة خمسة أركان منها:

- **العاقدان:** وهما صاحب المال والمضارب بعمله.
- **الصيغة:** وهي الإيجاب والقبول.
- **رأس المال:** وهو مبلغ التمويل الذي يقدمه رب المال إلى المضارب طالب التمويل لإدارته واستثماره
- **العمل:** يمثل ما يقدمه المضارب مقابل رأس المال، أي العمل المبذول من طرف المضارب.
- **الربح:** وهو المال الزائد عن رأس المال بعد تغطية التكاليف.[3]

شروط المضاربة

للمضاربة عدة شروط منها:

أ. شروط رأس المال

- أن يكون رأس المال نقدا حيث لا يجوز المضاربة على العروض.

---

[1] حسين محمد سمحان، **أسس العمليات المصرفية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن،2013، ص229.

[2] قتيبة عبد الرحمان العاني، **التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013 ص 112.

[3] نوال صالح بن عمارة، **المراجعة والرقابة في المصارف الإسلامية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن2013، ص ص48 51.

- أن يكون رأس المال معلوم المقدار، والجنس والصفة.
- أن يكون رأس المال عينا لا دينا في ذمة المضارب.
- أن يسلم رأس المال إلى المضارب لأن بقاءه في يد المالك يفسد المضاربة[1].

ب. شروط الربح

- أن يكون الربح معلوما أو شائعا، كالنصف أو الربع أو الثلث.
- لا ربح في المضاربة إلا بعد سلامة رأس المال.
- نصيب المضارب في الربح دون الخسارة.
- إذا فسدت المضاربة لأي سبب من الأسباب فللمضاربة أجر المثل.

ج. شروط العمل

- أن يقدم صاحب المال ما اتفق عليه من رأس المال المضاربة لتمكين المضارب من العمل.
- يجب أن يتماشى العمل وطبيعة المصارف الإسلامية.
- يجب تحديد أجل المضاربة.
- إذا أخل صاحب العمل بالشروط أثناء المضاربة فسدت المضاربة
- العمل في المضاربة من اختصاص العامل المضارب وحده[2].

2.2. أنواع المضاربة

تتعدد أنواع التمويل بالمضاربة من حيث الشروط والأركان وهي:

1.2.2. من حيث شروط المضاربة

– **المضاربة المطلقة:** وهي التي لا يقيد فيها صاحب المال المضارب "لا بنوع العمل لا المكان ولا الزمان، ولا صفة العمل..." بحيث يكون للمضارب الحرية الكاملة في تشغيل مال المضارب بطريقة تؤدي إلى المحافظة على المال، وتحقيق عائد مناسب[3].

---

[1] صادق راشد الشمري، **الصناعة المصرفية الإسلامية، مداخل وتطبيقات**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2014 ص 246.

[2] نوال صالح بن عمارة، مرجع سابق، ص ص 50– 52.

[3] مصطفى كمال السيد طايل، "**البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي**"، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2012، ص266.

– **المضاربة المقيدة:** وهي أن يضع صاحب المال للمضارب قيود أو شروط معينة، ويوضع هذا القيد في عقد المضاربة، كأن يقيده بالعمل في مكان معين[1].

2.2.2. من حيث دوران رأس المال:

– **المضاربة المؤقتة:** وهي المضاربة التي تأخذ طرق محددة، على شكل صفقات يشتريها المضارب صاحب العمل بتمويل من صاحب المال، وتصفى خلال فترة زمنية قصيرة نسبيا، وتتم المحاسبة بين طرفي المضاربة على أساس الربح الفعلي.

– **المضاربة المستمرة:** وهي التي تأخذ شكل الشراكة المستمرة لتنفيذ مجموعة متتالية من الصفقات وتستمر لأكثر من فترة، أي هي غير محدودة بصفقة، تتميز بدوران رأس مالها عدة مرات.

3.2.2. من حيث أطراف المضاربة:

– **مضاربة ثنائية الأطراف:** وتكون بين طرفين فقط صاحب أرس المال وصاحب العمل، كما يجوز أن يكون صاحب أرس المال أكثر من شخص، غير أنه يعتبر طرفا واحد.

– **مضاربة جماعية الأطراف:** وتكون عندما يأخذ صاحب العمل المال من صاحب رأس المال ويعطيه إلى صاحب عمل آخر فيكون صاحب العمل الأول صاحب مال بالنسبة لصاحب العمل الثاني[2].

3–المشاركة:

– لغة: تعني خلط النصيبين واختلاطهما

– اصطلاحا: الاجتماع في استحقاق أو تصرف، أي: هي استقرار ملك شيء له قيمة مالية بين مالكين فأكثر لكل واحد أن يتصرف فيه تصرف المالك، وفي ضوء ذلك يمكن تعريف المشاركة بأنها عقد بين اثنين أو أكثر على الاشتراك في المال أو العمل أو هما معا للقيام بنشاط معين لأجل محدد، والمشاركة فيما ينتج عن ذلك من ربح او خسارة[3].

---

[1] محي الدين يعقوب أبو الهول، **تقييم أعمال البنوك الإسلامية الاستثمارية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص ص295–296.

[2] محي الدين يعقوب أبو الهول، "**تقييم أعمال البنوك الإسلامية الاستثمارية**"، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن،2012ص ص191–192.

[3] أشرف محمد دوابه، "**دراسات في التمويل الإسلامي**"، دار السالم للطباعة والنشر والترجمة، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر،2007 ص 18.

1.3 أنواع المشاركة تتعدد أنواع المشاركات وفقا للمنظور إلى :

– **المشاركة الثابتة:** هي نوع من المشاركة تعتمد على مساهمة البنك في تمويل جزء من رأس المال مشروع معين، مما يترتب عليه أن يكون شريكا في ملكية هذا المشروع وفي كل ما ينتج عنه من ربح أو خسارة بالنسب المتفق عليها والقواعد الحاكمة لشروط المشاركة

– **المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك:** هي نوع من المشاركة يكون من حق الشريك فيها أن يحل محل البنك في ملكية المشروع إما دفعة واحدة أو على دفعات حسب ما تقتضي الشروط المتفق عليها وطبيعة العملية .

– **المشاركة المتغيرة:** هي البديل بالحساب الجاري المدين، حيث يمول العميل بدفعات نقدية حسب احتياجه ثم تؤخذ حصة من الأرباح النقدية أثناء العام[1].

4. التمويل بإجارة

– لغة :الإجارة من الأجر، وهو عوض المال ويقال "الإجارة من أجر يأجر، وهي ما أعطيت من أجر في عمل."

والأجرة: تعني الكراء، يقال استأجرت الرجل، أي يصير أجيرا لي، والأجرة هي جزاء عمل الإنسان لصاحبه ومن المعروف ان لأجر هو الثواب الذي يكون من الله تعالى على عمل صالح[2].

– اصطلاحا :هي عقد على منفعة مقصودة معلومة، قابلة للبذل والإباحة بعوض مال[3]، فالإجارة هي عملية تمويلية رأسمالية ال تهدف إلى تمليك الأصول للمؤجر ولا إلى تمليكها للمستأجر، بل هي عملية شراء الأصول تتاحها للعميل لاستخدامها مقابل أدائه قيمة عليها، وفي نهاية الإيجار قد يباع الأصل في مزاد عام أو للمستأجر أو يعاد للمؤجر لتأجيره مرة أخرى[4].

1.4. أنواع الإجارة: وتتمثل فيما يلي:

– **الإجارة التشغيلية:** عقد بين الطرفين يتم فيه نقل حق الانتفاع لموجود ثابت من الطرف الأول المالك للموجود إلى الطرف الثاني مقابل عمولة محددة ولمدة معينة من الزمن. ويرجع بعدها الموجود للمالك ليعيد تأجيره مرة أخرى .

---

[1] أبوطير محمود، بودالي حمزة، **مرجع سبق ذكره**، ص ص81–82.

[2] حسين محمد سمحان، **أسس العمليات المصرفية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.

[3] قتيبة عبد الرحمان العاني، ص124.

[4] نوال صالح بن عمارة، **مرجع سابق**، ص ص125–126.

– **الإجارة المنتهية بالتمليك:** تتكون من عقدين مستقلين عقد الإجارة الرئيسي والثاني عقد التمليك القانوني للموجود إلى المستأجر عقد انتهاء مدة الإجارة أما عن طريق الهبة أو البيع بحسب الوعد المقترن بالإجارة عند استحقاق عقد الإجارة[1].

2.4. دليل مشروعيتها:

–لقوله تعالى:" لو شئت لاتخذت عليه أجرا"، وقوله تعالى "فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن."، وقوله صلى الله عليه وسلم: «أعطوا الأجير حقه قبل أن يجف عرقه".

3.4. أركان وشروط الإجارة: للإجارة أركان وشروط عديدة تتمثل في:

1.3.4. أركانها:

– **الصيغة:** الإيجاب والقبول.

– **العاقد:** مؤجر ومستأجر.

– **المعقود عليه:** أجر منفعة.

2.3.4. شروطها:

– أن يكون العاقد مكلفا أي يتوفر فيه كل من البلوغ والأهلية.

– أن يكون المؤجر مالكا للعين المؤجرة أو وكيلا عليه.

– أن يتم الإيجار برضا المتعاقدين.

– أن يقع الإيجار على المنفعة لا على استهلاك العين[2]

5. السلم:

– لغة: السلم في لغة العرب معناه الإعطاء والترك والتسليف.

– اصطلاحا: هو أن يسلم عوضا حاضرا في عوض موصوف في الذمة إلى أجل، ويسمى سلما وسلفا، وقد عرفته هيئة المراجعة والمحاسبة للمؤسسات الإسلامية بقولها: "شراء آجل في الذمة بثمن حاضر بشروط خاصة أو بيع آجل بعاجل[3]"

---

[1] سعد عبد محمد، "**معوقات عمل المصارف الإسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة في العراق**"، مجلة بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد السابع،2018ص39.

[2] حسين محمد سمحان، **مرجع سابق**، ص ص286–287.

[3] عيسى ضيف الله منصور، "**نظرية الأرباح في المصارف الإسلامية**"، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن،2007ص400.

1.5. دليل مشروعيتها:

- لقوله تعالى:" يأيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه "
- وقوله صلى الله عليه وسلم: "من أسلف فليسلف في كيل معلوم، ووزن معلوم إلى أجل معلوم"

2.5. أنواع التمويل بالسلم: وتتمثل أنواعه:

- **بيع السلم البسيط:** يتم بموجبه تقديم رأس المال عاجل، وتسلم الموجود آجال في موعد يتفق عليه الطرفان.
- **بيع السلم الموازي:** يتم شراء كمية من موجود معين بتسليم مستقبلي، ثم يقوم المشتري بعد ذلك ببيع كمية مماثلة من الموجود نفسها أيضا وبنفس موعد التسليم، لتحقيق ربح يمثل الفرق بين السعرين وقت الشراء ووقت البيع.
- **بيع السلم بالتقسيط:** يتم فيه الاتفاق على تسليم كل من الموجود ورأس المال السلم بأقساط أو دفعات، حيث يسلم المشتري دفعة معينة من رأس المال على أن يستلم الحقا ما يقابله من الموجود الحقا، ويستمر البيع حسب ما تم الاتفاق عليه بين الطرفين[1].

3.5. أركان السلم:

- **السلم:** يطلق على العقد وعلى المسلم فيه
- **المسلم:** وهو المشتري أو الممول (البنك)
- **المسلم إليه:** هو البائع أو المستفيد
- **المسلم فيه:** الإنتاج المستقبل
- **رأس مال السلم:** الثمن أي قيمة التمويل[2].

6. المزارعة:

لغة: المزارعة في اللغة من الزرع والزرع له معنيين الأول حقيقي يعني الإنبات والثاني مجازي يعني إلقاء البذور.

اصطلاحا: المزارعة هي دفع الأرض إلى عامل يزرعها لقاء حصة شائعة معلومة من الزرع، إذن هي شركة بين شريكين صاحب الأرض وعامل مزارع[3].

---

[1] سعد عبد محمد، **مرجع سبق ذكره**، ص40.

[2] فتيحة ونوعي، **أساليب تمويل المشروعات الصغيرة في الاقتصاد الإسلامي**، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات، جامعة سطيف،25-28ماي 2003، ص ص12-11.

[3] محمد شيخون، مرجع **سابق**، ص159.

1.6. دليل مشروعيته:

- لقوله تعالى: "أفرأيتم ما تخزنون (63) أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون"[1].
- ولقوله صلى الله عليه وسلم: "لا يقولن أحدكم زرعت وليقل حرثت".

2.6. شروطها: ومن أهم الشروط نذكر ما يلي:

- أهلية الطرف المتعاقد معه على المزارعة سواء من الناحية القانونية او من الناحية الفنية.

أي يحدد في العقد نوع الزراعة المستخدمة ونوع المحصول الذي سيتم زراعته حتى لا يثار نزاع بين أطراف العقد صلاحية الأرض الزراعة المحاصيل المتفق عليه.

- أن يتم تحديد مدة التمويل أو بمعنى اخر مدة الزراعة في العقد تحديدا واضحا.
- أن ينص في العقد أن النتائج او المحصول الذي سيتم جنيه مشاع بين البنك والعميل[2].

7. المساقاة:

تعتبر المساقاة من اهم صيغ التمويل التي تهتم بها البنوك الإسلامية كنوع متخصص من المشاركات في المجال الزراعي.

1.7 تعريفها:

- لغة: المساقاة مفعالة من السقي.
- اصطلاحا: هي دفع اشجار الى عامل يسقيها لقاء حصة شائعة معلومة من الثمن الذي ينتج[3].

2.7. شروطها: لصحة المساقاة يستلزم توافر شروط معينه تتمثل في:

- أهلية المتعاقدين للقيام بهذا العمل.
- أن يكون الناتج مشاعا ومحددا.
- أن تكون المساقاة على شعر محدد ومعلوم حتى لا يحدث خلاف عليه وعلى أقسام ناتجه[4].

---

[1] سورة الواقعة **الآية** 63-64.

[2] محسن أحمد الخضيري "**البنوك الإسلامية**"، دار إتراك للنشر والتوزيع، ص147.

[3] محمد شيخون، "**المصارف الإسلامية**"، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى 2002، ص159.

[4] أشرف محمد دوابه، "**دراسات في التمويل الاسلامي**" دار السلام للطباعة والنشر والترجمة، الطبعة الاولى، القاهرة، مصر،2007، ص33.

المطلب الثالث: التحول للصيرفة الإسلامية ومتطلباته

تعتبر الصيرفة الإسلامية من المشاريع الإسلامية الناجحة، ومن أبرز التطورات التي يشهدها القطاع المالي المصرفي عموما في جميع أنحاء العالم، وقد أدى ذلك إلى أن تسعى البنوك التقليدية للتحول نحو الصيرفة الإسلامية كليا أو جزئيا من خلال فتح نوافذ أو الفروع الإسلامية[1].

1. تحول البنوك التقليدية:

التحول في اللغة معناه التنقل من موضع إلى موضع[2]، وفي الاصطلاح يعرف التحول للصيرفة الاسلامية على انه الانتقال من وضع فاسد شرعا الى وضع الصالح شرعا ويكمل الفساد في الوضع الراهن المطلوب التحول عنه في التعامل بأنواع من المعاملات المصرفية المخالفة لأحكام الشريعة الى وضع صالح ومبادئ الشريعة الإسلامية انها الانتقال من مبدا المنفعة والقيمة المادية الى مبدأ الحلال و الحرام وفي الطليعة منها التعامل بالربا أصل عطاء وهو محرم شرعا لما ينطوي عليه من الاضرار بالمجتمعات الإنسانية لقيامه على استغلال ظروفهم المعيشية وحاجاتهم الاقتصادية[3].

1.1. أسباب تحول البنوك التقليدية الى الصيرفة الإسلامية:

يمكن إعادتها لسببين رئيسيين هما:

– الدافع الإيماني والإستجابة لنداء الايمان بالله واليوم الاخر حيث يجب على المسلم تحقق العبودية لله تعالى في مجال المعاملات وذلك بإحلال ما احله الله وتحرير ما حرمه الله، وعدم أكل اموال الناس بالباطل، كما يجب عليه تحقيق العبودية لله في مجال العبادات بأداء الفرائض والواجبات.

– الدافع الاقتصادي يستهدف المصرف المتحول كأي مؤسسة إقتصادية إلى تحقيق ربح وذلك من خلال المحافظة على العملاء الذين يرغبون في منتجات الصيرفة الإسلامية، واجتذاب اخرين جدد يفضلون العمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية او كلا الامرين معا[4].

---

[1] محمد عبد الرحمان، "**الشيخ ادم الاستدلال بالقياس في المعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية**"، جامعة قطر، كلية الشرعية والدراسات الاسلامية، يونيو2021م\1442هـ، ص ص66-67.

[2] إبن المنظور، **لسان العرب**، دار المعارف، القاهرة،1981، ص1056.

[3] سعود محمد عبد الله الربيعة، **تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته**، رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، السعودية،1989، ص4.

[4] مذكرة ماستر، **البنوك الإسلامية بين المعايير الشرعية والقوانين المطبقة دراسة حالة البنك الوطني الجزائري** (وكالة تيارت 540).

2. متطلبات التحول للصيرفة الإسلامية:

تستوجب على البنوك التقليدية في عملية التحول للصيرفة الإسلامية بأي شكل من أشكال التحول متطلبات منها ماهي قانونية وأخرى شرعية بالإضافة إلى متطلبات تخص الجانب الإداري والتنظيمي.

1.2. المتطلبات القانونية:

تتمثل في الاجراءات التشريعية التي تحكم عملية التحول وهي:

1.1.2. تقنين العمل المصرفي الإسلامي:

تقنين العمل المصرفي الإسلامي والمقصود بذلك أن تكون أعمال الصيرفة الإسلامية محكومة بقوانين وتشريعات محددة، صادرة عن الجهات الرسمية والمختصة في الدولة، بحيث يتناول قانون خاص كل ما يتعلق بالعمل المصرفي الإسلامي من أحكام الإنشاء والرقابة، إذ أن عدم سن قوانين في هذا المجال سيؤدي إلى كثير من الإشكالات في الرقابة والإشراف ومعايير المحاسبة والمراجعة، والعلاقة مع مختلف المؤسسات التي تعمل في النظام المصرفي[1].

2.1.2. الموافقة الرسمية على التحول:

الحصول على الموافقات الرسمية من الجهات المختصة على تحول البنك التقليدي وتعديل نظامه الأساسي ممثلة بالبنك المركزي الذي قد يضع شروطا ومتطلبات يجب على البنك التقليدي الالتزام عند تقدمه بطلب للحصول على الموافقة للتحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ومن هذه الشروط:

- ضرورة قيام البنك الراغب بالتحول بإجراء دراسة جدوى لعمليه التحول، متضمنه دراسة السوق وتوجهات العميل والنتائج المتوقعة السنوات الاولى من التحول، وتصور الدراسة كذلك انواع المخاطر وفرص عملية التحول
- وضع خطة زمنية للتحول متضمنة الاجراءات التي سوف يتم اتباعها من اجل عملية التحول.
- إعداد لجنة تتكون من الإدارات المعنية بعملية التحول لمتابعة الإجراءات والخطوات.
- تهيئة العميل لعملية التحول من خلال حملة اعلامية.
- تعديل عقد التأسيس على ان يتضمن الإلتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، وتشكيل هيئة رقابة شرعية تلتزم بقواعد البنك المركزي، والالتزام بالحد الادنى من رأس المال.
- إجراء تعديلات على الهيكل التنظيمي للبنك بما يتناسب مع طبيعة النشاط الجديد.

وبالتالي فالحصول على ترخيص لممارسة العمل المصرفي الإسلامي في البنوك التقليدية يتوجب دراسة معمقه لكل الجوانب المتعلقة لعملية التحول هذه، سواء الجوانب الداخلية او الخارجية والمتعلقة بالسوق

[1] سليمان الناصر، **تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية**، ص311.

المصرفية، وتصور للنتائج المحتملة لعملية التحول واثارها على الاقتصاد الوطني وذلك من اجل اقناع السلطات العليا الحاكمة للشؤون المصرفية بضرورة التحول والحصول على الموافقة[1].

2.2. المتطلبات الشرعية:

ويقصد بالمتطلبات الشرعية كافة الأمور والإجراءات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية التي يتوجب على البنك التجاري القيام بها عند تنفيذ التحول، لكي يكون تحوله صحيحا من الناحية الشرعية، وتوجد مجموعه من المتطلبات الشرعية التي يتوجب على البنك التقليدي القيام بها عند اتخاذه لقرار التحول، خاصة وأن أغلب أعماله وأنشطته قامت أساسا على مخالفة أحكام الشريعة وقد يستلزم تنفيذ هذه المتطلبات مواجهة العديد من العقبات الشرعية نظرا لتعدد وتشعب الاطراف والجهات المرتبطة بأعمال وانشطة البنوك التقليدية[2].

3. المتطلبات الادارية:

هي عبارة عن الإجراءات التي تتعلق بالنظام الإداري في البنك ويلزم البنك تنفيذ العديد منها والتي تستدعيها عملية التحول والاستعداد لمواجهة العقبات الإدارية الناشئة عنها وتشكل الموارد البشرية الركن الأساسي في النظام الاداري للبنك لذا فانه يتوجب على إدارة البنك عند تحول ان تقوم بإعادة تهيئة وتطوير الموارد البشرية بما يتناسب ووضعه الجديد وذلك من خلال ما يلي:

أ. التحضير الاولي: وهي جميع الترتيبات التي يتخذها البنك في سبيل تعريف وتوعية القوى العاملة فيه قبل مرحلة التحول وأثنائها بكل ما يتعلق بالطبيعة العقائدية المميزة للعمل المصرفي الإسلامي سواء على المستوى الفكري أو على المستوى العلمي والتوعية بالرسالة التي يضطلع بها البنك اتجاه الأفراد والمجتمعات والدولة.

ب. تخطيط وتنمية الموارد البشرية: وهو منهج متكامل يشمل الجوانب التخطيطية لوظيفة الموارد البشرية من أجل توفير العدد والنوع اللازم والملائم من الأفراد للقيام بالواجبات المطلوبة وتحقيق أهداف البنك من ناحية وتحقيق متطلبات العاملين وحاجاتهم من ناحية أخرى ويقاس التخطيط الناجح للموارد والطاقات البشرية بمدى تحقيقه الإستخدام الأمثل للموارد البشرية المتاحة، فالدراسة المتأنية والواضحة لمتطلبات التحول من الموارد البشرية قبل الشروع في عملية التحول تسهل من عملية التحول وتنظمها وتجعلها اكثر فاعلية وتساعد على تلافي العثرات المتوقعة وتسد الاحتياجات المتوقعة بما يكفل تقدم مسيرة التحول دون توقف.

---

[1] حنان دريد، **إستراتيجية تحول البنوك الجزائرية للمصرفية للنهوض بالقطاع المصرفي**، مجلة الاقتصاد والتنمية، المجلد6، العدد02،2018، ص80.

[2] يوسف يونس هوالمة، **معالم في طريق تحويل المصارف من النظام التقليدي إلى النظام الإسلامي: الكفايات والمبررات والتحديات**، مجلة البحث العلمي الإسلامي، العدد، 26 لبنان، 2016، ص119.

ج- تقويم كفاءة الموظفين: فإذا كان البنك قبل التحول ينظر إلى كفاءة الموظف من خلال قدرته الفنية وتميزه في مجال عمله فقط، فإن الأمر يختلف بالنسبة للمصرف بعد تحوله إذ أن اعتقاد الموظف وإيمانه ومدى إلتزامه بأحكام الحلال والحرام بالإضافة لإتقانه وتميزه في مجال عمله المصرفي أمر مهم جدا لنجاح فكرة التحول.

د- توفير احتياجات التدريب اللازمة: خاصة أن طبيعة العمل المصرفي الجديد تتطلب احتياجات خاصة تختلف عن العمل المصرفي التقليدي، ولهذا فإنه يتوجب على إدارة البنك بعد التحول مراعاة حاجة الموظفين للمعلومات والخبرات الخاصة بالعمل المصرفي الإسلامي[1].

المطلب الرابع: المعيار الشرعي الخاص بتحول البنك التقليدي الى بنك اسلامي

تدعم هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية(AAOIFI) العمل المصرفي الإسلامي وذلك من خلال إصدارها مجموعة من المعايير الشرعية والمحاسبية التي التحكم بالأعمال والأنشطة الخاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية، ومن بين المعايير الشرعية المعيار الشرعي رقم 06 الذي يوضح ويشرح إجراءات عملية تحول بنك تقليدي إلى بنك إسلامي.

1. ماهية المعيار الشرعي رقم06

سنتطرق من خلال هذا الفرع بتعريف هيئة الأيوفي للمعيار الشرعي رقم 06 الخاص بتحول البنك التقليدي إلى مصرف إسلامي، وكذا الإجراءات التي تمت خلال إنشائه.

1.1. مفهوم المعيار الشرعي رقم06

هو معيار صادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية يهدف إلى بيان الإجراءات والآليات والمعالجات الواجب مراعاتها ليتحول البنك التقليدي إلى بنك إسلامي يلتزم بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ويحقق أهداف ووظائف العمل البنكي الإسلامي بخصائصه من حيث التزامه ووظائفه وعلاقاته، كما يتضمن الإشارة إلى أهم أنشطة العمل المصرفي الإسلامي التي تمثل بدائل للتطبيقات للبنك التقليدي قبل التحول.[2]

[1] مصطفى علي أبو حميرة، نوري محمد السويسي، **تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو الصيرفة الإسلامية**، دراسة تطبيقية على مصرفي الجمهورية والتجارة والتنمية، مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، طرابلس، ليبيا، أفريل،2010 ص ص16-14.

[2] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، **المعايير الشرعية: النص الكامل للمعايير الشرعية**، البحرين، 2017، ص 154.

2.1. نشأة المعيار الشرعي رقم 06

تم إعطاء أولوية لإعداد المعيار الشرعي لتحول البنك التقليدي إلى بنك إسلامي بقرار من المجلس الشرعي في اجتماعه الخامس المنعقد بتاريخ 4-8 ديسمبر 2000 في مكة المكرمة، وفي يوم الاثنين 25 ديسمبر 2000تم تكليف مستشار شرعي لإعداد الدراسة الشرعية ومسودة مشروع المعيار، وفي اجتماع لجنة الدراسات الشرعية المنعقد في ماي 2001 في البحرين ناقشت هذه اللجنة مشروع المعيار، وطلبت من المستشار إدخال التعديلات اللازمة في ضوء ما تم من مناقشات وما أبداه الأعضاء من ملاحظات، كما ناقشت اللجنة في اجتماعها الحادي عشر المنعقد في الأردن بتاريخ 5 سبتمبر 2001 مسودة مشروع المعيار وأدخلت التعديلات التي رأت من المناسب إدخالها تمهيدا

ثم عرضت مسودةً لعرض مسودة مشروع المعيار على اساس الشرعي المشروع المعدلة على المجلس الشرعي في اجتماعه السابع المنعقد في مكة المكرمة في الفترة 24-28 نوفمبر 2001 وأدخل المجلس الشرعي تعديلات على مسودة مشروع المعيار، وقرر إرسالها إلى ذوي الاختصاص والاهتمام لتلقي ما يبدو لهم من ملاحظات تمهيدا لمناقشتها في جلسة الاستماع.[1]

ومنه ثم اعتماد معيار تحول البنك التقليدي إلى بنك اسلامي من طرف المجلس الشرعي في اجتماعه الثامن المنعقد في المدينة المنورة بتاريخ من 28 صفر إلى 4 ربيع الأول 1423 هجري الموافق لـ 11 إلى 16 ماي 2002 بعد مناقشة التعديلات التي أدخلتها لجنة المعايير الشرعية، وأدخل التعديلات التي رآها مناسبة، واعتمد هذا المعيار بالإجماع في بعض البنود، وبالأغلبية في بعضها، على ما هو مثبت في محاضر اجتماعات المجلس.

2. نص المعيار الشرعي رقم06

شمل المعيار الشرعي رقم 06 اثنا عشر (12) بندا وهي: نطاق المعيار، المدى الزمني للتحول، الإجراءات اللازمة للتحول، التعامل مع البنوك، وتقديم الخدمات البنكية بالطرق المشروعة، أثر التحول على الأموال التي تلقاها البنك بفائدة وبدائلها المشروعة، أثر التحول على توظيف الأموال، معالجة الحقوق غير المشروعة، معالجة الالتزامات غير المشروعة، كيفية التخلص من الكسب غير المشروع، الزكاة الواجبة على البنك قبل التحول، وتاريخ إصدار المعيار ويمكن تناول بعض البنود كالتالي[2]:

---

[1] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، **المعايير الشرعية: النص الكامل للمعايير الشرعية**، البحرين، 2017، ص ص 166- 167.

[2] نفس المرجع السابق، ص ص 155-163.

أ. نطاق المعيار

يتناول هذا المعيار مقومات تحول البنك التقليدي إلى بنك إسلامي بموجب قرار بالتحول الكلي الفوري في تاريخ محدد يتم إعلانه، سواء كان القرار من داخل البنك أم من خارجه بتملكه من قبل الراغبين في تحوله.

ب. لإجراءات اللازمة للتحول

تتمثل الإجراءات اللازمة لتحول البنك التقليدي إلى بنك إسلامي حسب ما جاء في نطاق المعيار الشرعي رقم 06 الخاص هذه العملية ما يلي:

– يجب لنجاح التحول اتخاذ الإجراءات اللازمة له وإعداد الأدوات وإيجاد البدائل لتطبيقات الممنوعة شرعا وتأهيل الطاقات اللازمة للتنفيذ الصحيح.

– مراعاة الإجراءات النظامية، بتعديل الترخيص إذا كانت الجهات الرقابية تتطلب ذلك، وتعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي من خلال القنوات المطلوبة لتعديله بتضمينه أهدافا ووسائل تلاؤم العمل المصرفي الإسلامي، وبتنقيته مما يتنافى معه.

– إعادة بناء الهيكل التنظيمي للبنك مع تعديل لوائح ونظم العمل ومحتوى الوظائف وشروط التوظيف بما يتلاءم مع الوضع الجديد.

– تكوين هيئة رقابة شرعية، وكذلك رقابة شرعية داخلية وفق ما جاء في معايير الضوابط الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

تعديل أو وضع نماذج للعقود والمستندات المتوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

– فتح حسابات لدى البنوك في الداخل والخارج، وتصحيح الحسابات التي لدى البنوك التقليدية المحلية أو المراسلة مع الاقتصار على ما تقتضيه الحاجة.

– إعداد برنامج خاص لتهيئة الطاقات البشرية وتأهيلها لتطبيق العمل المصرفي الإسلامي.

– اتخاذ الخطوات اللازمة لتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط والأخلاقيات الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامي.

ج. التعامل مع البنوك

ينص المعيار على أنه عند التحول للصيرفة الإسلامية لا بد من العمل على تعديل طريقة التعامل مع البنك المركزي سواء فيما يخص الإيداع أم في الحصول على سيولة أو غير ذلك، وذلك بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية. بالإضافة إلى تصحيح التعامل مع البنوك التقليدية على أساس عدم التعامل بالربا واستخدام الصيغ المقبولة شرعا. والتوسع في التعامل مع المؤسسات المالية الإسلامية فيما بينها من خلال فتح حسابات جارية واستثمارية فيما بينها وكذلك في مجال التحويلات والاعتمادات والتمويل المجمع.

د. تقديم الخدمات المصرفية بالطرق المشروعة

ينص المعيار على أنه لا يجب أخذ الفوائد الربوية عن الخدمات المصرفية، ويجب العمل بالبدائل الشرعية، مثل معالجة الاعتمادات غير المغطاة بالمرابحة للآمر بالشراء أو المشاركة أو المضاربة وفق الضوابط الشرعية، ولا يجوز أخذ عمولة عن مجرد التسهيلات وإنما يربط المقابل بما يستحق عن عمليات تنفيذ تلك التسهيلات بحسب أحكامها.

و. أثر التحول على الأموال التي تلقاها البنك بفائدة وبدائلها المشروعة

يجب على البنك التقليدي عند التحول للصيرفة الإسلامية تصفية آثار العمليات التقليدية السابقة التي حصل بها على الموجودات النقدية في موارده مما التزم بفائدة عنها، سواء مع الأفراد أو البنوك أو البنك المركزي، وهذه التصفية تشمل شروط المبالغ المودعة في الحسابات، والأسهم الممتازة، والشهادات الاستثمارية بفائدة، وسندات القرض التي أصدرها البنك قبل قرار التحول، كما يجب الاقتصار على ما هو مشروع من وسائل للحصول على السيولة اللازمة لمزاولة أنشطته، أو لإنهاء الالتزامات غير المشروعة التي عليه.

ي. أثر التحول على توظيف الأموال

يجب على البنك المتحول إيقاف طرق توظيف الأموال بالإقراض بفائدة، وإحلالها بصيغ الاستثمار والتمويل المشروعة، والسعي ما أمكن إلى إنهاء القروض الربوية التي أقرضها البنك للغير قبل قرار التحول سواء كانت قصيرة الأجل أم طويلة الأجل ثم تحويل أصل مبالغ القروض إلى تمويلات متفقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

خلاصة الفصل:

لقد نشأت البنوك بحكم الحاجة إليها وتطورت و تنوعت بمرور العصور والحضارات، حتى اكتسبت مكانة رئيسية في المعاملات الاقتصادية محليا ودوليا نظرا لوظائفها منها ماهي تقليدية كقبول الودائع و خلق النقود و منح الائتمان ، وماهي حديثة كالخدمات الإستثمارية والتمويلات، كما تسعى البنوك التجارية الى تحقيق ثلاث أهداف متمثلة في تعظيم الربحية ،توفير الآمان للمودعين وتوفير السيولة ، كما قامت الى جانب وظائفها بتطوير نشاطها عبر تقديم خدمات مصرفية إسلامية حديثة موجهة لمجالات عديده متوافقة مع احكام الشريعة الإسلامية حيث تعمل على استثمار الاموال فيما ينفع ويحقق كل من التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية في ظل التمويل بالمشاركة في الربح والخسارة وتتنوع أساليب وصيغ التمويل حيث توجد ما هي قائمه على البيوع كالمرابحة والسلم وهناك ما هي قائمة على المشاركات كالمضاربة والمشاركة وصيغ اخرى قائمة على الإجارة ويكون تصنيف هذه الصيغ والأساليب حسب مدة التمويل "قصيرة الاجل ومتوسطة الاجل وطويلة الاجل وهذا ما استدعى إلى وجود المعايير الشرعية التي ساعدت في رفع كفاءة الاداء المصرفي وتعد وسيلة موضوعية في تطويره إلى الافضل اضافة الى القوانين التي تم تعديلها لتكون اكثر توافقا مع متطلبات المصرفية الإسلامية .

الفصل الثاني

المعاملات المالية الإسلامية في البنك الوطني الجزائري

تمهيد:

إن الإقبال الكبير على المنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، والنجاح الذي تحققه المصارف الإسلامية وتناميها دوليا، جعل من البنوك التقليدية تفكر في دخول هذا الميدان حفاظا على زبائنها وجذب شريحة العملاء المفضلين للمنتجات الإسلامية. حيث تعمل البنوك التقليدية على التحول للصيرفة الإسلامية على عدة أشكال، أهمها فتح نوافذ إسلامية ضمن مقرها، حيث قامت هذه البنوك بفتح نوافذ مصرفية إسلامية بعد موافقة بنك الجزائر، والذي أصدر مؤخرا النظام 20-02 والذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية .وفي هذا الفصل سيتم التعرف على واقع المعاملات المالية الاسلامية المتبناة من طرف البنوك التقليدية وفق المباحث التالية:

المبحث الاول: البنك الوطني الجزائري

المبحث الثاني: واقع المعاملات المالية الاسلامية في البنك الوطني الجزائري

المبحث الاول: البنك الوطني الجزائري

يسعى البنك الوطني الجزائري لإنشاء شبابيك الصيرفة الإسلامية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية من وفق إطار قانوني وتنظيمي خاص بالمعاملات المتوافقة لها.

المطلب الاول: نظرة حول البنك الوطني الجزائري BNA

تأسس البنك الوطني الجزائري برسوم 178-66 بتاريخ 13 جوان 1966 على شكل شركة وطنية تسير بواسطة القانون الاساسي لها والتشريع التجاري والتشريع الذي يخص الشركات الخفية ما لم تتعارض مع القانون الاساسي المنشئ لها[1].

على الرغم من أنها أسست على شركة وطنية برأس مال 20 مليون دج ،إلى أن هذه الوضعية أخلت بعض الشيء بمفهوم شركة وطنية ذلك ومن خلال المادة السابعة ،سمح للجمهور بالمساهمة في رأس المال بمعدل قدره 5% و يمكن أيضا ان يصل إلى حد مبلغ مساهمة الدولة في رأس المال والذي أشرنا إليه أعلاه.وتم وضع حد لهذه المساهمات الخاصة في رأس مال البنك بحلول عام 1970 ، حيث تم شراء كل هذه المساهمات من طرف الدولة ليصبح البنك ملك للدولة ،حسب القانون الاساسي فان البنك يسير من قبل رئيس مدير عام و مجلس إدارة من مختلف الوزارات ويعمل كبنك ودائع قصَيرة و طويلة الاجل وتمويل مختلف حاجيات الاستغلال والاستثمارات لجميع الاعوان الاقتصاديين لكل القطاعات الاقتصادية كالصناعة ،التجارة ،الزراعة... الخ، كما أنها استخدمت كأداة لتحقيق سياسة الحكومة في التخطيط المالي بوضع القروض على المدى القصير والمساهمة مع الهيئات المالية الاخرى لوضع القروض الطويلة و المتوسطة الاجل.[2]

وفى سنة 1982 قام البنك الوطني الجزائري بجميع الوظائف كأي بنك تجاري غير انه كان له حق الامتياز في تمويل القطاع الزراعي بمد الدعم المالي والقروض وهذا تطبيقا لسياسة الحكومة في هذا المجال. وفي16 فيفري 1989 أصبح البنك الجزائري مؤسسة عمومية اقتصادية على شكل شركة بالأسهم تسَير وفقا للقوانين **01-88** و **03-88** و **04-88** ل 12 جانفي 1988 و قانون **119- 88** لـ21جوان 1988 وقانون**177-88** ل 28سبتمبر 1988 بالقانون التجاري، و بقيت تسميته بالبنك الوطني الجزائري و بالاختصار **ب و ج** و مقره الاجتماعي بالجزائر الكائن ب 8 شارع شيغيفارا وحددت مدته ب 99 سنة ابتداء من التسجيل الرسمي بالسجل التجاري[3].

[1] وثائق ادارية من البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت 540.

[2] وثائق ادارية من البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت 540.

[3] الموقع الرسمي لبنك BNA WWW.bna.dz المطلع عليه يوم 2023/04/18على الساعة16:45.

في شهر جوان 2009 تم رفع رأس مال البنك الوطني الجزائري حيث انتقل من 14.600 مليار دينار جزائري إلى41.600 مليار دينار جزائري وفي شهر جوان 2018 تم رفع رأس مال البنك الوطني الجزائري حيث انتقل من 41.600 مليار دينار جزائري الى 150.000 مليار دينار جزائري، وليعزز البنك الوطني الجزائري شبكته التجارية من خلال فتح وكالات جديدة في مختلف مناطق القطر الوطني وذلك من اجل تحسين خدماته لدى زبائنه، حيث يضم حاليا 227 وكالة عبر التراب الوطني[1].

ويعد حاليا أحد أكثر البنوك الفاعلة في الساحة المصرفية، مع أكثر من 2.5 مليون زبون[2].

1. أهداف البنك الوطني الجزائري "BNA":

إن البنك الوطني الجزائري على غرار البنوك التجارية وبصفته مؤسسة عمومية تهدف بالدرجة الاولى إلى تحقيق كيان مرموق وسمعة جيدة وسط النظام المصرفي الجزائري، فانه يرى في نقاط كثيرة ومتعددة سبل ناجعة لتحقيق هذه الأهداف.

1.1. أهداف BNA على المستوى المحلي:

السعي لاستحداث الطرق والتقنيات في كل المجالات وفي مختلف المصالح والاقسام نذكر منها: المقاصة، مصلحة العمليات، مصلحة الصندوق والمحفظة، قروض والتزامات، فكل هذه المصالح تعتبر على المستوى الداخلي للبنك.

أ. قسم العمليات مع الخارج: في هذا القسم سطرت أهداف نذكر منها:

– تسهيل العمليات مع المتعاملين بوضع شبكة معلوماتية خاصة ب BNA في كل فروع الوطن دون الحيازة لاي ولاية.

_ فتح المجال للتشاور فيما خيص اتخاذ القرارات على المستوى المركزي والفروع الاخرى.

ب. عمليات المقاصة: وذلك بوضع أسس حديثة لعمليات المقاصة إذ يرى أن أهم شيء هو تقليص الوقت لتسوية وضعية المتعاملين وربح أكثر، وكذا زيادة التنسيق فيما بين البنوك والبنك المركزي، الامر الذي يتطلب تطوير مستوى الخدمات من طرف البنك، وقدرة شبكة المعلومات على القيام بهذه العملية بفعالية واقل وقت ممكن دون اللجوء إلى البنك المركزي (أي القيام بعمليات مقاصة مباشرة من وكالة إلى أخرى في نفس المكان دون التنقل).

[1] الموقع الرسمي لبنك BNA WWW.bna.dz المطلع عليه يوم 2023/04/18على الساعة16:45

[2] المصدر السابق.

ج. قسم **القروض:** اهتم بنك BNA بتقدمي قروض للقطاع الصناعي والزراعي بوضع برامج خاصة لذلك مع الدراسة المعمقة لأصحاب الطلب لتمديد وتوسيع عمل الوكالة وبالتالي واستقطاب الطلب لتمديد رؤوس الاموال بشكل كبير للقيام بالمشاريع الاستثمارية.

د. المنازعات: يسعى وبنك BNA إلى:

- التقليل من المنازعات لتحسين سمعة البنك وذلك باستخدام أفضل الوسائل وشبكات المعلوماتية
- تقلل من نسبة الخطأ أو انعدامها.
- التكثيف من استعمال أجهزة الاعلام الالي وكذا الاجهزة اللازمة لسيرها.
- وضع دورات تكوينية لمختلف الاطارات والموظفين قصد تحسين أداء الخدمات البنكية.
- إدخال أحدث التقنيات إلى الشبكة قصد تعامل البنك مع البنوك الاخرى والمتعاملين بصورة متطورة وجيدة.

2.1. اهدافBNA على المستوى الدولي:

-توسيع وتحسين المعاملات الاقتصادية فيما خيص الوكالة والبنوك الاجنبية.

-توسيع مجال النشاطات البنكية مع الخارج في مختلف المجالات.

-تسهيل التواصل عن بعد مع الخارج بإنشاء فروع إذا أمكن من خلال الشبكة الإلكترونية للمعلومات.

وبغية تحقيق تلك الاهداف قام البنك بتهيئة الشروط الانطلاق في المرحلة الجديدة التي تتميز بتحولات هامة نتيجة انفتاح السوق المصرفية أمام البنوك الخاصة المحلية والاجنبية ,حيث قام البنك بتوفير شبكات جديدة ووضع وسائل تقنية حديثة و أجهزة و أنظمة معلوماتية، كما بذل القائمون على البنك مجهودات كبيرة لتأهيل موارده البشرية، ترقية الاتصال داخل وخارج البنك، مع إدخال تعديلات على التنظيمات الهياكل الداخلية للبنك تتوافق مع المحيط المصرفي، كما سعى البنك إلى التقرب أكثر من العملاء و هذا بتوفير مصالح تتكفل بمطالبهم.[1]

2. الهيكل التنظيمي للبنك الوطني BNA:

[1] وثائق ادارية من البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت 540.

الشكل(02-01) : الهيكل التنظيمي المركزي للبنك الوطني الجزائري

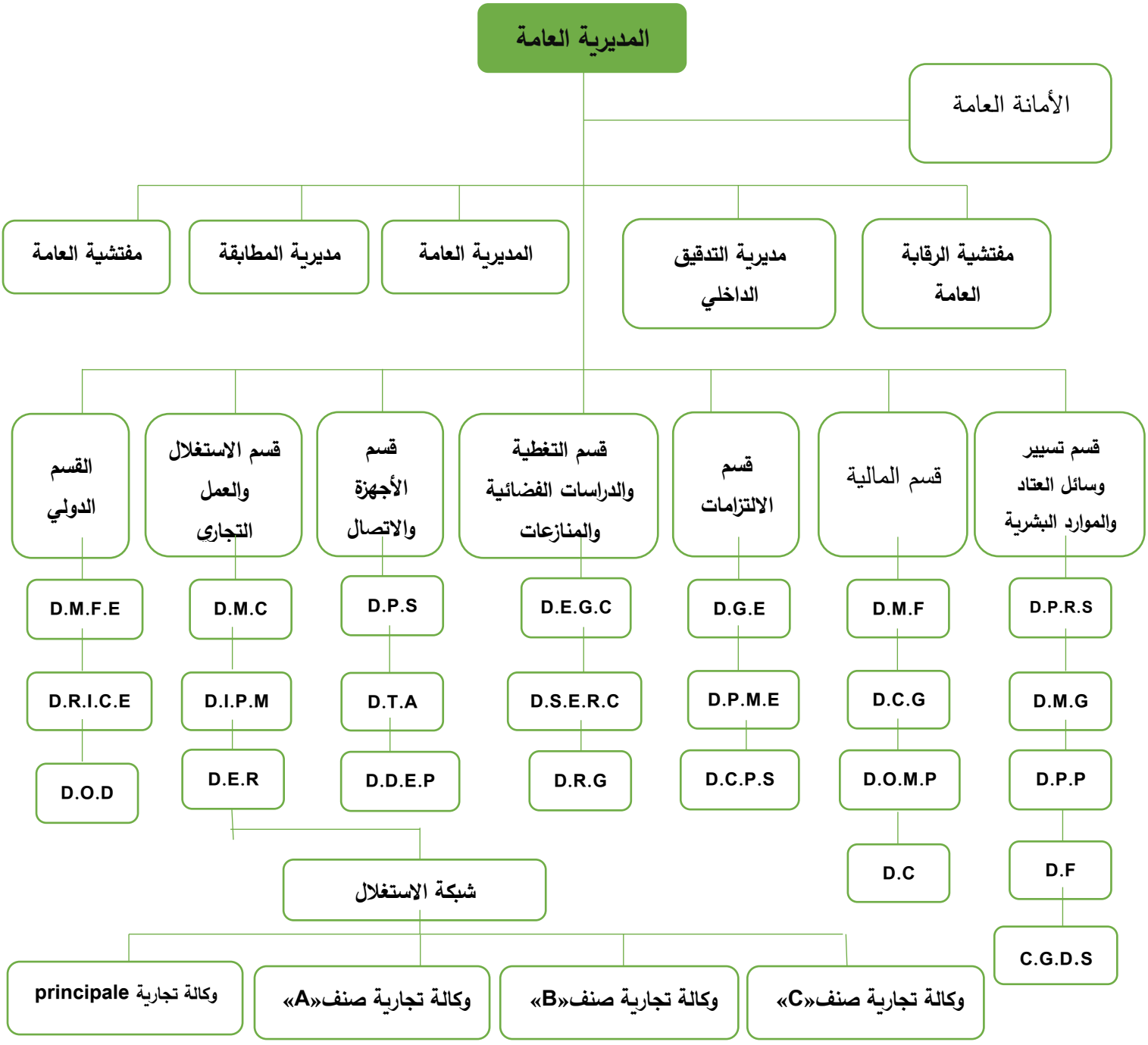

المصدر: وثائق ادارية من البنك الوطني الجزائري وكالة 540

الجدول(02-01): الهياكل الخاصة بالبنك BNA

الهياكل التابعة للقسم الدولي	**الهياكل الملحقة بقسم الالتزامات**
مديرية التحركات المالية مع الخارج: **DMFE**	مديرية المؤسسات الكبرى: **DGE**
مديرية العلاقات الدولية والتجارة الخارجية: **DRICE**	مديرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: **DPME**
مديرية العمليات المستندية:**DOD**	مديرية القروض للأفراد والقروض الخاصة: **DCPS**
الهياكل الملحقة بقسم الاستغلال والعمل التجاري	**الهياكل الملحقة بقسم المالية**
مديرية تأطير الشبكات: **DER**	مديرية المحاسبة: **DC**
مديرية التسويق والاتصال: **DMC**	مديرية تنظيم المناهج والإجراءات: **DOMP**
مديرية وسائل الدفع والنقد: **DIFM**	مديرية مراقبة التسيير : **DCG**
الهياكل الملحقة بقسم أجهزة الإعلام	مديرية السوق المالي:**DMF**
مديرية تطويل الدراسات والمشاريع: **DDEP**	**الهياكل الملحقة بقسم تسيير وسائل العتاد والموارد البشرية**
مديرية التكنولوجيات والهندسة: **DTA**	مديرية الموظفين والعلاقات الاجتماعية: **DPRS**
مديرية الإنتاج والخدمات: **DPS**	مديرية الوسائل العامة: **DMG**
الهياكل الملحقة بقسم التغطية والدراسات القانونية والمنازعات	مديرية المحافظة على التراث:**DPP**
مديرية المتابعة والتغطية وتحصيل القروض: **DSERC**	مديرية التكوين:**DF**
مديرية الدراسات القانونية والمنازعات: **DEJC**	مركز تسيير الخدمات الاجتماعية: **CGOS**
مديرية تحصيل الضمانات: **DRG**	

المصدر: موقع البنك الوطني الجزائري على الأنترنت www.bna.com

المطلع عليه يوم 2023/04/18، على الساعة17:15

المطلب الثاني: تقديم وكالة 540

سنستهل الآن موضوع دراسة الحالة في البداية بتقديم الوكالة بالإضافة إلى دراسة الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري وكالة تبارت 540.

تقديم وكالة تيارت540:

تعتبر وكالة تيارت وكالة رئيسية صنفAP نظرا للأعمال الهامة التي تقوم بها، تحمل وكالة تيارت الرقم 540 تم إنشاؤها مباشرة عقب إنشاء البنك الوطني الجزائري، وتتفرع وكالة تيارت عن مديرية الاستغلال لولاية مستغانم التي بدورها تحمل رقم 198 حيث تشرف على أعمال الوكالة وترعاها، يقع مقر الوكالة بشارع الانتصار لمدينة تيارت تضم حوالي 20 موظف موزعين على مختلف المكاتب ومصالح البنك حسب الإحصائيات هم موزعين كما يلي:

الجدول (02-02) توزيع موظفي وكالة تيارت.

Directeur d'agence	01	المدير
Directeur adjoint	02	المدير المساعد
Chef service	03	رؤساء المحكمة
Chef de section	03	رؤساء الأقسام
Charge d'étude	07	مكلفون بالدراسة
Chargé de clientèle	02	مكلفون بالزبائن
Caissier	20	أمناء الصندوق
Guichetier	02	موظفي الشباك
Femme de Ménage	01	عامل النظافة
Total	23	المجموع

المصدر: نائب المدير، **وكالة البنك الوطني الجزائري تيارت540.**

يذكر أن وكالة تيارت للبنك الوطني الجزائري عرفت تنظيما إداريا جديدا بداية من سنة 2017 كان القصد منه تحسين أداء الوكالة نحو عملائها من خلال الفصل بين الخدمات المقدمة أمام

الشبابيك وتلك الخاصة بمنح القروض وعمليات التجارة الخارجية، بالإضافة إلى تخصيص شباك خاص بالمعاملات الإسلامية بداية من سنة 2020 حيث يسعى البنك لعصرنة خدماته وإرضاء عملائه و تسهيل حصولهم على خدمات مختلفة و متنوعة وذات جودة في أفضل الظروف.

1-2الهيكل التنظيمي لوكالة تيارت 540 للبنك الوطني الجزائري

الشكل (02-02) الهيكل التنظيمي لوكالة تيارت 540 للبنك الوطني الجزائري

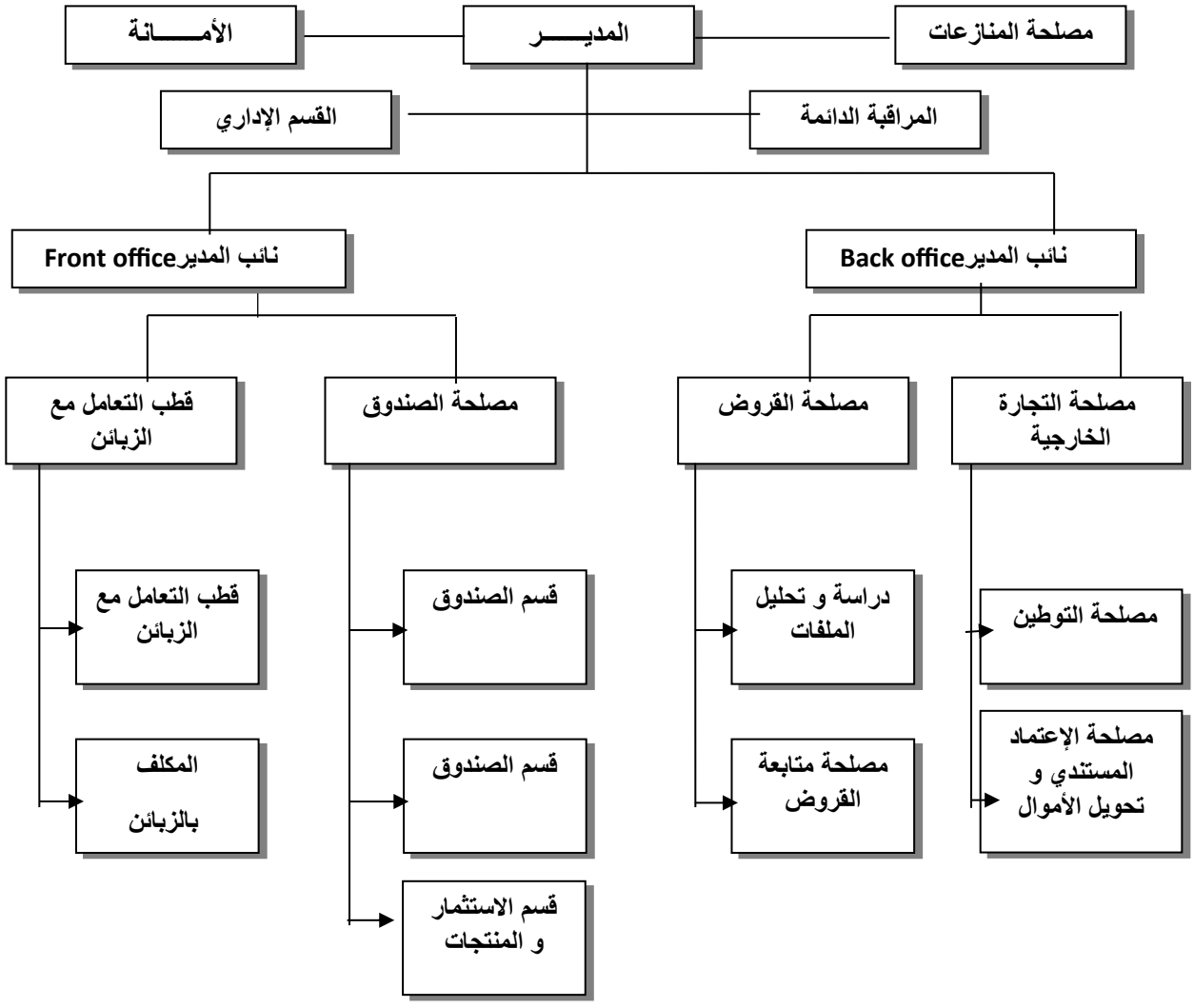

المصدر: وكالة البنك الوطني الجزائري تيارت 540

المطلب الثالث: مهام وكالة540

يقدم البنك الوطني الجزائري لزبائنه من أفراد، مهنيين وحرفيين ومؤسسات تشكيلة واسعة من الخدمات نلخصها فيما يلي:

أ. الخدمات المقدمة للأفراد: وتضم ما يلي[1]:

- **خدمات الودائع:** خدمات فتح حساب شيكي، حساب بالعملة الصعبة، وإصدار الشيكات.
- **خدمات الإيداع:** السحب، الدفع والتحويل بالدينار أو بالعملة الصعبة.
- **خدمات النقدية:** وضع البنك الوطني الجزائري تحت تصرف زبائنه، الذين يملكون حساب شيكي، بطاقة السحب **CIB** والتي تسمح لهم بالقيام بسحب النقود في أي وقت (24 سا / 24 سا)، و (7 أيام / 7 أيام) وذلك على مستوى كل موزعات الصرف الآلي المختلفة.
- **خدمات المساعدة:** يقوم البنك الوطني الجزائري بإسداء النصح والاستشارة لزبائنه، عن طريق أشخاص مكلفين بذلك على مستوى كل فرع من فروعه، وذلك بتقديم حلول مكيفة حسب حاجة كل زبون.
- **خدمات الادخار والتوظيف:** يضع البنك الوطني الجزائري أيضا تحت تصرف زبائنه دفترا للادخار وذلك لتسهيل عمليات سحب وإيداع النقود، بالفائدة أو بدون فائدة حسب رغبة الزبون.
- **تمويل العقارات:** يخص هذا المنتج تمويل العقارات كالسكنات جديدة، سكنات قديمة، توسيع، بناء ذاتي
- **تمويل السيارات:** تمويل السيارات السياحية الموجهة للأفراد خدمة كراء صناديق

ب. الخدمات المقدمة للمؤسسات: وتتمثل في خدمات الودائع، فتح حساب جاري، حساب بالعملة الصعبة، وإصدار الشيكات.

- **خدمات المساعدة:** وتشمل إسداء النصح والاستشارة فيما يخص إنشاء، تطوير وتوسيع المؤسسات
- **خدمات الادخار و التوظيف.**

وهناك مهام وأعمال أخرى تتمثل فيما يلي:

- إقراض البنك للمنشآت الصناعية الخاصة.
- تمويل نشاطات القطاع العام الصناعي والتجاري وكذا الخاص.
- المساهمة في رأس مال العديد من البنوك التجارية.
- تمويل الاستثمارات الإنتاجية وقبول الودائع.
- تنفيذ كل ما يتعلق بعملية ضمان القروض لحساب الدولة.
- التعاقد لمنح القروض، السلفيات، المنح، الرهن الحيازي.
- تحصيل العملات الصعبة.

[1] تم تلخيص خدمات البنك الوطني الجزائري بناءا على المعلومات المستقاة من: الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري **http://www.bna.dz**

- ضمان تكوين الجمعيات والشركات.
- إستقبال التسديدات نقدا أو عن طرق الشيكات.
- إستقبال التحويلات للتوظيف، وسائل القروض والاعتمادات.
- تحصيل الودائع البنكية الخاصة بالصرف والقرض في إطار التشريع البنكي القائم والقواعد الخاصة به.
- منح القروض الطويلة والمتوسطة وقصيرة الأجل.
- تمويل التجارة الخارجية.
- خصم الأوراق التجارة والمالية.
- تقديم خدمات الوساطة في عمليات الشراء والبيع والاكتتاب في السندات العامة والأسهم.

المبحث الثاني: واقع المعاملات المالية الاسلامية في البنك الوطني الجزائري

إن المنظومة البنكية الجزائرية انفتحت على الصَيرفة الاسلامية من خلال التطور القانوني في مجال القانون البنكي الذي شمل نصوص قانونية وتنظيمية نتج عنها إنشاء للبنوك الاسلامية وكذا شبابيك الصَيرفة الاسلامية، إطار قانوني وتنظيمي خاص بالمعاملات المتوافقة مع ضوابط الشريعة الاسلامية.

المطلب الأول: النافذة الاسلامية للبنك الوطني الجزائري وكالة تيارت

تهدف النافذة الإسلامية التي أنشأها البنك الوطني الجزائري والبنوك الأخرى إلى تقديم خدمات مطابقة للشريعة الإسلامية مع ضمان إنفصالها عن خدمات البنك التقليدي.

1. لمحة عن الصيرفة الاسلامية في الجزائر

الجزائر حال الدول الاسلامية والعربية وحتى منها الغربية التي قامت بفتح المجال للصيرفة الاسلامية لتكون جزء من نظامها المصرفي منذ أن سن قانون النقد والقرض 90-10الذي فتح المجال للقطاع الخاص والاجنبي لإنشاء البنوك و منها البنوك الاسلامية في الجزائر، حيث اعتبرت الجزائر من الدول السباقة إلى اعتماد هذا النوع من المؤسسات مقارنة بدول أخرى، لكن ذلك لم ينعكس على حجم النشاط، حيث لم يتم اعتماد سوى بنكين إسلاميين(بالنسبة للبنوك الاسلامية) و يتعلق الامر بكل من بنك البركة الجزائري وهو أول بنك براس مال مختلط (عام و خاص)، تم إنشاءه بتاريخ 20 ماي 1991براس مال يقدر 500.000.000 دج، وبدأ بمزاولة نشاطه بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر 1991 ،ثم بعد ذلك بسنوات طويلة تم إنشاء بنك جديد وهو" مصرف السلام الجزائر "والذي باشر أعماله من خلال تقديم مجموعة من الخدمات المالية وفقا لأحكام الشريعة الاسلامية، ويقدر راس ماله الذي تم افتتاحه بتاريخ 20أكتوبر 2008 ب 72 مليار جزائري ، ليصبح حينها أكبر المصارف الخاصة العاملة بالجزائر، إضافة الى ذلك فان الحكومة اجتدهت لدعم الصيرفة الاسلامية والسماح للبنوك التقليدية بالعمل فيها فقد أصبح تحول البنوك التقليدية في الجزائر للعمل البنكي الاسلامي ضرورة حتمية للنهوض بالقطاع البنكي والاقتصاد الجزائري وبتجسد ذلك من خلال فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية .[1]

2. النوافذ الاسلامية في البنوك التقليدية:

نقصد بالنوافذ الاسلامية بشكل عام هيكل ضمن بنك التقليدي مكلف بتقديم الخدمات والمنتجات المالية الاسلامية، ففي الجزائر تم فتح النوافذ الاسلامية في ثلاث بنوك خاصة وهي بنك الخليج "AGB"

[1] شودار حمزه ، **الصناعة المصرفية الاسلامية في الجزائر، بين التجارب الدولية والمعيقات القانونية المحلية- دراسة استقصائية لواقع وتطورات الصناعة المالية الاسلامية في العالم**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 15، 2015 ، ص ص 303-376.

2009، بنك الاسكان للتجارة والتمويل الجزائر" BANK HOUSING" 2016، و ترست بنك الجزائر " TRUST BANK" 2018، في 2020/03/23 بعد صدور النظام 20-02 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصَيرفة الاسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، فقام البنك الوطني الجزائري BNA يوم 2020/08/04 بإطلاق نافذة للصَيرفة الاسلامية بعد أن استوفى الشروط والمتطلبات الضرورية للقيام بخطوة فتح النوافذ الاسلامية المحددة في النظام رقم 20-02 المتعلق بالصَيرفة الاسلامية، لتصبح أول نافذة للصَيرفة الاسلامية في بنك عمومي تقدم تسعة (09)منتجات موافقة للشريعة الاسلامية، وبحلول سنة 2021 وصل عدد النوافذ الاسلامية بالبنوك العمومية حوال 106 نافذة موزعة ببين البنك الوطِني الجزائري(59)BNA القرض الشعيب الجزائري (31)CPA والصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP(16)[1].

3. النافذة الاسلامية للبنك الوطني الجزائري وكالة تيارت

تعمل النافذة الاسلامية التي انشاها البنك الوطني الجزائري على تقديم خدمات إدارة الاموال وأنشطة التمويل والاستثمار وفقا لمبادئ الشريعة الاسلامية مع ضمان الانفصال عن النشاط التقليدي للبنك.

بناء على نظام بنك الجزائر رقم20-02 المؤرخ في 20 رجب 1441 هـ الموافق ل 15 مارس 2020م الذي حدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية لا سيما المادة 14 منه وعملا بمقتضى تعليمه البنك الجزائر رقم 20-03 المؤرخة في02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الاسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية لا سيما في مادتها الثانية.

تقوم هذه النافذة بتقديم مجموعة من المعاملات والانشطة المالية الاسلامية يمكن توضيحها فيما يلي:

- حساب الشيكات الاسلامية.
- الحساب الجاري الاسلامي.
- حساب التوفير الاسلامي بمقابل او بدونه.
- حساب توفير الشباب الاسلامي بمقابل او بدونه.
- حساب استثمار اسلامي غير مقيد.
- تمويل بالمرابحة لاقتناء المعدات.
- تمويل بالمرابحة لاقتناء السيارات.
- تمويل بالإيجارات المنتهية بالتمليك.

[1] مجلة اضافات اقتصادية، النوافذ الاسلامية كآلية لتفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر، المجلد 5، العدد 02(2021)، ص ص 84_103.

- تمويل المرابحة العقارية.
- الخدمات الإلكترونية.
- البطاقات الإسلامية الإلكترونية.

المطلب الثاني: المعاملات المالية البنكية على مستوى وكالة تيارت 540

يتحصل البنك الوطني الجزائري على رخصة تسويق المنتجات الصيرفة الإسلامية يوم الثلاثاء 28جويلية2020، يقوم بنك BNA بمجموعة من النشاطات لكافة المتعاملين من خلال اعتماده على عدة منتجات متمثلة في طرق تمويلية مستمدة من الشريعة الإسلامية.

وفي هذا المطلب نتطرق إلى معرفة أنواع منتجات التمويل الإسلامية المتوفرة في وكالة تيارت التي تتفرع عن مديرية استغلال لولاية مستغانم التي بدأت نشاطها بمنتجات الصيرفة الإسلامية بتاريخ الأربعاء 02 سبتمبر 2021.

هناك تسعة (10) من المنتجات الإسلامية يتم تسويقها في هذا البنك تقسم إلى:

1. **صيغ التمويل الإسلامية:**

- المرابحة لاقتناء المعدات.
- المرابحة لاقتناء السيارات.
- الإجارة المنتهية بالتمليك.
- المرابحة العقارية
- القرض الحسن.

2. **الحسابات البنكية الإسلامية:**

- حساب الشيكات الإسلامية.
- الحساب الجاري الإسلامي.
- حساب التوفير الإسلامي بمقابل أو بدونه.
- حساب توفير الشباب الإسلامي بمقابل أو بدونه.
- حساب استثمار إسلامي غير مقيد.

إضافة إلى:

- البطاقة الإسلامية الإلكترونية.
- تطبيق WINPAY-BNA.
- تطبيق bnatic.

1- صيغ التمويل الإسلامية

هناك أربعة (4) أنواع من صيغ التمويل الإسلامية المتوفرة في BNA وكالة تيارت- تمثل في:

1.1: صيغة المرابحة العقارية:

بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441هـ الموافق ل 15 مارس 2020 تعليمة بنك الجزائر رقم 03-2020 بتاريخ 02 أبريل 2020 تعميم رقم 2290 بتاريخ 03 أغسطس 2020.

- هي صيغة تمويل تتيح للزبون اقتناء عقار سكني.
- "المرابحة العقارية" هي عقد بيع بسعر التكلفة يضاف إليه هامش ربح معروفا ومتفق عليه بين الزبون المشتري أو المشتري احتمالا (الزوج /الزوجة) والبنك (البائع).

يعد البنك الوطني الجزائري كأول مشتري اتجاه (البائع) وكبائع اتجاه (الزبون) يقوم البنك بشراء العقار نقدا من البائع وإعادة بيعه الزبون بهامش فائدة معروف ومتفق عليه مع المشتري.
(أنظر الملحق01).

أ. ماهي الشروط؟

- أن يكون العميل جزائري الجنسية.
- وعمره اقل من 75 سنة.
- أن يكون الراتب أو الدخل الشهري ثابتا ومنتظما أكبر من أو يساوي 40000 دينار جزائري.
- الأهلية القانونية.

ب. كيف يعمل؟

يختار العميل العقار الذي يرغب في اقتنائه، ويقوم البنك بشرائه من المروج أو الفرد لإعادة بيعه إليه. يتم توزيع سعر البيع على فترة تصل إلى 40 عاما، مع دفعات شهرية ثابتة. معدل الهامش يبلغ 6.25% للعملاء غير المدخرين، و5.75 % للعملاء الحاملين لدفتر توفير أقدميته على الأقل ثلاثة (3) أشهر.

بالإضافة إلى ميزة معدل الهامش التنافسي والتمويل الذي يمكن أن يصل إلى 90 % من قيمة العقار لمدة تصل إلى 40 عاما، يتم منح مواعيد نهائية مفيدة للغاية أثناء معالجة الملفات، حيث تتم معالجة الطلبات في غضون فترة لا تتجاوز ثمانية (8) أيام.

ج. الملف المطلوب:

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية سارية المفعول.

- بطاقة عائلية أو بطاقة شخصية حسب حالة المقترض.
- وثيقة تبرر الإقامة.
- شهادة الميلاد رقم 12.
- نسخة عن أول صفحتين من دفتر التوفير للمدخرين.
- شهادة عمل وكشوفات الرواتب لثلاثة أشهر الأخيرة للعمال الأجراء أو كشف الدخل السنوي.
- نسخة من البطاقة الجبائية بالنسبة للمقاولين الخواص (تجار، حرفين، أو مهنيين...الخ).
- أخر ثلاث تنبيهات جبائية ومستخرج ضريبي ساري المفعول أو أي وثيقة أخرى تثبت الدخل لغير الأجراء.
- جدول الميزانية وكذا جداول الحسابات المالية والنتائج للسنوات المالية الثلاثة الأخيرة بالنسبة لغير الأجراء (التجار) والراغبين في الاستفادة من قرض عقاري قيمته أكثر من (20) عشرين مليون دج
- ترخيص بالاطلاع على قاعدة البيانات المركزية الخاصة بمخاطر المؤسسات والأفراد (R.E.M.C) وفقا النموذج البنك الوطني الجزائري. قرار تخصيص المسكن مع ذكر سعر التنازل، عدد الغرف والعنوان.

2.1. المرابحة لاقتناء التجهيزات.

بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441هـ الموافق ل 15 مارس 2020 تعليمة بنك الجزائر رقم 03-2020 بتاريخ 02 أبريل 2020 تعميم رقم 2291 بتاريخ 03 أغسطس 2020.

-هي صيغة التمويل تنتج للزبون إقتناء تجهيزات المتمثلة في معدات المنزل من الأثاث والأجهزة المنزلية.

-وهي عقد بيع بسعر التكلفة يضاف اليه هامش ربح معروف ومتفق عليه بين الزبون(المشتري) والبنك (البائع)، (أنظر الملحق 02).

يعد البنك الوطني الجزائري كأول مستقبل اتجاه البائع وكالبائع اتجاه الزبون يقوم البنك بشراء تجهيزات نقدا من البائع واعاده بيعه للزبون بها مش ربح معروف ومتفق عليه مع المشتري.

أ. ماهي شروطه؟

- أن يكون العميل جزائري الجنسية.
- وعمره اقل من 70 سنة.
- أن يكون الراتب أو الدخل الشهري ثابتا ومنتظما أكبر من أو يساوي 40000 دينار جزائري.
- الأهلية القانونية.

ب. كيف يعمل؟

- إختاروا التجهيزات التي ترغبون في الحصول عليها.
- يشتري البنك التجهيزات من المؤسسة أو من عند أحد الأفراد.
- يقوم بنك ببيعه لكم بهامش ربح متفق عليه مسبقا.
- سعر البيع موزع على فترة تصل إلى 3سنوات مع أقساط شهرية ثابتة.
- تمويل يمكن إن يصل إلى غاية 85 من سعر التجهيزات.
- فترة السداد 3سنوات.
- هامش ربح تنافسي يقدر بـ6.5% و تتم معالجة الملفات خلال فترة لا تتجاوز خمسة أيام.

ج. الملف المطلوب:

- طلب تمويل وفقا لنموذج BNA.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية سارية المفعول.
- بطاقة عائلية أو بطاقة شخصية حسب حالة المقترض.
- شهادة الإقامة.
- شهادة الميلاد رقم 12.
- شهادة عمل حديثة.
- كشوفات الرواتب لثلاثة أشهر الأخيرة للعمال الأجراء أو كشف الدخل السنوي.
- نسخة من البطاقة الجبائية بالنسبة للمقاولين الخواص (تجار، حرفين، أو مهنيين...الخ).
- فاتورة أولية للتجهيزات عن مؤسسة للتجهيزات تشهد بأن موضوع طلب تمويل يتم إنتاجها أو تركيبها في التراب الوطني.

3.1. الإجارة المنتهية بالتمليك.

بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441هـ الموافق ل 15 مارس 2020 تعليمة بنك الجزائر رقم 03-2020 بتاريخ 02 أبريل 2020 تعميم رقم 2289 بتاريخ 03 أغسطس 2020.

هي عقد إيجار لأملاك منقولة لفائدة المستأجر (إجارة منتهية بتمليك)، تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية موجه للأشخاص الذين يمارسون مهن حرة والتّجار، بالإضافة إلى أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبالتالي يشتري البنك السلعة من الموردين المحليين ويؤجرها للعميل. في نهاية هذا العقد، يمارس العميل خيار الشراء ويصبح مالك السلع أو المعدات، (أنظر الملحق 03).

وتتمثل خطوات هذه العملية في:

- يتقدم المتعامل للبنك بطلب استئجار أصل معين بعد أن يشتريه البنك ويدفع ثمنه ويحدد المتعامل في هذا الطلب الاصل الذي يريد ان يستأجره ومده التأجير.
- يقوم الأصل الذي يريد أن يستأجره ومده التأجير المعمول به.
- يقوم البنك بدراسة الطلب في ضوء معايير التمويل والاستثمار المعمول بها إذا وافق البنك الاسلامي على شراء الاصل وتأجيره للمتعامل حسب رغبته يقوم البنك بإبلاغ المتعامل بتفاصيل الموافقة والشروط التي يتم التأجير بناء عليها، ومن أهم هذه البنود على سبيل المثال:
- الدفعة الأولى من الايجار.
- مدة الإيجار حسب موافقة البنك.
- قيمة بدل الإيجار الشهري أو السنوي الذي سيدفعه المتعامل.
- يتم توقيع عقد الايجار بين البنك الإسلامي والمتعامل بالشروط والمتفق عليها.
- يتم توقيع وعد من البنك المتعامل بتمليكه الأصل المستأجر في نهاية مدة الإيجار.
- يتم توثيق العقد في الدوائر الحكومية المتخصصة.
- يتنازل البنك الاسلامي على الاصلي نهاية مدة التأجير لصالح المستأجر (إذا التزم بشروط العقد).

4.1. المرابحة لاقتناء السيارة:

بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441هـ الموافق ل 15 مارس 2020 تعليمة بنك الجزائر رقم 03-2020 بتاريخ 02 أبريل 2020 تعميم رقم 2292 بتاريخ 03 أغسطس 2020.

هذا المنتج مخصص للعملاء الراغبين في شراء سيارة والذين يمكنهم الان الاستفادة من التمويل الإسلامي من خلال صيغة المرابحة.

أ. ماهي شروطه؟

- هذه الصيغة مفتوحة لأي شخص طبيعي مقيم في الجزائر.
- أن يكون له دخل ثابت ومنتظم أكبر من أو يساوي 40000 دج
- السن أقل من 70سنة.

ب. كيف يعمل؟

- يشتري البنك السيارة من التاجر المحلي ويعيد بيعها للمستفيد النهائي، بمتوسط هامش ربح متفق عليه ومعروف مسبقا.
- يتم توزيع سعر البيع على فترة تتراوح من 1 إلى 5 سنوات، مع دفعات شهرية ثابتة.

- يستفيد المشتري من تمويل يمكن أن يصل إلى 85% من سعر السيارة، لمدة تتراوح بين 12 و60 شهرا، بمعدل هامش تنافسي، المواعيد النهائية قصيرة جدا، مع العلم أن الملف يتم التعامل معه في موعد نهائي لا يتجاوز خمسة أيام.

ويبقى العمل بهذا النوع من التمويلات مجمد إلى إشعار آخر بسبب أزمة السيارات التي تعرفها البلاد وعدم توفر السيارات المركبة في الجزائر منذ مدة، بالإضافة إلى الملاحقات القضائية التي تعرض لها أغلب أصحاب مصانع تركيب السيارات والتي أدت إلى توقف عملية التركيب بأغلبها إن لم نقل كلها، ويبقى العمل بهذا النوع من التمويلات مرهون ببداية العمل بدفتر الشروط الجديد الخاص بتركيب السيارات في الجزائر الذي لم يرى النور بعد.

5.1. القرض الحسن

بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441هـ الموافق ل 15 مارس 2020 تعليمة بنك الجزائر رقم 03-2020 بتاريخ 02 أبريل 2020 تعميم رقم 2292 بتاريخ 03 أغسطس 2020.

هذا القرض بدون فوائد القائم على مبدأ "القرض الحسن" والذي أطلق عليه اسم "السبيل"، موجه "للأشخاص الحاصلين على جواز سفر الحج، او ازواجهم او أحد ابنائهم او اصولهم المباشرين"، مضيفا ان "مبلغ التمويل قد يصل الى 450.000 دج مع مدة سداد تمتد على 24 شهرا منها ثلاثة أشهر مؤجلة، وبدون هامش فائدة" يصل التمويل إلى 70% من مصاريف الحج (أنظر الملحق 04).

الجدول (02-03): **إحصائيات حول هذه الصيغ الإسلامية في BNA وكالة تيارت إلى غاية 2023/04/30.**

نوع التمويل	عدد الملفات	المبلغ الممنوح
الإجازة	1 قي الدراسة	/
المرابحة العقارية	12	4 731 999 139،00
المرابحة لإقتناء تجهيزات	74	2 693 394 361
المرابة لإقتناء سيارات	/	/
القرض الحسن	08	17 300 00
المجموع	95	7 427 123 500

المصدر: البنك الوطني الجزائري – وكالة تيارت –

2. الحسابات البنكية الإسلامية:

سوف نتطرق لعدد من أنواع الحسابات الإسلامية المعتمدة في البنك الوطني الجزائري– وكالة تيارت–

1.2. حساب الشيكات الإسلامية

حساب شيك إسلامي هو حساب إيداع تحت الطلب يضم أموالا يعهد بها إلى البنك من قبل أفراد أو كيانات ملزمة بإعادة هذه الأموال أو ما يعادلها إلى المودع أو أي شخص آخر محدد عند الطلب أو بموجب شروط متفق عليها مسبقا.

يسمح هذا الحساب لحامله بالوصول إلى أمواله المودعة في أي وقت، أي فتح حساب جاري إسلامي يؤدي إلى إصدار دفتر شيكات وبطاقة CIB ورمز دفع الكتروني.

–الأشخاص المعنيون بهذا الحساب:

- **الأشخاص الطبيعيون القوميون:** الأشخاص الطبيعيون القوميون لتلبية إحتياجاتهم الشخصية ومن يمارسون نشاطا مهنيا.
- **الكيانات القانونية ذات الطبيعة المربحة:** نادي رياضي، حزب سياسي، جمعيات.

العمليات التي تتم في هذا الحساب:

- الإيداعات السحوبات النقدية.
- التحويلات الصادرة / الواردة.
- تسديد للشيكات الصادرة عن هذا الحساب.
- تسليم الشيكات خارج العمليات التجارية.
- تسديد الاقتطاعات.
- السحوبات/ التسديدات عن طريق البطاقة.
- التكاليف والعمولات البنكية.
- تسديد الاستحقاقات المرتبطة بالتمويل.
- تسديد السفاتج الموطنة خارج العمليات التجارية.
- تسليم شيكات البنك بصفة استثنائية.

إغلاق الحساب: يمكن إغلاق حساب الشيكات الإسلامي:

- بناءا على طلب الزبون.
- عند وفاة العميل.
- بقرار من البنك.

2.2. الحساب الجاري الإسلامي:

الحساب الجاري الإسلامي هو حساب وديعة تحت الطلب يضم أموالا يعهد بها إلى البنك أشخاص اعتباريون أو طبيعيون يتمتعون بوضع التاجر ويلتزمون بإعادة هذه الأموال أو ما يعادلها إلى المودع أو إلى شخص آخر معين لدى البنك بالشروط المتفق عليها مسبقا.

يهدف هذا الحساب إلى جمع الأموال من المودعين لاستخدامها في أنشطة مختلفة تتوافق مع مفاهيم الشريعة الإسلامية لفترة غير محددة.

يسمح الحساب الجاري الإسلامي لحامله بالحصول على أمواله بناء على طلبه وبدون أي زيادة، والأشخاص المعنيون بهذا الحساب هم:

- **الأشخاص الطبيعيون:** التجار أو المهنيون.
- **الأشخاص الاعتباريون الربحيون:** تجاريون، صناعيون، مقدمو الخدمات.

إغلاق الحساب: يمكن إغلاق حساب الشيكات الإسلامي:

- بناءا على طلب الزبون.
- عند وفاة العميل.
- بقرار من البنك.
- حل الشخصية الإعتبارية.

3.2. حساب الاستثمار الإسلامي غير المقيد

هو حساب (CIINR) يعتمد على مبدأ المضاربة الذي يرتكز على أساس تقاسم الخسائر والأرباح فهو عملية إستثمار الاموال المودعة للبنك في مشاريع تمويلية التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية فالأرباح الموزعة بين البنك والزبائن الموضوعون تتحد بعد نهاية كل سنة مالية وفقا لمفتاح توزيع تم ابرامها والاتفاق عليها مسبقا يفتح حساب الاستثمار مطلوب مبلغ لا يقل عن 100.000دج ويتم تمويله من حساب العميل، مدة الايداع تكون بين 6 و60 شهرا قابلة للتجديد أما في نهاية المدة تسترد الارباح.

الأشخاص المعنيون بهذا الحساب:

- الأشخاص الذين يمارسون المهن الحرة.
- للمؤسسات الصغيرة جدا والصغيرة والمتوسطة (TPPME).
- للأفراد من الجنسية الجزائرية.

4.2. حساب التوفير بأرباح أو بدون أرباح

يمكن أن يكون حساب التوفير الإسلامي حساب إيداع تحت الطلب (بدون مكافأة) أو حساب وديعة لأجل(بمقابل)، مدعوم بحساب توفير / أو بطاقة CIB، يسمح لحاملها بتكوين مدخرات بالوتيرة التي تناسبه، حساب التوفير الإسلامي مخصص للأفراد من الجنسية الجزائرية، المقيمين أو غير المقيمين، مطلوب مبلغ لا يقل عن 10،000 دينار لفتح نوع حساب.

أنواع حسابات التوفير: هناك نوعان من حسابات التوفير الإسلامية:

1.4.2. حساب التوفير الإسلامي بدون مقابل:

وهو يتوافق مع حساب صناديق الإسكان الموكلة إلى البنك من قبل الأفراد، مع الحق في التصرف فيها في أي وقت عن طريق السحب الجزئي أو الكلي، دون أي زيادة. لا يعتمد هذا النوع من الحسابات على مبدأ المضاربة. يمكن لصاحب حساب توفير إسلامي أن يطلب مكافأة عن جزء أو كل أمواله. يتحول إلى النوع الثاني بعد توقيع اتفاقية الاستثمار لمدة ثلاثة أشهر أو أكثر. في هذه الحالة يتم استيعاب حساب التوفير الإسلامي في حساب استثمار غير مقيد.

2.4.2. حساب التوفير الإسلامي مع مقابل:

يتوافق حساب التوفير الإسلامي مع المكافأة مع حساب وديعة لأجل مع تفويض صريح من العميل مقدما للبنك مسبقا من أجل استثمار أمواله في التمويل الإسلامي من أجل تحقيق ربح. يعتمد هذا النوع من الحسابات على مبدأ المضاربة.

يتم احتساب مكافأة هذا الحساب بالتناسب مع مدة المدخرات ووفقا لمفتاح توزيع الأرباح في نهاية السنة المالية بعد خصم التكاليف المحتجزة والضرائب والرسوم وحصة مخصصات مخاطر السيئة الديون واحتياطيات مخاطر الاستثمار (RR) واحتياطيات معادلة الأرباح (PER).

أي خسائر يتحملها العميل بما يتناسب مع مشاركته في المحفظة الاستثمارية.

يتحمل البنك الخسائر الناتجة عن عدم امتثاله للأحكام القانونية أو التعاقدية أو الإهمال أو سوء الإدارة أو الغش المؤكد.

5.2. حساب التوفير الإسلامي للشباب القصر:

وهو حساب يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية يمكن أولياء الأطفال دون السن القانونية من تسييره، يسمح لصاحبه التوفير بالصيغة التي تناسبه وذلك بأرباح أو بدون أرباح، يحتفظ الوصي الشرعي بحق تسيير الحساب حتى يبلغ المعني السن القانونية حيث يمكنه تسيير حسابه بنفسه.

وهو متاح بأرباح وبدون أرباح، يتم بتفويض صريح من الوصي الشرعي إلى البنك قصد استثمار المبلغ في سلة المشاريع التمويلية المطروحة من هذا الأخير وذلك في إطار الصيرفة الإسلامية.

3-البطاقة الإسلامية الإلكترونية:

وهي منتج جديد تم استحداثه ليتماشى مع مختلف الحسابات الإسلامية التي يقدمها البنك الوطني الجزائري تسمح لأصحابها بالاطلاع على الرصيد وسحب أموالهم وإجراء التحويلات من حساب إلى آخر واقتناء السلع والخدمات في أية لحظة دون اللجوء إلى دفاتير شيكاتهم أو نقودهم وهي خدمة متاحة 24/24سا و7/7 أيام، وهي متوفرة على مستوى وكالة تيارت.

4- تطبيق WINPAY-BNA:

الذي يمكن لأصحاب الحسابات الإسلامية الاستفادة من خدماته المتنوعة، وهو تطبيق يرتكز على مسح رمز الاستجابة السريعة، موجه للأفراد المهنيين والمؤسسات، ويمكن تحميله مجانا على APP PLAY STORE.

يسمح هذا التطبيق وبحركة بسيطة القيام بمجموعة من العمليات من أي مكان فيكل وقت وفي عدة حالات، بالمنزل وبالمحلات التجارية، بالمطعم وعلى مستوى مقدمي الخدمات العمومية، بين أفراد العائلة بين الأصدقاء أو بين زملاء العمل وهو وسيلة جديدة للدفع يتيح باقة متنوعة من العمليات:

5-تطبيق BNATIC:

وهو تطبيق بدأ العمل به أكتوبر 2019 يسمح لعملاء البنك عموما وعملاء النافذة الإسلامية خصوصا أفراد كانوا أم مهنيين أم مؤسسات بتسيير حسابتكم بواسطة هواتفهم الذكية بكل أمان وأريحية وهذا 24.24 سا و7.7 أيام دون الحاجة للتنقل إلى الوكالة، كما تمنحك الوصول إلى الخدمات المذكورة أدناه:

- -عرض أرصدة حساباتك وأحدث المعاملات الخاصة بك.
- البحث المعاملات الخاصة بك في بيان حسابك.
- اتبع سعر الصرف وتحويل عملتك.
- بادل مع البنك الذي تتعامل معه عبر المراسلة.
- طلب دفتر الشيكات والبطاقة الإلكترونية[1].

[1] تاريخ التصفح19:01 .2023/05/10 موقع WWW.BNA.COM

المطلب الثالث: دراسة تطبيقية حول صيغة مرابحة التجهيزات

بعد تطرقنا إلى الجانب النظري الذي يتناول الإطار المفاهيمي لكل من صيغة المرابحة قمنا بدراسة ميدانية واقع المعاملات المالية الإسلامية في البنك الوطني الجزائري بحيث سنعرض دراسة عينة من صيغة مرابحة للتجهيزات

1. صيغة المرابحة للتجهيزات في البنك الوطني الجزائري:

هي صيغة تمويل تتيح للزبون اقتناء تجهيزات هي عقد بيع سعر التكلفة يضاف إلية هامش ربح معروف ومتفق عليه بين الزبون والبنك.

يعتبر البنك الوطني الجزائري أول مشتر اتجاه البائع وكالبائع اتجاه الزبون، يقوم البنك بشراء التجهيزات نقدا من البائع وإعادة بيعه للزبون بهامش ربح معروف ومتفق عليه مع المشتري. المرابحة في الفقه الإسلامي من بيوع الأمانة، حيث يشترط فيها الإخبار بتكلفة الشراء وهامش الربح.

2. مراحل سير عملية التمويل بالمرابحة للتجهيزات

يتم عقد المرابحة بين العميل والمصرف ولإتمام هذا العقد لابد من توفر ضوابط وشروط معينة بالتوازي مع كل مرحلة من مراحل العقد والتي ستتناولها كما يلي:

1.2. مرحلة الموعد:

وهي المرحلة الأولية لعملية المرابحة وتتم بين المكلف بالزبائن والعميل في الخطوات التالية:

أ. تقديم العميل بالطلب للبنك: في هذه المرحلة يقوم العميل بالتقدم إلى البنك الإسلامي طالبا لقيام البنك بشراء تجهيزات معينة يحدد له المواصفات بدقة كاملة كما يحدد له مصادرها والتوقيت اللازم للحصول عليها والسعر المناسب لشرائها.

ب. دراسة البنك للطلب: في هذه المرحلة يقوم البنك بالاستعلام عن السلعة للتأكد من توفرها بالكمية والمواصفات المطلوبة والسعر المحدد وفي التوقيت المحدد وعدم وجود أي موانع قانونية.

ج. اتخاذ القرار: بعد دراسة البنك لملف العميل يتعين عليه اتخاذ القرار إما بالرفض أو بالقبول:

- **في حالة الرفض:** يتم إشعار العميل والاعتذار منه أو تقديم عروض أخرى أنسب ضمن الآجال القانونية (لا تتعدى 5 أيام).
- **في حالة القبول:** يتم إشعار العميل بقرار القبول ويتم انتقاله للمرحلة الموالية.

د. توقيع الوعد بالشراء: في هذه المرحلة يقوم البنك والعميل بتوقيع اتفاقية التعهد بالشراء ويشمل عقد الوعد بالسراء البيانات التالية:

- المقدمة التي تشمل على البيانات الخاصة بطرفي العقد وموضوع العقد وبيع المرابحة.
- شروط ومكان التسليم.
- بيان الثمن ونسبة الربح.
- قيام العميل بدفع هامش الجدية.
- بيان عدد الأقساط.

هـ. تقديم الضمانات المطلوبة: يقوم البنك بالطلب من العميل الضمانات التي يراها مناسبة لتأسيس التمويل ومنحه.

2.2. مرحلة الشراء:

– **توقيع عقد الشراء بين البنك الممون وانتقال الضمان إلى البنك:** في هذه المرحلة يقوم البنك بشراء التجهيزات المطلوبة ويشترط أن تكون الوثائق والمستندات الصادرة عند إبرام عقد الشراء للبيع باسم البنك وليس بإسم العميل لأن الشراء يتم لصالح البنك نفسه.

– **حيازة البنك على السلعة** :يستلم البنك السلعة بنفسه من مخازن البائع أو من المكان المحدد في شروط التسليم معينة وتكون السلعة على مسؤوليته بمجرد حيازتها إلى حين تسليمها للعميل حيث إشترط الفقهاء وجوب إستلام البنك السلعة، لأن ذلك هو سبب استحقاق الربح.

3.2. مرحلة البيع

أ. توقيع عقد المرابحة النموذجي بين البنك والعميل: يقوم البنك في هذه الخطوة بالعمليات التالية:

– يبيع البائع للعميل التجهيزات المطلوبة بالمواصفات التالية: (إسم الصانع، علامة التجهيز، نوع التجهيز).
– الإلتزام بما ورد في عقد الوعد بالشراء من حيث الجوانب التالية: (السعر الأصلي، المصارف الفعلية المقدرة والمضافة، هامش الربح، ثمن البيع الإجمالي).
– يقوم العميل بسداد كافة الرسوم المترتبة على تسجيل المنتجات من الضرائب والتراخيص.
– يمكن للزبون التعجيل في دفع مبلغ الأقساط بكاملها أو جزء منها ويجوز للبنك أن يتنازل على هامش الربح أو جزء منه.
– لا يحق للعميل أن يتأخر في دفع المبلغ المستحق بالكيفية الموضحة في العقد كما لا يحق له أن يتأخر في دفع الأقساط المقدرة، أما في حالة مماطلته أو إمتناعه عن الدفع تحل باقي الأقساط فورا ويحق للبائع في حالة المماطلة أن يفرض غرامة تأخير (عقوبات تعزيرية) تقدر ب 2% يتم ضخها في حساب جمعيات خيرية ليتم توزيعها لاحقا لتقديم المساعدة للأيتام والمعوزين.

– من حق البنك فسخ التعاقد في حالة عدم التزام العميل بإستلام المنتجات.
– قد ينشأ نزاع بين الطرفين فيما يتعلق بتفسير هذا العقد أو تنفيذه يمكن تسويته بطريقة ودية وفي حالة عدم وجود تسوية ودية يقدم النزاع إلى المحكمة ذات التخصص الإقليمي.
– يبدأ سريان العقد من تاريخ توقيعه وتسلم نسخة للزبون و3 نسخ للبنك لإتمام إجراءات التسجيل في مصلحة الضرائب وتسليم أحد النسخ بعد ذلك للبائع.

ب. تسليم السلعة للعميل:

انتقال ملكية السلعة إلى العميل المشتري عند توقيع العقد ويصادف البنك ما يلي:
– في حالة عدم تقدم لعميل لإستلام المنتجات بعد توقيع العقد مدة سبعة أيام فيقوم البنك بالإستفسار والتواصل معه عن طريق الهاتف أو البريد الإلكتروني أو الفاكس أو أي وسيلة إتصال أخرى.

– في حالة تأخر العميل لفترة تفوق 30 يوم إبتداءا من تاريخ إمضاء العقد يحق للبائع بيع تجهيزات للغير.
– في حالة إمتناع العميل سيتم خصم مبلغ الفعلي والخسارة الفعلية التي يتكبدها البائع من مبلغ هامش الجدية الذي دفعه المشتري سابقا.

4.2. مرحلة الدين

أ_ تسليم جدول الاستحقاقات للعميل: يقدم البنك جدول الإستحقاقات للعميل فهو عبارة عن جدول يتضمن تاريخ السداد، قيمة الضريبة الواجب دفعها، الاقساط المترتبة على العميل شهريا، المبلغ المتبقي ويتم احتسابه بداية من تاريخ توقيع العقد في شكل دفعات إنطلاقا من رصيد حساب المشتري المفتوح لهذه الغرض.

ب –أداء العميل المستحقات البنك: يقوم العميل بتسديد الأقساط المستحقة عليه وفق الآجال المحددة وشروط المسبقة وبهذا يقوم البنك التحصيل المبلغ الإجمالي.

ت – فك الرهن إن وجد بعد سداد الدين: عند التسديد الكلي للمبلغ الإجمالي يتقدم العميل بطلب الإسترجاع الضمانات المقدمة إلى البنك إن الذي يمنح للزبون برفع اليد على هذه الضمانات.

ج– أرشفة الملف: لضمان سلامة الملفات يتم إحتفاظ بها على مستوى البنك في خزانة لحمايتها وذلك وفقا للقوانين المعمول بها.

3. التطبيق العملي لصيغة المرابحة للتجهيزات:

لابد من إتباع إجراءات معينة لمنح أي عملية مرابحة وسنتطرق لهذه الإجراءات بعد أن توضح شروط منح المرابحة للتجهيزات المقدمة من طرف الوكالة محل الدراسة.

1.3. شروط منح مرابحة التجهيزات:

تقدم السيد (X) الساكن بالسوقر تيارت إلى البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت بغية الحصول على مرابحة للتجهيزات، بعد إستقبال الزبون (x) من طرف الوكالة تقوم هذه الأخيرة بمحاكاة ومعاينة إجراءات منح المرابحة وذلك بإدخال المعلومات في برنامج إعلام آلي يدعى ب "simulator" أو المحاكي وهذا الأخير يقوم بإعطاء نتائج تقريبية أو احتمالية تتمثل أساسا في معرفة توفر الشروط من عدمها ويقوم البنكي بالتحقق من الوثائق.

الشكل (02-03): **المحاكاة المالية الاسلامية**

BNA Banque Nationale d'Algérie

"SIMULATION FINANCEMENT ISLAMIQUE"

Agence :	00540
Nom/Nom de la relation :	XXXX
Prénom :	XXXX
Le montant du financement sollicité :	600 000,00 DZD
Le revenu du demandeur :	69 000,00 DZD
Le type de financement choisi :	Mourabaha Equipement
Durée du financement (Mois) :	36
Le montant de Hamich Al Jiddia :	0,00 DZD
Le taux de Hamich Al Jiddia :	0,00 %
Le montant du financement accordé :	600 000,00 DZD
Hamich Al Jiddia requis :	0,00 DZD
Financement maximal :	600 000,00 DZD

"RESULTAT DE LA SIMULATION"

Capacité de remboursement du demandeur :	20 700,00 DZD
Commission de gestion :	3 570,00 DZD
Total à rembourser TTC :	706 374,35 DZD
Marge :	89390,21 DZD
Montant de la TVA :	16984,14 DZD
Mensualité : :	19 621,51 DZD
Résultat :	Acceptée

TVA 19 %

Ceci n'est qu'une simulation et ne peut être considérée comme un accord de financement. Les paramètres de calcul peuvent être revus entre le moment de la simulation et celui de la formalisation du dossier de financement.

بعد المرور بالمرحلة الأولى يقوم البنك بالطلب من الزبون بإحضار الوثائق المطلوبة السابق ذكرها للحصول على التمويل اللازم من البنك.

3_2 دراسة ملف المرابحة للتجهيزات ومعالجته من طرفBNA :

عند توفر جملة من الشروط في العميل أو الزبون وعدم وجود أي نقص في الملف المذكور سابقا يتعين على البنكي أو الصيرفي على مستوى مصلحة الصيرفة الإسلامية إعداد إتفاقية عقد شراء بينه وبين الممول علما أنه قام بشراء ما يلي:

الجدول (02-04): قائمة المشتريات

N°	DESIGNATION	Qts	PU HT	Montant HT
1	Climatiseur Condor 1800 btu	1	147.500.00	147.500.00
2	Machine A laver Condor 9kg	1	119.000.00	119.000.00
3	Télévision Condor	1	84.000.00	84.000.00
4	Four Ventilé Condor 80*80	1	153.701.68	153.701.68
			TOTAL HT	504.201.68
			19%	95.798.32
			Net à Payer	600.000.00

المصدر: وثيقة متعلقة بالزبون من وكالة 540 تيارت

طبقا للتعهد بالشراء فإن ثمن بيع التجهيزات من الزبون يشمل جميع الرسوم أو الضرائب والمصارف المتصلة.

مباشرة بعملية البيع، إضافة إلى هامش ربح البنك وذلك على النحو التالي:[1]

- ثمن إقتناء التجهيزات من طرف البنك هو: 600.000.00.
- أجرة العميل: 69000.
- عدد الأقساط: 36 قسط الواجب دفعه كل شهر.
- هامش ربح البنك: 89390.21.
- الضرائب والرسوم:16984.14.

[1] وثائق ادارية من الوكالة (تيارت BNA).

كيفية التسديد:

- يتعهد المشتري بتسديد المبلغ الإجمالي للاتفاقية على النحو التالي:
- سعر البيع الاجمالي يبلغ 706374.35 دج شامل لكل الضرائب والرسوم.
- عدد المستحقات مقدرة ب 36 كل واحدة تبلغ 19621.51دج.
- يتوجب على المشتري تسديد عمولة التسيير المقدرة ب 3570دج.

الشكل (02-04): وثيقة تفويض الخصم المصرفي

BNA البنك الوطني الجزائري Banque Nationale d'Algérie

AUTORISATION DE PRÉLÈVEMENT BANCAIRE

Afin que votre demande soit prise en compte par le service prélèvement de ....., il vous est demandé de :

1. **Renseigner et de signer le volet réservé au client Débiteur (Tiré).**
2. **De faire signer le formulaire par l'établissement teneur de votre compte.**
3. **Joindre votre RIB.**

Identification du créancier

Raison Sociale : BNA Finance Islamique
RIB : 001 00635 1265265110 06
Numéro National Emetteur (NNE) : 0011039
Numéro d'agrément NNE : Décision N°01/DGAMSP/2022 du 14 Juin 2022

Identification du Client Débiteur (Tiré)

Nom& Prénom/Raison Sociale : .....
Adresse : .....
E-mail.....
Mob :..... **/Tél** :.....
Par la présente, j'autorise l'établissement teneur de mon compte ci-dessous désigné :
Nom de la banque : .....
Nom de l'Agence : .....
RIB :

Code Banque	Code Agence	Numéro de Compte	Clé

A effectuer sur ce dernier, si la situation le permet, tous les prélèvements ordonnés par le créancier désigné ci-dessus. Cette autorisation ne peut être annulée qu'après accord du créancier qui en avisera l'établissement teneur de compte.

Je m'engage à notifier préalablement au créancier et à l'établissement teneur de mon compte tout changement de ma domiciliation bancaire et à assurer l'existence d'une provision suffisante et disponible sur mon compte ci-dessus permettant le règlement des montants des prélèvements ordonnés.

Fait à : ....., Le : .....

Cachet et Signature du Débiteur (Tiré)

Cadre réservé à l'établissement teneur de compte :

Fait à : ....., le : .....

B : Le présent document doit être accompagné par un Relevé d'Identité Bancaire ou par un chèque barré.

المطلب الرابع: متطلبات ومقترحات نجاح التوجه نحو الصيرفة الاسلامية في الجزائر:

إن نجاح التحول نحو الصريفة الاسلامية في الجزائر سواء تعلق الامر بإقامة نوافذ إسلامية أو تعزيز نشاط البنوك الاسلامية المتواجدة، يتطلب مجموعة من الاجراءات نذكر منها[1]:

1. **متطلبات تنظيمية وقانونية:**

تعاني الصيرفة الاسلامية من فراغ قانوني في ظل نظام تقليدي لا يسعى إلى تطوير القوانين المنظمة للمصارف الاسلامية، مما جعلها تخضع إلى قوانين وضعية تتعارض احيانا مع التزاماتها الشرعية، وتتمثل أهم متطلبات الاصلاح في هذا المجال في سن قانون خاص بالصيرفة الاسلامية ومراجعة قانون النقد والقرض لإيجاد آليات فعالة في تطبيق سياسات البنك المركزي في الرقابة والاشراف تراعي خصوصية الصيرفة الاسلامية.

ولعل أهم الجوانب التي يجب مراجعتها من طرف بنك الجزائر هي: نسبة الاحتياطي القانوني، كملجأ أخر للاقراض، نسبة السيولة، معدل الكفاية راس المال، إعفاء الودائع الاستثمارية من الاحتياطات القانونية، إعادة النظر في طريقة حساب معامل السيولة لدى البنوك الاسلامية، واستثناء الودائع الاستثمارية.

ومن العناصر المكونة للمطلوبات: تسقيف مساهمات البنوك الاسلامية بنسبة من أموالها ، مراجعة القانون التجاري لكي يستوعب المنتجات المالية الاسلامية عن طريق إدراج نصوص قانونية خاصة بعقود التمويل الاسلامي وشروطها، وحقوق وواجبات كل طرف، ومعاجلة حالات التقصير والتعدي، مراجعة القانون الضريبي والجبائي، لكون أن طبيعة عوائد المنتجات المالية الاسلامية تختلف عن عوائد المنتجات المالية التقليدية، ومعاجلة مشاكل الازدواج الضريبي بالنسبة للمنتجات الاسلامية ، مراجعة قوانين الشركات وقوانين الاستثمار بما يتناسب وعقود التمويل الاسلامي.

2. **متطلبات توفير الاطارات البشرية المؤهلة للعمل البنكي الاسلامي:**

يجب العمل على توفير الكفاءات القادرة على إدارة نشاط البنك الاسلامي، مدربة ومزودة بما يلزم من القواعد الشرعية اللازمة للقيام بالمعاملات المالية الاسلامية، بالإضافة إلى التحكم أكثر في تقنيات التسيير الكمية والنوعية وواعية وملتزمة بتحقيق الاهداف الاقتصادية والاجتماعية للعمل البنكي الاسلامي، وذلك من خلال:

[1] غربي عبد الحليم، **تقييم تجربة الخدمات المالية الاسلامية في السوق الجزائرية وآفاقها المستقبلية**، الندوة العلمية الدولية حول الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الاسلامية، جامعة سطيف1، الجزائر،2010.

- إنشاء مركز تعليمي وتدريب متخصص في العلوم المصرفية الاسلامية، وذلك لإعداد وتدريب وتخرج الاطارات المصرفية المؤهلة لقيام البنوك الاسلامية في الجزائر بإنشاء أقسام متخصصة في تطوير الهندسة المالية الاسلامية وتدعيم الابتكار المالي.
- الاستفادة من تجارب بنوك ومراكز متخصصة في مجال الصيرفة الإسلامية لتدريب العاملين كالمعهد الاسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الاسلامي للتنمية (جدة)، ومركز الاقتصاد الاسلامي التابع للمصرف الاسلامي الدولي للاستثمار والتنمية (القاهرة) .
- ضرورة الاستفادة من جهود بعض الهيئات الاقليمية والدولية، التي تعمل على تطوير الصيرفة الاسلامية مثل: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية (البحرين) .

3. متطلبات تطوير النظم الفنية والمحاسبية : تمثل النظم المحاسبية أهمية خاصة في المؤسسات المالية الاسلامية. فوجود نظام محاسبي إسلامي متكامل سيضمن تقديم الخدمات المالية وفق متطلباتها الشرعية ويدعم كيانها ويخدم الغرض الذي أعدت من أجله .نظرا التخالف قواعد العمل البنكي التقليدي والاسلامي، فيتوجب تطوير السياسات والنظم الفنية والمحاسبية اللازمة من الناحية الشرعية، والمناسبة لطبيعة عمل البنوك الاسلامية، سواء من ناحية تحليل البيانات أو قياس الاداء ضمانا لنجاح العمل البنكي الاسلامي.

4. متطلبات إكمال بنية النظام المالي الاسلامي : يجب الاسراع في إكمال بنية النظام المالي الاسلامي عن طريق إنشاء مؤسسات التأمين الاسلامي" التكافلي "وإنشاء سوق مالي إسلامي إصدار الصكوك المتوافقة مع الشريعة. فاعتماد التأمين التكافلي من شأنه أن يجنب الصيرفة الاسلامية إشكالية التعامل مع مؤسسات التأمين التجاري في بعض التمويلات، كما أن اعتماد الصكوك الاسلامية من شأنه أن يقدم الحلول المصرفية الاسلامية في حالة وجود فائض أو عجز في السيولة.

تتمثل الإنتقادات الموجهة للبنوك التجارية في[1]:

– عدم وجود ضوابط شرعية تحكم البنوك التجارية في ممارسة بعض النشاطات المصرفية الإسلامية

– عدم وجود هيئة للرقابة الشرعية على مستوى الهيكل التنظيمي لهذه البنوك، أو هيئة خارجية شرعية استشارية متخصصة في الصيرفة الإسلامية.

– عدم اعتماد برامج تدريبية للموظفين أو خطة انتقالية على المدى المتوسط والطويل للتدرج في تقديم الخدمات المصرفية الاسلامية من خلال نوافذ وفروع للمعاملات الإسلامية.

[1] غربي عبد الحليم، **الإسلامية في السوق الجزائرية تقييم تجربة الخدمات المالية وآفاقها المستقبلية**، الندوة العلمية الدولية حول الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، 2010، جامعة سطيف 1، الجزائر.

– عدم كفاءة الموظفين في هذه البنوك للعمل بالية وأدوات التمويل الاسلامي، بحيث أن تكوينهم مخصص للعمل في البنوك التجارية لا غير.

– هدف البنوك التجارية ليس عقائديا، وإنما تجاري محض، والدليل على ذلك عدم مباشرة بعض من هذه البنوك التحول أو اعتماد المعاملات الاسلامية قبل اقرار الحكومة بذلك.

خلاصة الفصل الثاني:

يعتبر موضوع الصيرفة الإسلامية من أهم المواضيع المصرفية التي لاقت اهتماما كبيرا في السنوات الأخيرة من طرف الأنظمة المصرفية العربية و الدولية، حيث شهدت انتشارا كبير ا في المؤسسات المالية الإسلامية، خاصة بعد المشاكل والصعوبات التي واجهها القطاع المصرفي جراء الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، مما دفع بالبنوك التقليدية إلى الأخذ بنموذج الصيرفة الإسلامية باعتبارها بديل إستراتيجي من البدائل التمويلية المتاحة، وهذا من خلال تعبئة المدخرات للأفراد و المؤسسات والقيام بتوظيفها. ونظرا لتعدد صور العمل بالصناعة المالية الإسلامية، قامت البنوك التقليدية بفتح نوافذ أو شبابيك إسلامية في شكل وحدة إدارية داخل الهيكل التنظيمي لهذه البنوك، لاستقطاب أكثر للموارد التمويلية المتاحة، وتنويع الخدمات المقدمة. من خلال دراستنا توصلنا إلى أن الجزائر تحاول خوض تجربة فتح فروع ونوافذ لمعاملات الإسلامية في بنوكها التجارية تلبية لرغبات زبائنها، نظرا للأهمية البالغة والقبول الكبير الذي شهدته الصيرفة الاسلامية من قبل المودعين والمستثمرين الذين يرغبون في التعامل بالشريعة الاسلامية بالجزائر، قامت البنوك التقليدية بالتحول للصيرفة الاسلامية وذلك عن طريق فتح نوافذ للمنتجات المالية الاسلامية. وجاءت هذه الدراسة بهدف معرفة ما مدى تبني هذه البنوك للمعاملات المالية الما مدى تبني هذه البنوك للمعاملات المالية السلامية ، لهذا قمنا بدراسة ميدانية لعينة من وكالة البنك الوطني الجزائري لولاية تيارت ، حيث اثبتت نتائج الدراسة بانه يوجد اقبال كبير من طرف العملاء على النافذة المتواجدة بالوكالة لتنوع معاملاتها رغم عدم توفرها على جميع صيغ التمويل ، كما قامت البنوك التقليدية الجزائرية بفتح فروع جديدة ونوافذ للصيرفة الاسلامية، إلا أن الصيرفة الاسلامية في الجزائر مازالت تواجه العديد من التحديات التي تقف امام تطورها ونموها .

خـــاتمة

من خلال دراستنا لموضوع تبني البنوك التقليدية للمعاملات الإسلامية البنكية نستنتج أن المصارف الإسلامية عبارة عن مؤسسات مالية إسلامية تلتزم في كافة تعاملاتها الاستثمارية والتمويلية والخدماتية بالشريعة الإسلامية وضوابطها، وفي مقدمتها شبهات الربا بجميع أشكالها وهذا ما يميزها عن البنوك التقليدية التي تهدف إلى تحقيق أرباح دون مراعاة أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

أثبتت الصيرفة وجودها في الأسواق المالية بالرغم من حداثتها، فنجاح المصارف الإسلامية فتح شهية البنوك التقليدية في تبني المعاملات المصرفية الإسلامية اذ يعتبر أسلوب فتح النوافذ الإسلامية خطوة مشجعة في البنك الوطني الجزائري وفق نظام 20-02 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من خلال تقديم منتجات مطابقة للشريعة الإسلامية إذ يعتبر خطوة جيدة بالرغم من وروده مختصرا وغير كافي لتنظيم جميع منتجات الصيرفة الإسلامية.

انفتاح المنظومة البنكية الجزائرية على الصيرفة الإسلامية مكن الأفراد المهنيين والشركات من الاستفادة مما تنتجه البنوك الإسلامية من خدمات في مختلف المجالات خاصة أن الجزائر في مرحلة تحتاج فيها إلى كل ما يدعم التنمية الاقتصادية.

- صحة الفرضيات :

من خلال دراستنا للموضوع وما تطرقنا له في الجانب النظري والتطبيقي تم اختيار الفرضيات على النحو التالي:

- **الفرضية الاولى:** التي تقول أن هناك دوافع اقتصادية واجتماعية دفعت البنوك التقليدية لفتح نوافذ إسلامية، وتبين أنها صحيحة بحيث تكمن الدوافع والأسباب التي جعلت البنوك التقليدية الجزائرية تفتح نوافذ مصرفية إسلامية في دوافع دينية إجتماعية كون المجتمع الجزائري مجتمع إسلامي محافظ ودوافع اقتصادية لما اثبتته الصيرفة الإسلامية في السوق المالي من تطور وازدهار.
- **الفرضية الثانية:** التي تحيل أن التمويل الإسلامي يكمن في عدة صيغ تضبطها قواعد شرعية صحيحة بحيث تتمثل هذه الصيغ في المرابحة، المشاركة، المضاربة، المزارعة، المساقاة...
- **الفرضية الثالثة:** والقائلة بأنه يوجد اقبال وطلبات من طرف العملاء على المنتجات المالية الإسلامية بالبنوك التجارية صحيحة نظرا لتنوعها ووعي الكافي للزبائن بأهميتها على الرغم من أنها جديدة على مستوى BNA وهذا ما يؤكد صحة الفرضية.

- أهم نتائج الدراسة :

بعد إستعراضنا لمختلف جوانب الموضوع تم التوصل إلى النتائج التالية:

- إن المعاملات المصرفية المتبناة من طرف البنوك التقليدية تتميز باستنادها على مبادئ الشريعة الإسلامية ومبادئها على أساس مجموعة من التمويلات في شكل عقود مختلفة مما تزيد من ثقة العملاء وبالتالي انتشار الصيرفة الإسلامية بفتح نوافذ وفروع إسلامية.
- إن فتح البنوك العمومية الجزائرية للنوافذ الإسلامية تساهم في تطوير سياق وأساليب إستقطاب الاموال وتشغيلها.
- قلة التقرب والإقبال للنوافذ الإسلامية لنقص المعلومات عنها.
- ضعف الدعم الحكومي للصيرفة الإسلامية.
- أهم مبدأ للصيرفة الإسلامية هو عدم التعامل بالفائدة اخذا وعطاءا، ويقوم بتمويل السلع والخدمات بما يوافق الشريعة الإسلامية.

- التوصيات والاقتراحات:

إنطلاقا من النتائج السابقة يمكن اقتراح مجموعة من التوصيات والاقتراحات:

- يجب إعادة النظر في الجانب الفقهي للعديد من الصيغ لكي يكون عليها اقبال أكبر.
- إن دخول الصيرفة الإسلامية في الساحة المصرفية العالمية ظاهرة جديدة تستوجب اعتماد وسائل الإعلام لتوضيح أساسيات الصيرفة الإسلامية.
- مراهقات خصوصية الصيرفة الإسلامية باعتبارها لا تتعامل بالفائدة وذلك بوضع قانون خاص بها أو إجراء تعديلات التوسع في فتح النوافذ الإسلامية في الفروع.
- القيام بحملات ترويجية واسعة للتعريف بخدمات النوافذ الإسلامية وطريقة عملها وتبين أنها تتوافق وفق الشريعة الإسلامية.
- زيادة منتجات بنكية إسلامية جديدة في فروع BNA.

- آفاق الدراسة:

على ضوء دراستنا وحداثة الموضوع في الساحة المصرفية الجزائرية نقترح المواضيع التالية:

- مساهمة البنوك الإسلامية في دعم المنظومة المصرفية الجزائرية.
- أثر النوافذ المصرفية الإسلامية على النظام الاقتصادي والاجتماعي في الجزائر.
- استراتيجية النهوض بالبنوك الإسلامية.

قائمة المـــراجع

قائمة المصادر والمراجع:

1_ المصادر:

_القران الكريم.

_السنة.

2_ المراجع:

أولا: الكتب

_ أنس البكري، وليد صافي، **النقود والبنوك**، دار المستقبل للنشر والتوزيع عمان الأردن، الطبعة الأولى، 2010.

_إسماعيل أحمد الشناوي، وعبد النعيم مبارك، **اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية**، الدار الجامعية، الإسكندرية.

– أكرم حداد مشهور، **هذلول النقود والمصارف مدخل تحليلي ونظاري**، دار وائل للنشر والتوزيع، الاردن ،2005.

– امين خالد عبد الله، العمليات **المصرفية_ الطرق المحاسبية**، دار وائل للنشر،2000.

_أحمد بن حسن بن أحمد الحسني، **صناديق الاستثمار: دراسة وتحليل من منظور الاقتصاد الإسلامي**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1999.

_الدين عطية، "**نحو فهم نظام البنوك الإسلامية**، " مجلة البلاغ، العدد 15، دون تاريخ نشر.

_أشرف محمد دوابه، "**دراسات في التمويل الاسلامي**" دار السلام للطباعة والنشر والترجمة، الطبعة الاولى، القاهرة، مصر،2007.

_إبن المنظور، **لسان العرب**، دار المعارف، القاهرة،1981.

_ ثريا عبد الرحيم، شرين بدري البارودي، **اقتصاد المعرفة الأسس النظرية والتطبيق في المصارف التجارية**، دار الوراق للنشر والتوزيع عمان، الطبعة الاولى 2012.

– جميل الزيدانيين السعودي، **أساسيات في الجهاز المالي**، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، 1999.

_حسين محمد سمحان، **أسس العمليات المصرفية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2013

قتيبة عبد الرحمان العاني.

_ حمد زهير شامية، **النقود والمصارف**، دار زهران للنشر، الأردن، 1994.

– حسين بن هاني، **اقتصاديات النقود والبنوك**، دار الكندي للنشر، الأردن، 2002.

– حيدر يونس الموسوي، **المصارف الإسلامية، أداءها المالي وآثارها في سوق الأوراق المالية**، الطبعة الأولى، دار اليازوري للنشر والتوزيع، الأردن، 2011.

_حسن أحمد الخضيري، **البنوك الإسلامية**، بدون دار نشر، الطبعة الاولى،1990.

_حسين بلعجوز، "**مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية دراسة مقارنه**"، مؤسسه الثقافة الجامعية الإسكندرية 2009.

– خالد أمين عبد الله، **العمليات المصرفية**، دار وائل للنشر، عمان، 2000.

– رشاد العصار، رياض الحلمي، **النقود والبنوك**، دار صفاء، عمان،2011.

_ زياد رمضان محفوظ، جوده **اتجاهات المعاصرة في اداره البنوك**، الاردن عمان، 2006.

– سامي إبراهيم السويلم، **المصرفية الإسلامية**، مجلد رقم 10، دار الوفاء، المنصورة، بيروت، 1990.

_ سليمان الناصر **التقنيات البنكية وعمليات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2015.

_ سليم رمضان، **البنوك التجارية**، دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان الأردن, 1996, (بالتصرف).

_صادق راشد الشمري، **الصناعة المصرفية الإسلامية، مداخل وتطبيقات**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2014.

_سليمان الناصر، **تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2015.

_ طاهر لطرش، **تقنيات البنوك، ديوان** المطبوعات الجامعية، الطبعة السابعة ،2010.

_ طاهر فاضل البياني، ميرال روحي، **سماره النقود والبنوك والمتغيرات الاقتصادية المعاصر**، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، والتوزيع عمان،2013.

_عيسى ضيف الله منصور، "**نظرية الأرباح في المصارف الإسلامية**"، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن،2007.

_ عبد الحق بوعتروس، **الوجيز في البنوك التجارية**، مطبوعات، جامعة منثوري، قسنطينة، 2000.

– عبد النعيم مبارك، **مبادئ علم الاقتصاد**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1997.

_عبد الرحمن يسري، **قضايا إسلامية معاصرة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001.

– عبد الحميد عبد المطلب، **البنوك الشاملة**، الدار الجامعية للنشر مصر، 2000.

_عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ أحمد جودة، **إدارة الائتمان**، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن 1999

_عبد الحمدي محمد الشواربي، إدارة المخاطر الائتمانية، منشأة المعارف الإسكندرية، 2002.

– عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، **المصارف الإسلامية : بين النظرية والتطبيق**، دار أسامة، عمان، طبعة1 ،1998.

_عايد فضل الشعراوي، **المصارف الإسلامية : دراسة علمية فقهية للممارسات العملية**، الدار الجامعية، بيروت، طبعة2 ،2007.

_عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2004.

_عايد فضل الشعراوي، **المصارف الإسلامية: دراسة علمية فقهية للممارسات العملية، الدار الجامعية،** بيروت، الطبعة الثانية،2007.

_عبد الرزاق عبد الرحيم جدي الهيتي، **المصارف الإسلامية: بين النظرية والتطبيق،** دار أسامة للنشر، عمان، الطبعة الأولى، 1998.

_عبد العظيم ابو زيد، **بيع المرابحة وتطبيقاته المعاصرة في المصارف الإسلامية،** دار الفكر، سوريا، 2004،

_عبد الحليم عمار غربي،" **مصادر واستخدامات الاموال في البنوك الإسلامية**" دار ابي فداء للنشر والتوزيع والترجمة، السوريا "2013.

–غنيه عبد الرحمن العالي، **التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية دراسة مقارنه،** دار النقائص للنشر والتوزيع عمان الاردن 2012.

– فؤاد توفيق ياسين، أحمد عبد الله درويش، **المحاسبة المصرفية في البنوك التجارية والإسلامية،** دار اليازوري العلمية، عمان،1996.

–فادي محمد الرفاعي، **المصارف الإسلامية،** منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، الطبعة الأولى، 2004،

قتيبة عبد الرحمان العاني، **التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية،** دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.

_ محمود يونس، محمد عبد النعيم مبارك، أساسيات **علم الاقتصاد،** الدار الجامعية، بيروت، بدون تاريخ نشر.

_محمد الصيرفي، **إدارة المصارف،** دار الوفاء لدنيا الباعة والنشر، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2007.

– منير إبراهيم هندي، **إدارة الأسواق والمنشآت المالية،** منشأة المصارف، 1999.

_محمد صلاح الحناوي، **المؤسسات البورصة والبنوك العامة،** دار الجامعة الإسكندرية، مصر،1998.

– مصطفى كمال السيد طايل، **"البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي"**، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن،2012.

_محي الدين يعقوب أبو الهول، **تقييم أعمال البنوك الإسلامية الاستثمارية،** دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2012.

_محسن أحمد الخضيري "**البنوك الإسلامية**"، دار إتراك للنشر والتوزيع.

_محمد شيخون، "**المصارف الإسلامية**"، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى 2002.

–ناظم محمود ثوري، الشعري **النقود والمصارف والنظرية النقدية.**

_نبيل شاكر، **الإدارة الفعالة للأموال والمشروعات،** مكتبة عين شمس، القاهرة، طبعة1 ،1996.

_نوال صالح بن عمارة، **المراجعة والرقابة في المصارف الإسلامية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن2013.

_ هيل عجمي جميل الجنابي، رمزي ياسين ارسلان، "**النقود والمصارف والنظرية النقدية**"، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن 2009.

_ Ammourben halima.le system bancaire. Algérien.édition dahlab. Alger. 1999.p.p103-104

ثانيا: المذكرات والاطروحات

_سعود محمد عبد الله الربيعة، **تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته**، رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، السعودية،1989.

_عطية اديان، **أليات التمويل في المصاريف الإسلامية**، مذكرة لنيل شهادة الليسانس قسم علوم اقتصادية، تخصص مالية وبنوك جامعة محمد خضير بسكرة، 2013-2014.

_عبد الكريم منوري" **محاولة قياس كفاءة البنوك التجارية باستخدام أسلوب التحليل المالي التطبيقي للبيانات**، مذكرة ماجستير تخصص تحليل إقتصادي، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر 2009، 2010.

_مصطفى علي أبو حميرة، نوري محمد السويسي، **تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو الصيرفة الإسلامية**، دراسة تطبيقية على مصرفي الجمهورية والتجارة والتنمية، مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، طرابلس، ليبيا، أفريل،2010.

_مذكرة ماستر، **البنوك الإسلامية بين المعايير الشرعية والقوانين المطبقة دراسة حالة البنك الوطني الجزائري** (وكالة تيارت 540).

_ناصر ايمان، دور **البنوك التجارية في تمويل قطاع السكن في الجزائر** مذكره تخرج لنيل شهادة ماستر تخصص تأمينات وبنوك، جامعة ابن خلدون، تيارت-الجزائر2015.

_زياد العاني إيمان، **البنوك التجارية وتحديات التجارة الإلكترونية** مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في بنوك وتأمينات، جامعة منثوري، قسنطينة،2007.

ثالثا: المجلات والمؤتمرات والمحاضرات والندوات والدورات التدريبية

_حنان دريد، **إستراتيجية تحول البنوك الجزائرية للمصرفية للنهوض بالقطاع المصرفي**، مجلة الاقتصاد والتنمية، المجلد6، العدد2، 2018.

_خالدي خديجة، "**خصائص وأثر التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة والمتوسطة**"، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، جامعة تلمسان.

_سعد عبد محمد، "**معوقات عمل المصارف الإسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة في العراق**"، مجلة بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد السابع2018.

_شاكر القزويني «**محاضرات في اقتصاد البنوك ديوان المطبوعات الجامعية** "تيزي وزو الجزائر، الطبعة الخامسة ،2011.

_شاكر القزويني، **محاضرات في إقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.

_غربي عبد الحليم، (2010)، **تقييم تجربة الخدمات المالية الاسلامية في السوق الجزائرية وآفاقها المستقبلية**، الندوة العلمية الدولية حول الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الاسلامية، جامعة سطيف1، الجزائر.

_فتيحة ونوعي، **أساليب تمويل المشروعات الصغيرة في الاقتصاد الإسلامي**، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات، جامعة سطيف،25-28ماي 2003.

-كمال توفيق حطاب، "**الصكوك الاستثمارية الإسلامية والتحديات المعاصرة**"، بحث مقدم إلى: مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 3جوان 2009.

_مجلة جامعة الملك عبد العزيز، **الاقتصاد الاسلامي: مدى توافق معاملات البنوك الاسلامية مع قواعد الاقتصاد الاسلامي**، العدد 3، (محرم1439/اكتوبر2017).

_محمد عبد الرحمان الشيخ ادم، "**الاستدلال بالقياس في المعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية**"، جامعة قطر، كلية الشرعية والدراسات الاسلامية، يونيو2021م\1442هـ.-

_يوسف يونس هوالمة، **معالم في طريق تحويل المصارف من النظام التقليدي إلى النظام الإسلامي: الكفايات والمبررات والتحديات**، مجلة البحث العلمي الإسلامي، العدد، 26 لبنان، 2016.

رابعا: مواقع الانترنت والوثائق الادارية

_موقع الايوفي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية http://aaoifi .com

_موقع البنك الوطني الجزائري www.bna .dz

_محمد البلتاجي، **لماذا لا تعطي المصارف الإسلامية أرباح على الحسابات الجارية للمودعين ؟**، بحث منشور على موقع الدكتور https://www.zamanalwsl.net/news/article/1371

_وثائق ادارية من وكالة تيارت 540 البنك الوطني الجزائري.

قائمة الملاحق

الملحق رقم (01)

الملحق رقم (02)

الملحق رقم (03)

الملحق رقم (04)

الملخص

تمثل البنوك التجارية الجزائرية المعبر الرئيسي للوساطة المالية والمصرفية في الاقتصاد الوطني، إذ تساهم بشكل كبير في أغلب المعاملات الاقتصادية داخل وخارج الوطن، وبالتالي فهي تساهم بعدة أدوار مهمة في التنمية الاقتصادية واستدامتها عبر الأجيال، قامت الحكومة بإنشاء فروع ونوافذ إسلامية للمعاملات المالية الإسلامية على مستوى هذه البنوك وطرح منتجات مصرفية إسلامية قرار ساعد على جذب المتعاملين بالسوق الموازية لضخ أموالهم بالبنوك الوطنية واستخدامها بصيغ تطبق احكام الشريعة الإسلامية، تعمل الصيرفة الإسلامية على نبذ الربا وتعزيز التكافل الاجتماعي والعدالة. إن استخدام مثل هذه الخدمات يهدف إلى تحقيق المشاركة في الأرباح والخسائر بين البنوك والزبائن.

وفي دراستنا تبين لنا مدى تبني البنوك التقليدية الجزائرية للمعاملات المالية الإسلامية من خلال فتح نوافذ إسلامية تعمل وفق الشريعة الإسلامية لتحقيق رضا وإستقطاب الزبائن.

الكلمات المفتاحية: البنوك التجارية، النوافذ الإسلامية، رضا الزبائن، المعاملات المالية، الصيرفة الإسلامية.

Abstract

Algerian commercial banks represent the main catalyst for financial and banking intermediation in the national economy. They to contribute significantly the majority of economic transactions within and outside the country. Consequently, they play several crucial roles in economic development and its sustainability across generations. The government has established branches and windows for Islamic financial transactions in these banks and introduced Islamic banking products. This decision has helped attract participants in the parallel market to channel their funds into national banks and utilize them in accordance with Islamic law principles. Islamic banking aims to eliminate usury (riba) and promote social solidarity and justice. The use of such services aims to achieve profit and loss sharing between banks and customers.

Our study has revealed the extent to which Algerian traditional banks have embraced Islamic financial transactions by opening Islamic windows that operate in accordance with Islamic law, aiming to achieve customer satisfaction and attract clients.

Keywords : Commercial banks, Islamic windows, customer satisfaction, financial transactions, Islamic banking.